

مجالس

شهر رمضان

للشيخ محمد الصالح العثيمين



طبعة منقحة ومزودة

تمحيق وتعليق

أبي محمد أشرف بن عبد المقصود

أضواء السلف



مجالس  
شهر رمضان





بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

تَتَمَّهِرُونَ بِاللَّيْلِ وَالنَّهَارِ  
رِضًا بِالَّذِينَ لَا يَرْحَمُونَ

هُدًى لِلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِّنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ

فَمَنْ يَشَأْ يُصْطَفْ وَمِنْكُمْ  
الَّذِينَ يَشَاءُونَ فليصموا

وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَمْرٍ



مجالس  
شهر رمضان

للشيخ محمد الصالح العثيمين

تحقيق وتعليق  
أبي محمد أشرف بن عبد المقصود

طبعة جديدة منقحة ومزودة

أضواء السلف



# بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

حَقُوقُ الصَّلَیْحِ مَحْفُوظَةٌ

إِلَّا لِمَنْ أَرَادَ طَبْعَهُ وَتَوَظُّعَهُ مَجَانًا

الطبعة الأولى : ١٤١٦ هـ

الطبعة الثانية : ١٤١٧ هـ

## الموزعون المعتمدون لمنشوراتنا

- المملكة العربية السعودية : مؤسسة الجريسي .
- قطر : مكتبة ابن القيم - ت ٨٦٣٥٣٣ .
- الكويت : دار إيلاف - ت ٤٧٧٧٥٥٩/٨ .
- مصر : دار السلام - القاهرة - ت ٢٧٤١٥٧٨ .
- باقي الدول : دار ابن حزم - بيروت - ت ٨٣١٣٣١ .

مكتبة أضواء العلف : الرياض - النسيم - شارع الأربعين بجوار بنده .

تليفون و فاكس ٢٣٢١٠٤٥ - ص . ب ٩١٦٦٧ الرمز البريدي ١١٦٤٣ .



## مُقَدِّمَةُ التَّحْقِيقِ

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ وَنُسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا  
وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا مِنْ يَهْدِ اللَّهِ فَلَا مَضِلَّ لَهُ وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ ،  
وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ  
وَرَسُولُهُ .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تَقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنْتُمْ  
مُسْلِمُونَ ﴾ [ آل عمران : ١٠٢ ] .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا • يُضْلِكْ  
لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا  
عَظِيمًا ﴾ [ الأحزاب : ٧١ ، ٧٢ ] .

﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ  
مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ  
وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴾ [ النساء : ١ ] .

أما بعد : فَإِنَّ أَصْدَقَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللَّهِ ، وَأَحْسَنَ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمَّدٍ ﷺ  
وَشَرَّ الْأُمُورِ مُخَدَّنَاتُهَا ، وَكُلُّ مُخَدَّنَةٍ بَدْعَةٌ ، وَكُلُّ بَدْعَةٍ ضَلَالَةٌ ، وَكُلُّ ضَلَالَةٍ  
فِي النَّارِ .

• فَعَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « افْعَلُوا الْخَيْرَ ذَهْرِكُمْ  
وَتَعَرَّضُوا لِتَفَحَاتِ رَحْمَةِ اللَّهِ ؛ فَإِنَّ لِلَّهِ تَفَحَاتٍ مِنْ رَحْمَتِهِ ، يَصِيبُ بِهَا مَنْ يَشَاءُ  
مِنْ عِبَادِهِ ، وَسَلُوا اللَّهَ أَنْ يَشْتُرَ عَوْرَاتِكُمْ ، وَأَنْ يُؤْمِنَ رِزْقَاتِكُمْ » (١) .

(١) حديث حسن : رواه الطبراني في « الكبير » ( ٧٢٠ ) وحسنه الألباني في « الصحيحة »  
( ١٨٩٠ ) بشواهده . وراجع : « مجمع الزوائد » للهيتمي ( ١٠ / ٢٣١ ) .

○ فما من موسم من المواسم الفاضلة إلا والله تعالى فيه وظيفة من وظائف طاعته يُتَقَرَّبُ بها إليه ، والله فيه لَطِيفَةٌ من لَطَائِفِ نَفَحَاتِهِ يُصِيبُ بها من يشاء بفضلِهِ ورحمته . فالسَّعيد من اغْتَنَّمَ مَوَاسِمَ الشُّهُورِ ، والأَيَّامِ والسَّاعاتِ وتَقَرَّبَ فيها إلى مَوْلَاهُ بما فيها من وَظَائِفِ الطَّاعَاتِ فَعَسَى أن تُصِيبَهُ نَفْحَةٌ من تلك النَّفَحَاتِ فَيَسْعَدَ بها سعادة يأمن بعدها من النار وما فيها من اللفحات .

○ وَعَلَى رَأْسِ هذه المواسم : « شهر رمضان » ميدان النّفحات الإلهية العظمى الذي تفتح فيه أبواب الجنّان ، وتغلق فيه أبواب النيران ، فمن بَلَغَهُ فِيهِ نِعْمَةٌ عَظِيمَةٌ عَلَيَّ من وَفَّقَهُ اللهُ لها .

أَتَى رَمَضَانَ مَزْرَعَةَ الْعِبَادِ      لِتَطْهِيرِ الْقُلُوبِ مِنَ الْقَسَادِ  
فَأَذَّ حَقُوقَهُ قَوْلًا وَفِعْلًا      وَزَادَكَ فَاتِحَهُ لِلْمَعَادِ  
فَمَنْ زَرَعَ الْحُبُوبَ وَمَا سَقَاهَا      تَأَوَّهُ نَادِمًا يَوْمَ الْحَصَادِ<sup>(١)</sup>

○ ومما ينبغي أن يُحَافِظَ عليه المسلم في هذا الموسم العظيم « مجالس الذكر » التي تُوجِبُ رِقَّةَ الْقُلُوبِ ، والزُّهْدَ في الدُّنْيَا ، والرَّغْبَةَ في الآخِرَةِ .

○ وقد كانت مجالس النبي ﷺ مع أصحابه عامتها : مجالس تذكير بالله وتزغيب وتزهب إما بِتِلَاوَةِ الْقُرْآنِ ، أو بما آتاه اللهُ من الْحِكْمَةِ ، والمَوْعِظَةِ الْحَسَنَةِ وتعليم ما ينفع في الدين . وفي « مجالس الذكر » تنزُّلُ الرَّحْمَةِ وتَغَشَى السَّكِينَةَ وتحف الملائكة ، وَيَذْكُرُ اللهُ أهلها فيمن عنده .

○ و « مجالس الذكر » لا تَحْتَصِرُ بالمجالس الذي يُذَكَّرُ فيها اسمُ اللهِ بالتَّسْبِيحِ والتكبير والتحميد ونحوه ، بل تشمل ما ذُكِرَ فِيهِ أَمْرُ اللهِ وَنَهْيُهُ وحلاله وحرامه وما يُحِبُّهُ وَيُرْضَاهُ<sup>(٢)</sup> .

(١) « لطائف المعارف » لابن رجب ص ( ٤٠ ، ٢٨٠ ) بتصرف .

(٢) « شرح حديث أبي الدرداء فيمن سلك طريقاً يلتمس فيه علماً » لابن رجب ص ( ٦٠ ) .

○ ولما كان كتاب « مجالس شهر رمضان » لشيخنا فضيلة الشيخ محمد الصالح العثيمين قد حوى بين دفتيه مجالس نافعة ، فيها : تَنْبِيهُ لِلْعَافِلِينَ ، وَإِيقَاطُ لِلرَّاقِدِينَ وَتَغْلِيْمٌ لِأَحْكَامِ الدِّينِ ، وسيرة خاتم النبيين ، وما أَعَدَّ اللهُ فِي الآخِرَةِ مِنَ الثَّوَابِ لِلطَّائِعِينَ وَالْعِقَابِ لِلْعَاصِينَ ، فقد استخرتُ اللهُ تعالى فِي الاعتناء بها فقمْتُ بِتَدْرِيسِهَا فِي مَسْجِدِنَا مِنْ عِدَّةِ سَنَوَاتٍ بَيْنَ التَّرَوِيحِ فِي شَهْرِ رَمَضَانَ ثُمَّ رَأَيْتُ مِنْ الْفَائِدَةِ : العنَايَةَ بِنَشْرِهَا ، وَتَحْقِيقَهَا ، وَتَخْرِيجَ أَحَادِيثِهَا ، وَتَنْسِيقَهَا ؛ حَتَّى يَتَسَنَّى الْإِسْتِفَادَةُ بِهَا عَلَى أَكْمَلِ وَجْهِ .

● وَتَمَثَّلُ عِنَايَتُنَا بِالْكِتَابِ فِيْمَا يَلِي :

- ١- تَنْسِيقُ الْمَجَالِسِ ، وَضَبْطُ آيَاتِهَا وَأَحَادِيثِهَا وَمَا يَشْكَلُ مِنْ عِبَارَاتٍ وَأَلْفَافٍ وَتَضْجِيحُ الْأَخْطَاءِ الطَّبَاعِيَةِ فِي الْمَطْبُوعَةِ الَّتِي اعْتَمَدْنَا عَلَيْهَا<sup>(١)</sup> .
  - ٢- تَخْرِيجُ الْآيَاتِ الْقُرْآنِيَةِ وَوَضْعُ التَّخْرِيجِ بِجَوَارِ الْآيَةِ .
  - ٣- تَخْرِيجُ الْأَحَادِيثِ وَبَيَانُ دَرَجَتِهَا مِنْ حَيْثُ الصَّحَّةُ وَالضَّعْفُ .
  - ٤- التَّعْلِيقُ عَلَى الْكِتَابِ بِبَعْضِ الْفَوَائِدِ وَالتَّعْلِيلَاتِ الْمَهْمَةِ .
- هَذَا وَأَسْأَلُ اللَّهَ جَلَّ وَعَلَا أَنْ يَنْفَعُ بِهِذِهِ الْمَجَالِسَ مُؤَلِّفَهَا وَقَارِئَهَا وَسَامِعَهَا وَتَابِرْهَا ، كَمَا نَسَأَلُهُ سُبْحَانَهُ أَنْ يُعِيدَنَا مِنْ عِلْمٍ عَادَ كَلًّا وَأَوْرَثَ ذُلًّا ، وَصَارَ فِي رِقْبَةٍ صَاحِبِهِ غُلًّا ، وَأَنْ يَرْزُقَنَا عِلْمًا نَافِعًا وَعَمَلًا صَالِحًا مُتَقَبَّلًا .
- وَصَلَّى اللهُ وَبَارَكَ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ وَالتَّابِعِينَ وَسَلِّمْ تَسْلِيمًا .

أبو محمد

المقصود  
أشرفه

غفر الله له

مصر . الإسماعيلية

١ رمضان ١٤١٥ هـ

(١) وهي الطبعة الثانية للجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة ١٤٠٦ هـ . ثم وجدت نفس هذه الطبعة مصورة بمطابع الوطنية للأوفست بعنيزة ، وعليها تعليقات وتنبهات فقهية وحديثية مهمة أضافها الشيخ فأثبتها في مواضعها وهي في الصفحات : (٤٨ ، ٨٣ ، ٩٤ ، ١٢٦ ، ١٣٠ ، ١٥٨ ،

## الشيخ بن عثيمين في سطور

- هو أبو عبد الله محمد بن صالح بن محمد بن عثيمين الوهبي التيمي .
- ولد في مدينة عنيزة في ٢٧ رمضان المبارك عام ١٣٤٧ هـ .
- تتلمذ على يد الشيخ عبد الرحمن بن ناصر السعدي الذي يعتبر شيخه الأول حيث لازمه وقرأ عليه التوحيد والتفسير والحديث والفقه وأصوله والفرائض ومصطلح الحديث والنحو والصرف . وقرأ على سماحة الشيخ ابن باز حيث يعتبر شيخه الثاني فابتدأ عليه قراءة صحيح البخاري وبعض رسائل شيخ الإسلام ابن تيمية وبعض الكتب الفقهية .
- لما توفي الشيخ عبد الرحمن السعدي تولى إمامة الجامع الكبير بعنيزة خلفاً له . ويعمل أيضاً بالتدريس في كليتي الشريعة وأصول الدين بفرع جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية بالقصيم حتى الآن بالإضافة إلى عضوية هيئة كبار العلماء بالسعودية .
- له عدد كبير من المؤلفات القيمة المتنوعة وعلى سبيل المثال :
  - ففي العقيدة : « شرح لمعة الاعتقاد » لابن قدامة ، و« القواعد المثلى » .
  - وفي الفقه وأصوله : « الأصول من علم الأصول » ، « الدماء الطبيعية للنساء » .
  - والتفسير وأصوله : « أصول في التفسير » ، و« تفسير آية الكرسي » .
  - وفي الوعظ والإرشاد والدعوة : « الضياء اللامع في الخطب المجموع » ٢/١ .وغير ذلك من المؤلفات النافعة ..
- له عدد كبير من الأشربة والتسجيلات لكثير من الدروس النافعة لكثير من الكتب مثل « شرح زاد المستقنع » ، و« شرح بلوغ المرام » ، و« شرح صحيح البخاري » .

○ ○ ○ ○

---

(٥) راجع : « علماؤنا » إعداد فهد البراك وفهد البرداني .



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ


### مقدمة المؤلف

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ وَنَتُوبُ إِلَيْهِ وَنَعُوذُ بِاللَّهِ  
مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلَّ لَهُ  
وَمَنْ يَضِلَّ فَلَا هَادِيَ لَهُ وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ  
وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ  
وَمَنْ تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ وَسَلِّمْ تَسْلِيمًا .  
أَمَّا بَعْدُ : فَهَذِهِ « مَجَالِسُ لِشَهْرِ رَمَضَانَ الْمُبَارِكِ » تَشْتَوِعُ  
كثِيرًا مِنْ أَحْكَامِ الصِّيَامِ وَالْقِيَامِ وَالزَّكَاةِ وَمَا يُنَاسِبُ الْمَقَامَ فِي هَذَا  
الشَّهْرِ الْفَاضِلِ .

\* رَبَّتْهَا عَلَيَّ مَجَالِسُ يَوْمِيَّةٍ أَوْ لَيْلِيَّةٍ .  
\* انْتخبتُ كَثِيرًا مِنْ خُطْبِهَا مِنْ كِتَابِ « قُرَّةُ الْعُيُونِ الْمُبْصِرَةِ  
بِتَلْخِيصِ كِتَابِ التَّبَصُّرَةِ » مَعَ تَعْدِيلٍ مَا يَحْتَاجُ إِلَى تَعْدِيلِهِ .  
\* وَأَكْثَرْتُ فِيهَا مِنْ ذِكْرِ الْأَحْكَامِ وَالْآدَابِ لِحَاجَةِ النَّاسِ إِلَى ذَلِكَ .  
\* وَسَمَّيْتُهُ « مَجَالِسُ شَهْرِ رَمَضَانَ » أَسْأَلُ اللَّهَ تَعَالَى أَنْ يَجْعَلَ  
عَمَلَنَا خَالِصًا لِلَّهِ وَأَنْ يَنْفَعَ بِهَا إِنَّهُ جَوَادٌ كَرِيمٌ .

○○○○





المجلس الأول  
في فضل شهر رمضان





بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْشَأَ وَبَرَأَ<sup>(١)</sup> ، وَخَلَقَ الْمَاءَ وَالْثَرَى ،  
وَأَبْدَعَ كُلَّ شَيْءٍ وَذَرَأَ ، لَا يَغِيبُ عَنْ بَصَرِهِ صَغِيرُ التَّمَلُّ فِي اللَّبَلِ  
إِذَا سَرَى ، وَلَا يَعْزُبُ عَنْ عَمَلِهِ مِثْقَالُ ذَرَّةٍ فِي الْأَرْضِ وَلَا فِي  
السَّمَاءِ ﴿ لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا وَمَا  
تَحْتَ الثَّرَى ﴾ . وَإِنْ تَجَهَّزَ بِالْقَوْلِ فَإِنَّهُ يَعْلَمُ السِّرَّ وَأَخْفَى \* أَنَّهُ لَا إِلَهَ  
إِلَّا هُوَ لَهُ الْأَسْمَاءُ الْحُسْنَى ﴿ [ طه : ٦ - ٨ ] . خَلَقَ « آدَمَ » فَاتَّلَاهُ  
ثُمَّ اجْتَبَاهُ فَتَابَ عَلَيْهِ وَهَدَى ، وَبَعَثَ « نُوحًا » فَصَنَعَ الْفُلَّ ، بِأَمْرِ اللَّهِ  
وَجَرَى ، وَنَجَّى « الْحَلِيلَ » مِنَ النَّارِ فَصَارَ حَرُّهَا بَرْدًا وَسَلَامًا  
عَلَيْهِ فَاعْتَبَرُوا بِمَا جَرَى ، وَآتَى « مُوسَى » تِسْعَ آيَاتٍ فَمَا أَدَّكَرَ  
فِرْعَوْنُ وَمَا أزعَوَى ، وَأَيَّدَ « عِيسَى » بِآيَاتٍ تَبْهَرُ الرِّدَى ، وَأَنْزَلَ  
الْكِتَابَ عَلَى « مُحَمَّدٍ » فِيهِ الْبَيِّنَاتُ وَالْهُدَى . أَحْمَدُ ، عَأَى نِعْمِهِ  
الَّتِي لَا تَزَالُ تَتَرَى<sup>(٢)</sup> ، وَأَصْلِي وَأَسْلَمَ عَلَى نَبِيِّهِ مُحَمَّدٍ الْمُبْعُوثِ  
فِي أُمَّ الْقُرَى .

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى صَاحِبِهِ فِي الْغَارِ « أَبِي بَكْرٍ » بَلَاءَ مِرَا ،  
وَعَلَى « عُمَرَ » الْمُلْهَمِ فِي رَأْيِهِ فَهُوَ بِنُورِ اللَّهِ يَرَى ، وَعَلَى « عَثْمَانَ »  
زَوْجِ ابْنَتَيْهِ مَا كَانَ حَدِيثًا يُفْتَرَى وَعَلَى ابْنِ عَمِّهِ « عَلِيٍّ » بَخْرِ الْعُلُومِ

(١) أي : خلق ، يقال : برأ الله الخلق برئاً وبُرُوءًا : خامهم فهو بارئ .

(٢) تترى : أي تتابع .

وَأَسَدِ الشَّرَى ، وَعَلَى بَقِيَّةِ آلِهِ وَأَصْحَابِهِ الَّذِينَ انْتَشَرَ فَضْلُهُمْ فِي  
الْوَرَى، وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا .

○ إخواني : لقد أظننا شهرَ كَرِيمٍ ، وموسمَ عَظِيمٍ ، يُعَظِّمُ اللهُ  
فيه الأجرَ ويُجزِلُ المَوَاهِبَ ، وَيَفْتَحُ أَبْوَابَ الخَيْرِ فيه لكل رَاغِبٍ ، شَهْرُ  
الخَيْرَاتِ والبركاتِ ، شَهْرُ المِنَحِ والهَبَاتِ ﴿ شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ  
الْقُرْآنُ هُدًى لِلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِّنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ ﴾ [ البقرة : ١٨٥ ] .  
شَهْرٌ مَحْفُوفٌ بِالرَّحْمَةِ والمَغْفِرَةِ والعِتقِ مِنَ النَّارِ ، أَوَّلُهُ رَحْمَةٌ  
وَأَوْسَطُهُ مَغْفِرَةٌ ، وَآخِرُهُ عِتقٌ مِنَ النَّارِ .

● اسْتَهْرَتْ بِفَضْلِهِ الْأَخْبَارُ ، وَتَوَاتَرَتْ فِيهِ الْآثَارُ :

\* فِي « الصَّحِيحَيْنِ » : عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ  
ﷺ قَالَ : « إِذَا جَاءَ رَمَضَانُ فَتُحْتَفَتُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ وَغُلِقَتْ أَبْوَابُ  
النَّارِ وَصُفِدَتِ الشَّيَاطِينُ » (١) .

وَأَمَّا تُفْتَحُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ فِي هَذَا الشَّهْرِ لِكَثْرَةِ الْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ  
وَتَرْغِيبًا لِلْعَامِلِينَ ، وَتُغْلَقُ أَبْوَابُ النَّارِ لِقَلَّةِ الْمَعَاصِي مِنَ أَهْلِ الْإِيمَانِ  
وَتُصَفَّدُ الشَّيَاطِينُ فَتَعْلُ فَمَا يَخْلُصُونَ إِلَى مَا يَخْلُصُونَ إِلَيْهِ فِي غَيْرِهِ .  
\* وَرَوَى « الْإِمَامُ أَحْمَدُ » عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ

(٣) البخاري ( ١٨٩٩ ) ومسلم ( ١٠٧٩ ) ( ١ ) .

\* « صُفِدَتْ » : بالمهملة المضمومة بعدها فاء ثقيلة مكسورة ، أي : سُدَّتْ بالأصْفَادِ ، وهي

الأغلال ، وهو بمعنى « سلسلت » فتح الباري ( ٤ / ١١٤ ) .

صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « أُعْطِيَتْ أُمَّتِي خَمْسَ خِصَالٍ فِي رَمَضَانَ لَمْ تُعْطَهُنَّ أُمَّةٌ مِنْ الْأُمَّةِ قَبْلَهَا : خُلُوفٌ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ ، وَتَسْتَغْفِرُ لَهُمِ الْمَلَائِكَةُ حَتَّى يُفْطَرُوا ، وَيُزَيَّنُ اللَّهُ كُلَّ يَوْمٍ جَنَّتُهُ وَيَقُولُ : يُوشِكُ عِبَادِي الصَّالِحُونَ أَنْ يُلْقُوا عَنْهُمْ الْمَوْوَنَةَ وَالْأَذَى وَيَصِيرُوا إِلَيْكَ ، وَتُصَفَّدُ فِيهِ مَرَدَّةُ الشَّيَاطِينِ ؛ فَلَا يَخْلُصُونَ إِلَّا إِلَى مَا كَانُوا يَخْلُصُونَ إِلَيْهِ فِي غَيْرِهِ ، وَيُغْفَرُ لَهُمْ فِي آخِرِ لَيْلَةٍ » قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَهِيَ لَيْلَةُ الْقَدْرِ ؟ قَالَ : « لَا ، وَلَكِنَّ الْعَامِلَ إِنَّمَا يُؤَفِّي أَجْرَهُ ، إِذَا قَضَى عَمَلَهُ » (١) .

○ إخواني : هذه الخِصَالُ الخَمْسُ اذْخَرَهَا اللَّهُ لَكُمْ ، وَخَصَّكُمْ بِهَا مِنْ بَيْنِ سَائِرِ الْأُمَّةِ ، وَمَنْ بِهَا عَلَيْكُمْ ، وَلِيَتَمَّ بِهَا عَلَيْكُمْ النَّعْمَ ، وَكَمَ اللَّهُ عَلَيْكُمْ مِنْ نِعَمٍ وَفَضَائِلَ ﴿ كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ

(١) إسناده ضعيف جداً : رواه أحمد ( ٢ / ٢٩٢ ) . وذكره الهيثمي في « مجمع الزوائد » ( ٣ / ١٤٠ ) وقال : « رواه أحمد والبزار ، وفيه هشام بن زياد أبو المقدم ، وهو ضعيف » . قلت : قال ابن معين : ليس بشيء ضعيف ليس بثقة ، وقال البخاري : يتكلمون فيه ، وقال أبو داؤد : غير ثقة ، وقال أبو حاتم : ضعيف ليس بالقوي ، وقال ابن حبان : يروي الموضوعات عن الثقات لا يجوز الاحتجاج به وقال الذهبي ضَعُفُوهُ ، وقال الحافظ : متروك . تاريخ ابن معين ( ٢ / ٦١٦ ) ، المرحم والتعديل ( ٩ / ٥٨ ) ، المجرحين ( ٣ / ٨٨ ) ، الكامل لابن عدي ( ٧ / ٢٥٦٤ ) ، والتهديب ( ١١ / ٣٨ ) ، والتقريب ( ٢ / ٣١٨ ) ، وفي إسناده أيضاً : محمد بن محمد الأسود ، لم يُوثِّقْه غير ابن حبان . قال الحافظ : « مستور » التقريب ( ٢ / ٢٠٥ ) . وقال الشيخ أحمد شاكر في تعليقه على « المسند » ( ٤ / ٧٩٠ ) : « إسناده ضعيف » . لكن لبعض الحديث شواهد صحيحة ذكرت في هذا المجلس .

بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ ﴿ [ آل عمران : ١١٠ ] .  
الْخَصَلَةُ الْأُولَى : أَنْ خُلُوفَ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ  
 الْمِسْكِ .

وَالْخُلُوفُ : بَضْمُ الْخَاءِ أَوْ فَتْحُهَا ، تَغْيِيرُ رَائِحَةِ الْفَمِ عِنْدَ خُلُوفِ  
 الْمَعِدَةِ مِنَ الطَّعَامِ ، وَهِيَ رَائِحَةٌ مُشْتَكِرَةٌ عِنْدَ النَّاسِ لِكِنَّهَا عِنْدَ اللَّهِ  
 أَطْيَبُ مِنْ رَائِحَةِ الْمِسْكِ ؛ لِأَنَّهَا نَاشِئَةٌ عَنِ عِبَادَةِ اللَّهِ وَطَاعَتِهِ . وَكُلُّ مَا  
 نَشَأَ عَنِ عِبَادَتِهِ وَطَاعَتِهِ فَهُوَ مَحْبُوبٌ عِنْدَهُ سُبْحَانَهُ يُعَوِّضُ عَنْهُ  
 صَاحِبَهُ مَا هُوَ خَيْرٌ وَأَفْضَلُ وَأَطْيَبُ (١) .

أَلَا تَرَوْنَ إِلَى الشَّهِيدِ الَّذِي قُتِلَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ يُرِيدُ أَنْ تَكُونَ كَلِمَةٌ  
 اللَّهُ هِيَ الْعُلْيَا يَأْتِي يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَجُرْحُهُ يَنْثَعِبُ دَمًا لَوْنُهُ لَوْنُ الدَّمِ  
 وَرِيحُهُ رِيحُ الْمِسْكِ ؟ (٢) .

وَفِي الْحَجِّ : يُبَاهِي اللَّهُ الْمَلَائِكَةَ بِأَهْلِ الْمَوْقِفِ ، فَيَقُولُ سُبْحَانَهِ :  
 « انظُرُوا إِلَى عِبَادِي هَؤُلَاءِ جَاؤُونِي شُعْثًا غَيْرًا » رَوَاهُ « أَحْمَدُ »  
 وَ « ابْنُ حِبَانَ » فِي « صَحِيحِهِ » (٣) .

(١) راجع : « لطائف المعارف » لابن رجب ص ( ٣٠٠ ) .

(٢) ففي الحديث عن أبي هريرة رضي الله عنه النبي ﷺ قال : « لَا يُكَلِّمُ أَحَدٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَاللَّهِ  
 أَعْلَمُ بِمَنْ يُكَلِّمُ فِي سَبِيلِهِ ، إِلَّا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَجُرْحُهُ يَنْثَعِبُ ، اللَّوْنُ لَوْنُ دَمٍ وَالرِّيْحُ رِيْحُ مِسْكِ »  
 رَوَاهُ الْبُخَارِيُّ ( ٢٨٠٣ ) وَمُسْلِمٌ ( ١٨٧٦ ) ( ١٠٥ ) .

« الْكَلِمَةُ » : الْجُرْحُ ، وَبُكَلِّمُ ، أَي : يُجْرِحُ . وَ « يَنْثَعِبُ » : أَي يَنْجَرِي مُنْفَجِرًا ، أَي كَثِيرًا .  
 (٣) حديث صحيح : رَوَاهُ أَحْمَدُ ( ٢ / ٣٠٥ ) وَابْنُ حِبَانَ ( ٣٨٥٢ ) بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ عَلَى شَرْطِ =



ليفسدَ بينهما ، وهي من كبائر الذنوب .  
\* قال فيها رسول الله ﷺ : « لا يدخل الجنة نمام » « مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ » (١) .

\* وفي « الصحيحين » من حديث ابن عباس رضي الله عنهما :  
« أن النبي ﷺ مر بقبرين فقال : إنهما ليُعَذبان وما يُعَذبان في كبير  
( أي في أمر شاق عليهما ) أمَّا أَحَدُهُما فكان لا يشتتُهُ من البول ،  
وأما الآخرُ فكان يمشي بالنميمة » (٢) .

والنميمة : فسَادٌ للفرد والمجتمع وتفريقٌ بين المسلمين ، وإلقاء  
للعداوة بينهم ، ﴿ وَلَا تُطِيعْ كُلَّ حَلَّافٍ مَّهِينٍ \* هَمَّازٍ مَّشَاءٍ  
بِنَمِيمٍ ﴾ [ القلم : ١١ ] ، فمن نَمَّ إليك ؛ نَمَّ فيك فاحذره .

○ ويجتنبُ الغشُّ : في جميع المعاملاتِ من بيع ، وإجارة ،  
وصناعة ، ورهن ، وغيرها ، وفي جميع المناصحات والمشورات ،  
فإنَّ الغشَّ من كبائر الذنوب .

\* وقد تبرأ النبي ﷺ من فاعله فقال ﷺ : « مَنْ عَشَّنَا فليس  
مِنَّا » (٣) . وفي لفظٍ : « من عَشَّنَا فليس مِنِّي » رواه « مسلم » (٤) .

(١) البخاري ( ٦٠٥٦ ) ومسلم ( ١٠٥ ) ( ١٦٨ ) واللفظ له من حديث مُحَدَّثَةٌ رضي الله عنه .  
(٢) البخاري ( ١٣٧٨ ) ومسلم ( ٢٩٢ ) ( ١١١ ) وراجع تعليقنا على الحديث في كتابنا  
« القبر » ص ( ٤٦ ) .

(٣) مسلم ( ١٠١ ) ( ١٦٤ ) من حديث أبي هريرة .  
(٤) مسلم ( ١٠٢ ) ( ١٦٤ ) من حديث أبي هريرة .

يعني : مؤونة الدنيا وتعبها وأذاها ويُشَمَّرُوا إلى الأعمالِ الصَّالِحَةِ التي فيها سعادتهم في الدنيا والآخرة والوصولُ إلى دار السَّلام والكرامة .

الخصلة الوابعة : أن مَرَدَةَ الشَّيَاطِينِ يُصَفَّقُونَ بالسَّلايِلِ والأغلال فلا يَصَلُّونَ إلى ما يُريدون من عبادِ الله الصَّالِحِينَ من الإضلال عن الحق والتشيط عن الخير .

وهذا من معونة الله لهم ؛ أن حَبَسَ عنهم عَدُوَّهُمُ الَّذِي يَدْعُو حزبه ليكونوا مِنْ أَصْحَابِ السَّعِيرِ .

ولذلك تَجِدُ عِنْدَ الصَّالِحِينَ مِنَ الرَّغْبَةِ فِي الْخَيْرِ وَالْعُزُوفِ عَنِ الشَّرِّ فِي هَذَا الشَّهْرِ أَكْثَرَ مِنْ غَيْرِهِ .

الخصلة الخامسة : أَنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ لِأُمَّةٍ مُحَمَّدٍ ﷺ فِي آخِرِ لَيْلَةٍ مِنْ هَذَا الشَّهْرِ إِذَا قَامُوا بِمَا يَنْبَغِي أَنْ يَقَوْمُوا بِهِ فِي هَذَا الشَّهْرِ الْمُبَارِكِ مِنَ الصَّيَامِ وَالْقِيَامِ تَفْضِيلاً مِنْهُ شُبْحَانَهُ بِتَوْفِيَةِ أَجْرِهِمْ عِنْدَ انْتِهَاءِ أَعْمَالِهِمْ فَإِنَّ الْعَامِلَ يُوفَّى أَجْرَهُ عِنْدَ انْتِهَاءِ عَمَلِهِ .

● وقد تفضلَ سبحانه على عباده بهذا الأجرِ مِنْ وَجْهِ ثَلَاثَةٍ :  
الأوَّلُ : أَنَّهُ شَرَعَ لَهُمْ مِنَ الْأَعْمَالِ الصَّالِحَةِ مَا يَكُونُ سَبَبًا لِمَغْفِرَةِ ذُنُوبِهِمْ وَرَفْعَةِ دَرَجَاتِهِمْ .

ولولا أَنَّهُ شَرَعَ ذَلِكَ مَا كَانَ لَهُمْ أَنْ يَتَعَبَّدُوا لِلَّهِ بِهَا ؛ إِذِ الْعِبَادَةُ لَا تَأْخُذُ إِلَّا مِنْ وَحْيِ اللَّهِ إِلَى رَسَلِهِ ؛ وَلِذَلِكَ أَنْكَرَ اللَّهُ عَلَى مَنْ

يُشْرِكُونَ مِنْ دُونِهِ، وَجَعَلَ ذَلِكَ نَوْعًا مِنَ الشَّرِكِ .  
 \* فقال سبحانه : ﴿ أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ  
 يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ ﴾ [ السورى : ٢١ ] .

الوجه الثاني: أنه وَقَّعَهُمُ لِلْعَمَلِ الصَّالِحِ وَقَدْ تَرَكَهُ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ ،  
 وَلَوْ لَا مَعُونَةُ اللَّهِ لَهُمْ وَتَوْفِيقُهُ مَا قَامُوا بِهِ ، فَللهِ الْفَضْلُ وَالْمِنَّةُ بِذَلِكَ .  
 ﴿ يَمُنُّونَ عَلَيْكَ أَنْ أَسْلَمُوا قَلْ لَا تَمُنُّوا عَلَيَّ إِسْلَامَكُم بَلِ اللَّهُ يَمُنُّ  
 عَلَيْكُمْ أَنْ هَدَاكُمْ لِلْإِيمَانِ إِنْ كُنْتُمْ صَادِقِينَ ﴾ [ الحجرات : ١٧ ] .  
 الوجه الثالث: أنه تَفَضَّلَ بِالْأَجْرِ الْكَثِيرِ؛ الْحَسَنَةُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا إِلَى  
 سَبْعِمِائَةِ ضِعْفٍ إِلَى أَضْعَافٍ كَثِيرَةٍ، فَالْفَضْلُ مِنَ اللَّهِ بِالْعَمَلِ وَالثَّوَابِ  
 عَلَيْهِ . وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ .

○ إِخْوَانِي : بُلُوغُ رَمَضَانَ نِعْمَةٌ كَبِيرَةٌ عَلَى مَنْ بَلَغَهُ وَقَامَ بِحَقِّهِ  
 بِالرُّجُوعِ إِلَى رَبِّهِ ، مِنْ مَعْصِيَتِهِ إِلَى طَاعَتِهِ ، وَمِنْ الْعَقْلَةِ عَنْهُ إِلَى  
 ذِكْرِهِ ، وَمِنْ الْبُعْدِ عَنْهُ إِلَى الْإِنَابَةِ إِلَيْهِ .

يَاذَا الَّذِي مَا كَفَاهُ الذَّنْبُ فِي رَجَبٍ  
 حَتَّى عَصَى رَبَّهُ فِي شَهْرِ شَعْبَانَ  
 لَقَدْ أَظْلَكَ شَهْرُ الصَّوْمِ بَعْدَهُمَا  
 فَلَا تُصَيِّرُهُ أَيْضًا شَهْرَ عِصْيَانٍ  
 وَاتْلُ الْقُرْآنَ وَسَبِّحْ فِيهِ مَجْتَهِدًا  
 فَإِنَّهُ شَهْرٌ تَسْبِيحٍ وَقُرْآنٍ

كَمْ كُنْتَ تَعْرِفُ مِمَّنْ صَامَ فِي سَلْفِ  
مِنْ بَيْنِ أَهْلِ وَجِيرَانِ وَإِخْوَانِ  
أَفْنَاهُمْ الْمَوْتُ وَاسْتَبَقَاكَ بَعْدَهُمْ  
حَيًّا فَمَا أَقْرَبَ الْقَاصِي مِنَ الدَّانِي (١)

اللَّهُمَّ أَيْقِظْنَا مِنْ رَقَدَاتِ الْغَفْلَةِ ، وَوَقِّنَا لِلتَّزُودِ مِنَ التَّقْوَى قَبْلَ  
الثَّقَلَةِ وَارزُقْنَا اغْتِنَامَ الْأَوْقَاتِ فِي ذِي الْمُهَلَّةِ ، وَاغْفِرْ لَنَا وَلِوَالِدَيْنَا  
وَلِجَمِيعِ الْمُسْلِمِينَ بِرَحْمَتِكَ يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ .  
وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمْ عَلَيَّ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ .

○ ○ ○ ○

---

(١) الآيات في « لطائف المعارف » لابن رجب ص ( ٢٨٢ ) وقد اختصرها هنا .



المجلس الحادي والعشرون

في فضل العشر الأخير

من رمضان



## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ اللَّطِيفِ الرَّؤُوفِ الْمَنَّانِ ، الْغَنِيِّ الْقَوِيِّ السُّلْطَانِ ، الْحَلِيمِ  
الْكَرِيمِ الرَّحِيمِ الرَّحْمَنِ ، الْأَوَّلِ فَلَا شَيْءَ قَبْلَهُ ، الْآخِرِ فَلَا شَيْءَ بَعْدَهُ ،  
الظَّاهِرِ فَلَا شَيْءَ فَوْقَهُ ، الْبَاطِنِ فَلَا شَيْءَ دُونَهُ ، الْحَاطِطِ عِلْمًا بِمَا يَكُونُ  
وَمَا كَانَ ، يُعَزُّ وَيُذَلُّ ، وَيُفْقَرُ وَيُغْنِي ، وَيَفْعَلُ مَا يَشَاءُ بِحُكْمَتِهِ كُلَّ  
يَوْمٍ هُوَ فِي شَأْنٍ ، أَرْسَلْنَا الْأَرْضَ بِالْجِبَالِ فِي تَوَاجِيحِهَا ، وَأَرْسَلْنَا  
السَّحَابَ الثَّقَالَ بِمَاءٍ يُحْيِيهَا ، وَقَضَىٰ بِالْفَنَاءِ عَلَىٰ جَمِيعِ سَاكِنِيهَا  
لِيَجْزِيَ الَّذِينَ أَسَاءُوا بِمَا عَمِلُوا وَيَجْزِيَ الْمُحْسِنِينَ بِالْإِحْسَانِ .

أَحْمَدُهُ عَلَى الصِّفَاتِ الْكَامِلَةِ الْحَسَنِ ، وَأَشْكُرُهُ عَلَى نِعَمِهِ  
السَّابِغَةِ وَالشُّكْرِ يَزِيدُ الْعَطَاءُ وَالْإِمْتَانُ .

وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ الْمَلِكُ الدَّيَّانُ ،  
وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ الْمَبْعُوثُ إِلَى الْإِنْسِ وَالْجَانِّ .

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ وَالتَّابِعِينَ لَهُمْ بِالْإِحْسَانِ  
مَا تَوَالَتْ الْأَزْمَانُ ، وَسَلَّمْ تَسْلِيمًا .

○ إخواني : اعلّموا أَنَّ الصَّوْمَ مِنْ أَفْضَلِ الْعِبَادَاتِ وَأَجَلِّ

الطَّاعَاتِ جَاءَتْ بِفَضْلِهِ الْآثَارُ ، وَنُقِلَتْ فِيهِ بَيْنَ النَّاسِ الْأَخْبَارُ .

● فَمِنْ فَضَائِلِ الصَّوْمِ : أَنَّ اللَّهَ كَتَبَهُ عَلَىٰ جَمِيعِ الْأُمَّمِ وَقَرَضَهُ

عَلَيْهِمْ .

\* قَالَ اللهُ تَعَالَى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾ [ البقرة : ١٨٣ ] .  
ولولا أنه عبادة عظيمة لا غنى للخلق عن التَّعَبُّدِ بِهَا اللهُ ، وَعَمَّا يَتَرْتَّبُ عَلَيْهَا مِنْ ثَوَابٍ ؛ مَا فَرَضَهُ اللهُ عَلَى جَمِيعِ الْأُمَّمِ .

● ومن فضائل الصَّوْمِ فِي رَمَضَانَ : أَنَّهُ سَبَبٌ لِمَغْفِرَةِ الذُّنُوبِ وَتَكْفِيرِ السَّيِّئَاتِ .

\* ففي « الصحيحين » عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : « مَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ » (١) .

يعني : إِيمَانًا بِاللَّهِ وَرِضًا بِفَرَضِيَّةِ الصَّوْمِ عَلَيْهِ وَاحْتِسَابًا لِثَوَابِهِ وَأَجْرِهِ ، لَمْ يَكُنْ كَارِهًا لِفَرْضِهِ وَلَا شَاكًّا فِي ثَوَابِهِ وَأَجْرِهِ ، فَإِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ .

\* وفي « صحيح مسلم » عن أبي هريرة أيضًا أن النبي ﷺ قال :

(١) رواه البخاري ( ٣٨ ) ومسلم ( ٧٦٠ ) ( ١٧٥ ) .

• قوله ( احتسابًا ) فهو الرغبة في الأعمال طلبًا لوجه الله والثواب .

قال الخطابي : ( قوله « إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا » ) : أَي نِيَّةً وَعَزْمًا ، وَهُوَ أَنْ يَصُومَهُ عَلَى التَّصَدِيقِ وَالرَّغْبَةِ فِي ثَوَابِهِ طَيِّبَةً بِهِ نَفْسُهُ ، غَيْرَ كَارِهٍ لَهُ ، وَلَا مُسْتَقْبِلٍ لَصِيَامِهِ ، وَلَا مُسْتَطِيلٍ لِأَيَّامِهِ ، لَكِنْ يَغْتَنِمُ طَوْلَ أَيَّامِهِ لِعَظَمِ الثَّوَابِ « اهـ . فتح الباري ( ٤ / ١١٥ ) والترغيب والترهيب ( ٢ / ١٨ ، ١٩ ) .  
وقال البغوي : « قوله « إِحْتِسَابًا » أَي طَلَبًا لَوَجْهِ اللَّهِ تَعَالَى وَثَوَابِهِ ، يُقَالُ : فُلَانٌ يَحْتَسِبُ الْأَخْبَارَ وَيَتَحَسَّبُهَا : أَي يَتَطَلَّبُهَا » اهـ . شرح السنة ( ٦ / ٢١٨ ) .

« الصَّلَاةُ الْخَمْسُ ، وَالْجُمُعَةُ إِلَى الْجُمُعَةِ ، وَرَمَضَانُ إِلَى رَمَضَانَ ، مُكْفَرَاتٌ مَا بَيْنَهُنَّ إِذَا اجْتُنِبَتِ الْكَبَائِرُ » (١) .

● ومن فضائل الصوم : أن ثوابه لا يَتَقَيَّدُ بِعَدَدٍ مُعَيَّنٍ بَلْ يُعْطَى الصَّائِمُ أَجْرَهُ بِغَيْرِ حِسَابٍ .

\* ففي « الصَّحِيحِينَ » عن أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : كُلُّ عَمَلٍ ابْنِ آدَمَ لَهُ إِلَّا الصَّوْمَ فَإِنَّهُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ ، وَالصَّيَامُ جُنَّةٌ فَإِذَا كَانَ يَوْمٌ صَوْمٍ أَحَدِكُمْ فَلَا يَرِفُ وَلَا يَضْحَكُ فَإِنْ سَابَّهُ أَحَدٌ أَوْ قَاتَلَهُ فَلْيَقُلْ إِنِّي صَائِمٌ ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ ، لِلصَّائِمِ فَرْحَتَانِ يَفْرَحُهُمَا ؛ إِذَا أَفْطَرَ فَرَحَ بِفِطْرِهِ ، وَإِذَا لَقِيَ رَبَّهُ فَرَحَ بِصَوْمِهِ » (٢) .

\* وفي رواية « لمسلم » : « كُلُّ عَمَلٍ ابْنِ آدَمَ لَهُ يُضَاعَفُ الْحَسَنَةُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا إِلَى سَبْعِمِائَةٍ ضِعْفٍ ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : إِلَّا الصَّوْمَ فَإِنَّهُ

(١) مسلم ( ٢٣٣ ) ( ١٦ ) .

(٢) ( البخاري ) ( ١٩٠٤ ) ومسلم ( ١١٥١ ) ( ١٦٣ ) .

• « الرِّفْتُ » بفتح الراء والفاء : يطلق ويراد به الجماع ، ويطلق ، ويراد به الفحش ، ويطلق ، ويراد به خطاب الرجل المرأة فيما يتعلق بالجماع . وقال كثير من العلماء : إن المراد به في هذا الحديث : الفحش ، وردى الكلام .

• و« الْجُنَّةُ » بضم الجيم : هو ما يَجُنُّكَ : أي يسترِكَ وَيَقْبَلُكَ بِمَا تَخَافُ . ومعنى الحديث : أن الصوم يستر صاحبه ، وَيَحْفَظُهُ مِنَ الْوُقُوعِ فِي الْمَعَاصِي . الترغيب والترهيب ( ٧ / ٢ ) .

لي وأنا أُجزي به يدعُ شهوتهُ وطعامه من أجلي» (١) .

○ وهذا الحديث الجليل يدل على فضيلة الصوم من وجوه عديدة :  
الأول : أن الله اختص لنفسه الصوم من بين سائر الأعمال ،  
وذلك لشرفه عنده ومحبته له وظهور الإخلاص له سبحانه فيه ؛ لأنه  
سرٌّ بين العبد وبين ربه لا يطلع عليه إلا الله ؛ فإن الصائم يكون في  
الموضع الخالي من الناس مُتمكناً من تناول ما حرم الله عليه بالصيام  
فلا يتناولهُ ؛ لأنه يعلم أن له رباً يطلع عليه في خلوته وقد حرم عليه  
ذلك فيتركه لله خوفاً من عقابه ورغبةً في ثوابه (٢) .  
فمن أجل ذلك شكر الله له هذا الإخلاص واختص صيامه لنفسه

(١) مسلم ( ١١٥١ ) ( ١٦٤ ) .

(٢) وفي التقرب بترك هذه الشهوات بالصيام فوائد :

منها : كشر النفس ؛ فإن الشبع والرّي ومباشرة النساء تحيل النفس على الأشر والبطر والغفلة .  
ومنها : تخلي القلب للفكر والذكر ؛ فإن تناول هذه الشهوات قد تُقسّي القلب وتغيبه ، وتحول  
بين العبد وبين الذكر والفكر ، وتستدعي الغفلة . وخلق الباطن من الطعام والشراب يُنوّز القلب  
ويوجب رقيبه ، ويُزيل قشوته ويخليه للذكر والفكر .

ومنها : أن الغني يعرف قدر نعمة الله عليه بإقداره له على ما منعه كثيراً من الفقراء من فضول  
الطعام والشراب والنكاح ؛ فإنه بامتناعه من ذلك في وقت مخصوص وحصول المشقة له بذلك  
يتذكر به من مَنع ذلك على الإطلاق ، فيوجب له ذلك شكر نعمة الله عليه بالغني ، ويدعوه  
إلى رحمة أخيه المحتاج ومواساته بما يمكن من ذلك .

ومنها : أن الصيام يضيّق مجاري الدم التي هي مجاري الشيطان من ابن آدم فإن الشيطان يجري  
من ابن آدم مجرى الدم ، فنسكن بالصيام وساوس الشيطان وتنكسر سورة الشهوة والغضب ..  
« لطائف المعارف » ص ( ٢٩٠ ، ٢٩١ ) .



من بين سائر أعماله ؛ ولهذا قال : « يَدْعُ شَهْوَتَهُ وَطَعَامَهُ مِنْ أَجْلِي » .  
 \* وتظهر فائدة هذا الاختصاص يوم القيامة ، كما قال سفيان بن  
 عُيينة رحمه الله : « إِذَا كَانَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُحَاسِبُ اللَّهُ عَبْدَهُ وَيُؤَدِّي  
 مَا عَلَيْهِ مِنَ الْمَظَالِمِ مِنْ سَائِرِ عَمَلِهِ حَتَّى إِذَا لَمْ يَبْقَ إِلَّا الصَّوْمُ يَتَحَمَّلُ  
 اللَّهُ عَنْهُ مَا بَقِيَ مِنَ الْمَظَالِمِ وَيُدْخِلُهُ الْجَنَّةَ بِالصَّوْمِ » (١) .

**الثاني** : أن الله قال في الصَّوم : « وَأَنَا أَجْزِي بِهِ » فأضاف  
 الجزاء إلى نفسه الكريمة ؛ لأنَّ الأعمال الصَّالحة يضاعف أجرها  
 بالعدد ، الحسنهُ بعشر أمثالها إلى سبعمائة ضعفٍ إلى أضعافٍ كثيرة  
 أمَّا الصَّوم فإنَّ الله أضاف الجزاء عليه إلى نفسه من غير اعتبار عدد  
 وهو سبحانه أكرم الأكرمين وأجود الأجودين ، والعطيَّة بقدر  
 مُعطيتها ، فيكون أجر الصائم عظيمًا كثيرًا بلا حساب .

والصَّيَامُ : صَبْرٌ عَلَى طَاعَةِ اللَّهِ ، وَصَبْرٌ عَنْ مَحَارِمِ اللَّهِ ، وَصَبْرٌ  
 عَلَى أَقْدَارِ اللَّهِ الْمُؤَلَّةِ مِنَ الْجُوعِ وَالْعَطَشِ وَضَعْفِ الْبَدَنِ وَالنَّفْسِ .  
 \* فقد اجتمعت فيه أنواع الصبر الثلاثة وتحقق أن يكون الصائم  
 من الصَّابرين ، وقد قال الله تعالى : ﴿ إِنَّمَا يُوفَّى الصَّابِرُونَ أَجْرَهُمْ  
 بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴾ [ الزمر : ١٠ ] .

**الثالث** : أن الصَّوم جنَّة ، أي : وقايةٌ وسرِّيَّةٌ للصائم من اللغو والرَّفث

(١) نقله المنذري في « الترغيب والترهيب » ( ٢ / ٧ ) وقال : « هذا كلامه ، وهو غريب وفي  
 معنى هذه اللفظة أوجه كثيرة ليس هذا موضع استيفائها » .

ولذلك قال : « فإذا كان يومِ صومِ أحدكم فلا يرفث ولا يصخب » .  
 \* ويقيه أيضاً من النَّار ، ولذلك روى « الإمام أحمد » بإسناد حسن عن جابر رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : « الصَّيَامُ جُنَّةٌ يَسْتَجِرُّ بِهَا الْعَبْدُ مِنَ النَّارِ » (١) .

الوابع : أن خلوفَ فمِ الصَّائِمِ أطيبُ عند الله من رِيحِ المسك ؛ لأنها من آثارِ الصَّيَامِ فكانت طيبةً عند الله سبحانه ومحبوبةً له ، وهذا دليلٌ على عَظِيمِ شأنِ الصَّيَامِ عند الله حتَّى إنَّ الشَّيْءَ المَكْرُوهَ المُسْتَحَبَّتَ عند الناس يَكُونُ محبوبًا عند الله وَطَيِّبًا لكونه نَشَأً عن طاعته بالصَّيَامِ (٢) .

الخامس : أن للصَّائِمِ فرحتين : فرحةً عند فطره ، وفرحةً عند لقاءِ ربه .

\* أما فرحةُ عند فطره : فيفرح بما أنعم الله عليه من القيام بعبادة

(١) إسناده حسن : رواه أحمد ( ٣ / ٣٩٦ ) وقال الهيثمي في « مجمع الزوائد » ( ٣ / ١٨٠ ) والمنذري في « الترغيب والترهيب » ( ٢ / ٩ ) بإسناد حسن .

(٢) فائدة : وفي طيب رِيحِ خُلُوفِ الصَّائِمِ عند الله عز وجل معنيان :  
 أحدهما : أن الصَّيَامَ لما كان سَواءً بين العبد وَرَبِّهِ في الدُّنْيَا ، أَظْهَرَهُ اللهُ في الآخرة علانية للخلق ليشتهر بذلك أهل الصَّيَامِ ، ويعرفون بصيامهم بين الناس جزاءً لإخفائهم صيامهم في الدُّنْيَا ..  
 والثاني : أن من عبد الله وأطاعه ، وطلب رضاه في الدنيا بعمل ، فنشأ من عمله آثار مكرهة للنفوس في الدنيا ، فإن تلك الآثار غير مكرهة عند الله ، بل هي محبوبة له وطيبة عنده ؛ لكونها نشأت عن طاعته واتباع مرضاته ، فأخبره بذلك للعاملين في الدنيا فيه تطيب لقلوبهم ؛ لتلا يكره منهم ما وُجِدَ في الدنيا . « لطائف المعارف » ص ( ٣٠٠ : ٣٠٢ ) بتصريف .

الصيام الذي هو من أفضل الأعمال الصالحة .  
 وكم أناسٍ حُرِّموا فلم يَصُوموا ، وَيَفْرَحُ بما أباحَ اللهُ له مِنَ الطَّعامِ  
 والشَّرابِ والنكاحِ الذي كان مُحَرَّمًا عليه حالَ الصوم .  
 \* وأما فرحه عند لقاء ربه : فيفرح بصومه حين يجدُ جزاءه عند  
 الله تعالى مُوفَّرًا كاملاً في وقتٍ هو أحوَجُ ما يكون إليه حين يُقالُ :  
 أين الصَّائِمُونَ ليدخُلوا الجنَّةَ من باب الرِّيَّانِ الذي لا يدخله أحد  
 غيرهم (١) .

○ وفي هذا الحديث : إرشادٌ للصَّائم إذا سابَّه أحدٌ أو قاتله  
 أن لا يُقابله بالمثل لِئلا يزدادَ السَّبَابُ والقتال وأن لا يضعفَ أَمَامَهُ  
 بالسكوت بل يخبره بأنَّه صائمٌ ، إشارة إلى أنَّه لن يُقابله بالمثل  
 احتراماً للصوم لا عَجْزاً عن الأخذ بالثأر وحينئذ ينقطع السَّبَابُ  
 والقتالُ : ﴿ ادْفَعْ بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ فَإِذَا الَّذِي بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ عَدَاوَةٌ كَأَنَّهُ  
 وَلِيٌّ حَمِيمٌ \* وَمَا يُلْقَاهَا إِلَّا الَّذِينَ صَبَرُوا وَمَا يُلْقَاهَا إِلَّا ذُو حِظٍّ  
 عَظِيمٍ ﴾ [ فصلت : ٣٤ ، ٣٥ ] .

● ومن فضائل الصوم : أنه يَشْفَعُ لصاحبه يومَ القيامة .  
 \* فعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال :

(١) ففي الحديث عن سهل بن سعد رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال : « إن في الجنة باباً يُقالُ له  
 الرِّيَّانُ يَدْخُلُ منه الصَّائِمُونَ يومَ القيامة لا يَدْخُلُ منه أحدٌ غيرهم ، فإذا دخلوا أُغْلِقَ فَلَمْ يَدْخُلْ  
 مِنهُ أَحَدٌ » رواه البخاري ( ١٨٩٦ ) ومسلم ( ١١٥٢ ) ( ١٦٦ ) .

« الصَّيَّامُ وَالْقِرَاءُ يَشْفَعَانِ لِلْعَبْدِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، يَقُولُ الصَّيَّامُ : أَيُّ رَبِّ  
مَنْعَتُهُ الطَّعَامَ وَالشَّهْوَةَ فَشَفَّعْنِي فِيهِ ، وَيَقُولُ الْقِرَاءُ : مَنْعَتُهُ النَّوْمَ بِاللَّيْلِ  
فَشَفَّعْنِي فِيهِ قَالَ : فَيَشْفَعَانِ » رواه أحمد (١) .

○ إخواني : فضائل الصوم لا تُدْرِكُ حَتَّى يَقُومَ الصَّائِمُ بِآدَابِهِ  
فاجتهدوا في إتقان صيامكم وحفظ حُدُودِهِ ، وثوبوا إلى ربكم من  
تقصيركم في ذلك .

اللهم احفظ صيامنا واجعله شافعاً لنا واغفر لنا ولوالدينا ولجميع  
المسلمين .

وصلَّى اللهُ وسلَّم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه .

○ ○ ○ ○

---

(١) حديث صحيح : رواه أحمد ( ١٧٤ / ٢ ) وقال الهيثمي في « المجمع » ( ٣ / ١٨١ ) :  
« رواه أحمد والطبراني في « الكبير » ، ورجال الطبراني رجال الصحيح » .  
وقد صحَّحه الحاكم ( ١ / ٥٥٤ ) ووافقه الذهبي ، وقال الألباني في تعليقه على « المشكاة »  
( ٩٩٦٣ ) : « وهو كما قال » .

تنبه : وقع في الأصل المطبوع من الكتاب : « عبد الله بن عمر » والصواب : « عبد الله بن عمرو » كما  
في مصادر الحديث .

المجلس الثالث  
في حكم صيام رمضان



## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَا مَانِعَ لِمَا وَهَبَ ، وَلَا مُعْطِيَّ لِمَا سَلَبَ ، طَاعَتُهُ  
لِلْعَامِلِينَ أَفْضَلُ مُكْتَسَبٍ ، وَتَقْوَاهُ لِلْمُتَّقِينَ أَعْلَى نَسَبٍ ، هَيَأُ قُلُوبَ  
أَوْلِيَائِهِ لِلْإِيمَانِ وَكَتَبَ ، وَسَهَّلَ لَهُمْ فِي جَانِبِ طَاعَتِهِ كُلَّ نَصَبٍ (١) .  
فَلَمْ يَجِدُوا فِي سَبِيلِ خِدْمَتِهِ أَدْنَى تَعَبٍ ، وَقَدَّرَ الشَّقَاءَ عَلَيَّ الْأَشْقِيَاءَ  
حِينَ زَاغُوا فَرَقَعُوا فِي الْعَطَبِ ، أَعْرَضُوا عَنْهُ وَكَفَرُوا بِهِ فَأَصْلَاهُمْ نَارًا  
ذَاتَ لَهَبٍ ، أَحْمَدُهُ عَلَيَّ مَا مَنَحْنَا مِنْ فَضْلِهِ وَوَهَبَ .  
وَأَشْهَكُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَخَدُهُ لَا شَرِيكَ لَهُ هَزَمَ الْأَخْزَابَ  
وَغَلَبَ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ الَّذِي اضْطَفَاهُ اللَّهُ  
وَانْتَخَبَ .

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى صَاحِبِهِ « أَبِي بَكْرٍ » الْفَائِقِ فِي الْفَضَائِلِ  
وَالرَّتَبِ ، وَعَلَى « عُمَرَ » الَّذِي فَزَّ الشَّيْطَانَ مِنْهُ وَهَرَبَ ، وَعَلَى  
« عُثْمَانَ » ذِي الثُّورَيْنِ التَّقِيِّ النَّقِيِّ الْحَسَبِ ، وَعَلَى « عَلِيٍّ » صَهْرِهِ  
وَابْنِ عَمِهِ فِي النَّسَبِ ، وَعَلَى بَقِيَّةِ أَصْحَابِهِ الَّذِينَ ائْتَسَبُوا فِي  
الدِّينِ أَعْلَى فَخْرٍ وَمُكْتَسَبِ ، وَعَلَى التَّابِعِينَ لَهُمْ بِإِحْسَانٍ مَا أَشْرَقَ  
النَّجْمُ وَغَرَبَ ، وَسَلَّمْ تَسْلِيمًا .

○ إِخْوَانِي : إِنَّ صِيَامَ رَمَضَانَ أَحَدُ أَرْكَانِ الْإِسْلَامِ وَمَبَانِيهِ  
الْعِظَامِ .

(١) « النَّصَبُ » : التَّعَبُ .

\* قَالَ اللهُ تَعَالَى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ \* أَيَّامًا مَّعْدُودَاتٍ فَمَن كَانَ مِنكُم مَّرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ فَمَن تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ وَأَن تَصُومُوا خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ \* شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِّنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ فَمَن شَهِدَ مِنكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ وَمَن كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَى مَا هَدَاكُم وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴾ [ البقرة : ١٨٣ - ١٨٥ ] .

\* وقال النبي ﷺ : « بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ : شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ، وَإِقَامِ الصَّلَاةِ ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ ، وَحَجِّ الْبَيْتِ ، وَصَوْمِ رَمَضَانَ » متفق عليه (١) .

والمسلم : « وصوم رمضان ، وحج البيت » (٢) .

● وأجمع المسلمون : على فرضية صوم رمضان إجماعاً قطعياً

معلوماً بالضرورة من دين الإسلام .

فمن أنكر وجوبه فقد كفر فيشتتأب ، فإن تاب وأقرَّ بوجوبه وإلا قُتِلَ كافراً مرتداً عن الإسلام لا يُغسَلُ ولا يُكفَّنُ ، ولا يُصلَّى عليه

(١) البخاري (٨) ومسلم (١٦) (٢١) .

(٢) مسلم (١٦) (٢٢) .



ولا يُدْعَى له بالرحمة ولا يُدفن في مقابر المسلمين وإنما يُحْفَر له بعيدًا في مكانٍ ويُدفنُ لثلا يُؤذِي النَّاسَ بِرَائِحَتِهِ ويتأذى أهله بِمُشَاهَدَتِهِ .  
 ○ فَرَضَ صِيَامَ رَمَضَانَ فِي السَّنَةِ الثَّانِيَةِ مِنَ الْهَجْرَةِ فَصَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تِسْعَ سِنِينَ .

### ● وكان فرض الصيام على مَرَحَلَتَيْنِ :

الْمَرَحَلَةُ الْأُولَى : التَّخْيِيرُ بَيْنَ الصِّيَامِ ، وَالْإِطْعَامِ مَعَ تَفْضِيلِ الصِّيَامِ عَلَيْهِ  
 الْمَرَحَلَةُ الثَّانِيَةُ : تَعْيِينُ الصِّيَامِ بِدُونِ تَخْيِيرِ .

\* ففي « الصَّحِيحِينَ » عَنْ سَلْمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « لَمَّا نَزَلَتْ ﴿ وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ طَعَامُ مِسْكِينٍ ﴾ [البقرة : ١٨٤] ، كَانَ مِنْ أَرَادَ أَنْ يُفْطِرَ وَيُفْتَدِيَ ( يَعْنِي فَعَلَ ) حَتَّى نَزَلَتِ الْآيَةُ الَّتِي بَعْدَهَا فَتَسَخَّرَهَا » (١) .

يعني بها : قوله تعالى ﴿ فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ ﴾ [البقرة : ١٨٥] ، فَأَوْجَبَ اللَّهُ الصِّيَامَ عَيْنًا بِدُونِ تَخْيِيرِ .

● ولا يجب الصوم : حَتَّى يَنْبُتَ دُخُولُ الشَّهْرِ ، فَلَا يَصُومُ قَبْلَ دُخُولِ الشَّهْرِ ؛ لِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ : « لَا يَتَقَدَّمَنَّ أَحَدُكُمْ رَمَضَانَ بِصَوْمِ يَوْمٍ أَوْ يَوْمَيْنِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ رَجُلٌ كَانَ يَصُومُ صَوْمَهُ فَلْيَصُمْ »

(١) البخاري (٤٥٠٧) ومسلم (١١٤٥) (١٤٩) .

ذلك اليوم » رواه « البخاري » (١) .

○ ويُحْكَمُ بِدُخُولِ شَهْرِ رَمَضَانَ بِوَاحِدٍ مِنْ أَمْرَيْنِ :

الأولُ : رُؤْيَا هَالِكِهِ :

\* لقوله تعالى : ﴿ فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ ﴾ [البقرة : ١٨٥] .

\* وقول النَّبِيِّ ﷺ : « إِذَا رَأَيْتُمُ الْهَيْلَالَ فَصُومُوا » مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (٢) .

● ولا يُشْتَرَطُ أَنْ يَرَاهُ كُلُّ وَاحِدٍ بِنَفْسِهِ بَلْ إِذَا رَأَاهُ مَنْ يَثْبُتُ

بشهادته دخول الشهر ووجب الصوم على الجميع .

● ويُشْتَرَطُ لِقَبُولِ الشَّهَادَةِ بِالرُّؤْيَا : أَنْ يَكُونَ الشَّاهِدُ بَالِغًا

عَاقِلًا مُسْلِمًا مَوْثُوقًا بِخَبْرِهِ لِأَمَانَتِهِ وَبَصِيرِهِ .

- فَأَمَّا الصَّغِيرُ : فَلَا يَثْبُتُ الشَّهْرُ بِشَهَادَتِهِ ؛ لِأَنَّهُ لَا يُوثَقُ بِهِ .

- وَأَوْلَى مِنْهُ : الْمَجْنُونُ .

- وَالكَافِرُ : لَا يَثْبُتُ الشَّهْرُ بِشَهَادَتِهِ أَيْضًا .

\* لحديث ابن عباس رضي الله عنهما قال : « جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى

النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : إِنِّي رَأَيْتُ الْهَيْلَالَ يَعْنِي رَمَضَانَ ، فَقَالَ : أَتَشْهَدُ

أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ : أَتَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ ؟

(١) البخاري ( ١٩١٤ ) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه .

• قال الحافظ : « أي لا يتقدم رمضان بصوم يوم يُعَدُّ منه بقصد الاحتياط له ، فإن صومه مرتبط

بالرؤية فلا حاجة إلى التكلف ، اه فتح الباري ( ٤ / ١٢٨ ) .

(٢) البخاري ( ١٩٠٦ ) ومسلم ( ١٠٨٠ ) ( ٨ ) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما .

قال : نعم . قال : يَا بِلَالُ أَذُنٌ فِي النَّاسِ فليصُومُوا غَدًا « أخرجهُ  
« السَّبْعَةُ » إِلَّا « أحمد » (١) .

- ومن لا يُوثق بخبره بكونه معروفاً بالكذب أو بالتسرع أو كان  
ضعيفَ البصرِ بحيث لا يمكنُ أن يراه ، فلا يثبتُ الشَّهْرُ بشهادته  
للشكِّ في صدقهِ أو زُجْحان كذبه .

● ويثبتُ دخولُ شهرِ رمضانَ خاصَّةً : بشهادة رجلٍ واحدٍ لقولِ  
ابن عمرَ رضي الله عنهما : تَرَأَى النَّاسَ الْهِلَالَ فَأخبرتُ النَّبِيَّ ﷺ أَنِّي  
رَأَيْتُهُ فَصَامَ وَأَمَرَ النَّاسَ بِصِيَامِهِ « رواهُ « أبو داود » و « الحاكم »  
وقال : عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ (٢) .

○ ومن رآه متيقناً رؤيته : وجبَ عليه إخبارُ ولاةِ الأمورِ بذلك .  
○ وكذلك من رأى هلالَ شوالٍ وذو الحِجَّةِ ؛ لأنَّه يترتبُ على ذلك  
واجبُ الصَّومِ والفِطْرِ والحجِّ ، و « مَا لَا يَتِمُّ الْوَاجِبُ إِلَّا بِهِ فَهوَ وَاجِبٌ »  
○ وإن رآه وحده في مكانٍ بعيدٍ لا يمكنُهُ إخبارُ ولاةِ الأمورِ : فإنَّه  
يصومُ وَيَسْعَى في إيصالِ الخبرِ إلى ولاةِ الأمورِ بقدر ما يستطيع .

---

(١) إسناده ضعيف : رواه أبو داؤد ( ٢٣٤٠ ) والترمذي ( ٦١٩ ) والنسائي ( ٤ / ١٣١ ،  
١٣٢ ) وابن ماجه ( ١٦٥٢ ) . وقال الترمذي : « حديث ابن عباس فيه اختلاف ، وضعفه  
الألباني في « إرواء الغليل » ( ٩٠٧ ) .

(٢) حديث صحيح : رواه أبو داؤد ( ٢٣٤٢ ) والحاكم ( ١ / ٤٢٣ ) وقال : « صحيح على  
شروط مسلم » وواقعه الذهبي وقال الألباني في « الإرواء » ( ٤ / ١٦ ) وهو كما قال . وقال  
ابن حزم ( ٦ / ٢٣٦ ) : « وهذا خبر صحيح » .

○ وإذا أُعلنَ ثبوتُ الشَّهِرِ مِنْ قِبَلِ الْحُكُومَةِ بِ « الراديو » أو غيرهِ  
 وَجِبَ الْعَمَلُ بِذَلِكَ فِي دُخُولِ الشَّهِرِ وَخُرُوجِهِ فِي رَمَضَانَ أو غيرهِ ؛  
 لِأَنَّ إِعْلَانَهُ مِنْ قِبَلِ الْحُكُومَةِ حُجَّةٌ شَرْعِيَّةٌ يَجِبُ الْعَمَلُ بِهَا .  
 وَلِذَلِكَ أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِإِذْنِ أَنْ يُؤْذَنَ فِي النَّاسِ مُعْلِنًا ثُبُوتَ الشَّهِرِ  
 لِيُصُومُوا (١) ، حِينَ ثَبَتَ عِنْدَهُ ﷺ دُخُولُهُ وَجَعَلَ ذَلِكَ الْإِعْلَامَ  
 مُلْزَمًا لَهُمْ بِالصِّيَامِ .

\* وَإِذَا ثَبَتَ دُخُولُ الشَّهِرِ ثُبُوتًا شَرْعِيًّا فَلَا عِبْرَةَ بِمَنَازِلِ الْقَمَرِ ؛ لِأَنَّ  
 النَّبِيَّ ﷺ عَلَّقَ الْحُكْمَ بِرُؤْيَةِ الْهَلَالِ لَا بِمَنَازِلِهِ فَقَالَ ﷺ : « إِذَا  
 رَأَيْتُمُ الْهَلَالَ فَصُومُوا ، وَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَأَفْطِرُوا » « مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ » (٢) .  
 \* وَقَالَ ﷺ : « إِنْ شَهِدَ شَاهِدَانِ مُسْلِمَانِ فَصُومُوا وَأَفْطِرُوا »  
 رَوَاهُ « أَحْمَدُ » (٣) .

الأممُ الثاني : مما يحكمُ فيه بِدُخُولِ الشَّهِرِ : إِكْمَالُ  
 الشَّهِرِ السَّابِقِ قَبْلَهُ ثَلَاثِينَ يَوْمًا :

لأنَّ الشَّهْرَ الْقَمَرِيَّ لَا يُمْكِنُ أَنْ يَزِيدَ عَلَى ثَلَاثِينَ يَوْمًا وَلَا يَنْقُصَ  
 عَنْ تِسْعَةِ وَعِشْرِينَ يَوْمًا ، وَرُبَّمَا يَتَوَالَى شَهْرَانِ أَوْ ثَلَاثَةٌ إِلَى أَرْبَعَةٍ

(١) تقدم تخريجه ص (٣٦) .

(٢) تقدم تخريجه ص (٣٧) .

(٣) حديثٌ صحيحٌ : رواه أحمد (٣٢١ / ٤) والنسائي (٣٠٠ / ١) بإسناد صحيح

كما قال الألباني في « الإرواء » (٤ / ١٧) .

ثلاثين يوماً أو شهران أو ثلاثة إلى أربعة تسعة وعشرين يوماً لكن الغالب شهر أو شهران كاملين والثالث ناقص .

فَمَتَى تَمَّ الشَّهْرُ السَّابِقُ ثَلَاثِينَ يَوْمًا : حُكِمَ شَرْعًا بِدُخُولِ الشَّهْرِ الَّذِي يَلِيهِ وَإِنْ لَمْ يُرَ الْهَلَالُ .

\* لِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ « صُومُوا لِرُؤْيَيْتِهِ وَأَفْطِرُوا لِرُؤْيَيْتِهِ فَإِنْ غُمِّيَ عَلَيْكُمُ الشَّهْرُ فَعُدُّوا ثَلَاثِينَ » رَوَاهُ « مُسْلِمٌ » (١) .

\* وَرَوَاهُ « الْبُخَارِيُّ » بِلَفْظٍ : « فَإِنْ غُمِّيَ عَلَيْكُمْ فَأَكْمِلُوا عِدَّةَ شَعْبَانَ ثَلَاثِينَ » (٢) .

\* وَفِي « صَحِيحِ ابْنِ خُزَيْمَةَ » مِنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : « كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَحَفَّظُ مِنْ شَعْبَانَ مَا لَا يَتَحَفَّظُ مِنْ غَيْرِهِ ثُمَّ يَصُومُ لِرُؤْيَيْهِ رَمَضَانَ فَإِنْ غُمَّ عَلَيْهِ عِدَّةُ ثَلَاثِينَ يَوْمًا ثُمَّ صَامَ » وَأَخْرَجَهُ أَيْضًا « أَبُو دَاوُدَ » وَ « الدَّارِقُطْنِيُّ » وَصَحَّحَهُ (٣) .

(١) مُسْلِمٌ ( ١٠٨١ ) ( ١٩ ) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

• « غُمِّيَ » : بَضَمُ الْغَيْنِ الْمَعْجَمَةِ وَتَشْدِيدُ الْمِيمِ ، أَيْ حَالِ بَيْنِكُمْ وَبَيْنَهُ غَيْمٌ . الْفَتْحُ ( ٤ / ١٢٤ ) .

(٢) الْبُخَارِيُّ ( ١٩٠٩ ) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

• « غُمِّيَ » : بَفَتْحِ الْغَيْنِ الْمَعْجَمَةِ وَتَخْفِيفِ الْمَوْحِدَةِ : مَاخُذٌ مِنَ الْعَبَاوَةِ وَهِيَ عَدَمُ الْفِطْنَةِ وَهِيَ

اسْتِمَارَةُ لِحَفَاءِ الْهَلَالِ . الْفَتْحُ ( ٤ / ١٢٤ ) .

(٣) حَدِيثٌ صَحِيحٌ : رَوَاهُ ابْنُ خُزَيْمَةَ فِي صَحِيحِهِ ( ١ / ٢٠٣ ) وَأَبُو دَاوُدَ ( ٢٣٢٥ )

وَالدَّارِقُطْنِيُّ ( ٢ / ١٥٦ ) وَصَحَّحَهُ الْحَاكِمُ ( ١ / ٤٢٣ ) عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ وَوَافَقَهُ الذَّهَبِيُّ .

قَالَ الْأَلْبَانِيُّ فِي « الْإِرْوَاءِ » ( ٤ / ٨ ) : « وَفِيهِ نَظَرٌ فَإِنَّ ابْنَ صَالِحٍ وَابْنَ أَبِي قَيْسٍ لَمْ يَحْتِجْ بِهِمَا

الْبُخَارِيُّ فَهُوَ عَلَى شَرْطِ مُسْلِمٍ وَحْدَهُ » اهـ .

وبهذه الأحاديث تبين : أنه لا يُصام رمضان قبل رؤية هلاله  
فإن لم يُر الهلال أُكْمِلَ شعبان ثلاثين يومًا. ولا يُصام يوم الثلاثين منه  
سواءً كانت الليلة صحواً أم غيماً .

\* لقول عمار بن ياسر رضي الله عنه : « مَنْ صَامَ الْيَوْمَ الَّذِي يُشَكُّ  
فيه فَقَدْ عَصَى أَبَا الْقَاسِمِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » رواه « أبو داود » و « الترمذي »  
و « النسائي » ، وذكره « البخاري » تعليقاً<sup>(١)</sup> .

اللَّهُمَّ وفقنا لاتباع الهدى وجنبنا أسباب الهلاك والشقاء واجعل  
شهرنا هذا لنا شهر خير وبركة وأعنا فيه على طاعتك وجنبنا طرق  
معصيتك ، واغفر لنا ولوالدينا ولجميع المسلمين برحمتك يا أرحم  
الراحمين ، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى آله وأصحابه  
والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين .

○ ○ ○ ○

---

(١) صحيح : رواه أبو داؤد ( ٢٣٣٤ ) والترمذي ( ٦٨٦ ) وقال : « حَسَنٌ صَحِيحٌ » والنسائي  
( ١٥٣ / ٤ ) وعلقه البخاري ( ١١٩ / ٤ - فتح ) وقال الحافظ في « الفتح » ( ١١٩ / ٤ ) :  
« قال ابن عبد البر : هو مُشْتَدَّدٌ عندهم لا يختلفون في ذلك ، وخالفهم الجوهري المالكي فقال :  
هو موقوف . والجواب : أنه موقوف لفظاً مرفوع حكماً » اهـ .

المجلس الرابع  
في حكم قيام رمضان





## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَعَانَ بِفَضْلِهِ الْأَقْدَامَ السَّالِكَةَ ، وَأَنْقَذَ بِرَحْمَتِهِ  
النُّفُوسَ الْهَالِكَةَ ، وَيَسَّرَ مِنْ شَاءَ لِلْيَسْرَى فِرْغَبَ فِي الْآخِرَةِ .  
أَحْمَدُهُ عَلَى الْأُمُورِ اللَّذِيذَةِ وَالشَّائِكَةِ .

وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ذُو الْعِزَّةِ وَالْقَهْرِ  
فَكُلُّ النَّفُوسِ لَهُ ذَلِيلَةٌ عَانِيَةٌ ، وَأَشْهَدُ أَنْ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ، الْقَائِمُ  
بِأَمْرِ رَبِّهِ سِرًّا وَعَلَانِيَةً .

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ ، وَعَلَى صَاحِبِهِ « أَبِي بَكْرٍ » ، الَّذِي تُحْرَضُ عَلَيْهِ  
الْفِرْقَةُ الْآفِكَةُ ، وَعَلَى « عُمر » الَّذِي كَانَتْ نَفْسُهُ لِنَفْسِهِ مَالِكَةً ،  
وَعَلَى « عُثْمَانَ » مُنْفِقِ الْأَمْوَالِ الْمُتَكَاثِرَةِ وَعَلَى « عَلِيٍّ » مُفْرَقِ  
الْأَبْطَالِ فِي الْجُمُوعِ الْمُتَكَاثِفَةِ ، وَعَلَى بَقِيَةِ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ لَهُمْ  
بِإِحْسَانٍ مَا قَرَعَتْ الْأَقْدَامَ السَّالِكَةَ ، وَسَلَّمَتْ سَلِيمًا .

○ إِيخْوَانِي : لَقَدْ شَرَعَ اللَّهُ لِعِبَادِهِ الْعِبَادَاتِ وَنَوْعَهَا لَهُمْ لِيَأْخُذُوا  
مِنْ كُلِّ نَوْعٍ مِنْهَا بِنَصِيبٍ ، وَلِكُلِّ يَمْلُؤُوا مِنَ النَّوْعِ الْوَاحِدِ فَيَتْرَكُوا  
الْعَمَلَ فَيَشْقَى الْوَاحِدُ مِنْهُمْ وَيَخِيبُ .

وَجَعَلَ مِنْهَا : « فَرَائِضٌ » لَا يَجُوزُ النِّقْصُ فِيهَا وَلَا الْإِخْلَالُ .  
وَمِنْهَا : « نَوَافِلٌ » يَحْضُلُ بِهَا زِيَادَةُ التَّقَرُّبِ إِلَى اللَّهِ وَالْإِكْمَالِ .  
\* فَمَنْ ذَلِكَ الصَّلَاةُ : فَرَضَ اللَّهُ مِنْهَا عَلَى عِبَادِهِ خَمْسَ صَلَوَاتٍ  
فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ ، خَمْسًا فِي الْفِعْلِ وَخَمْسِينَ فِي الْمِيزَانِ ، وَنَدَبَ اللَّهُ

إلى زيادة التطوع من الصلوات تكميلًا لهذه الفرائض وزيادةً في القربى إليه .

### ○ فَمِنْ هَذِهِ النُّوَافِلِ :

● الرَّوَاطِبُ التَّابِعَةُ لِلصَّلَوَاتِ الْمَفْرُوضَةِ : ركعتان قبل صلاة الفجر ، وأربع ركعات قبل الظهر ، وركعتان بعدها ، وركعتان بعد المغرب ، وركعتان بعد العشاء (١) .

ومنها : صلاة الليل : التي امتدح الله في كتابه القائلين بها :  
\* فقال سبحانه : ﴿ وَالَّذِينَ يَبِيتُونَ لِرَبِّهِمْ سُجَّدًا وَقِيَامًا ﴾ [الفرقان : ٦٤] .  
\* وقال : ﴿ تَتَجَافَى جُنُوبُهُمْ عَنِ الْمَضَاجِعِ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ خَوْفًا وَطَمَعًا وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنْفِقُونَ \* فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مِمَّا أُخْفِيَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ [السجدة : ١٦ ، ١٧] .  
\* وقال النبي ﷺ : « أَفْضَلُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْفَرِيضَةِ صَلَاةُ اللَّيْلِ » .  
رواه « مسلم » (٢) .

\* وقال ﷺ : « أَيُّهَا النَّاسُ أَفْشُوا السَّلَامَ وَأَطْعِمُوا الطَّعَامَ وَصَلُّوا

(١) ومجموع ذلك اثنتا عشرة ركعة استنادًا إلى حديث عائشة رضي الله عنها قالت : « كان النبي ﷺ لا يدع أربعًا قبل الظهر » رواه مسلم (٧٣٠) (١٠٥) وكذلك صح عنه : « أن من صَلَّى اثنتي عشرة ركعة من غير الفريضة بنى الله له بيتًا في الجنة ، وذكر منها أربعًا قبل الظهر » رواه مسلم (٧٢٨) (١٠١) مختصرًا وهو بتمامه وفيه : ذكر الأربع ركعات قبل الظهر عند الترمذي (٤١٥) والنسائي (٣ / ٢٦٢ ، ٢٦٣) من حديث أم حبيبة رضي الله عنها .  
(٢) رواه مسلم (١١٦٣) (٢٠٢) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه .

الأزحامَ وصلُّوا بالليل والنَّاسُ نيام تَدْخُلُوا الجَنَّةَ بِسَلامٍ « رواه « الترمذي » وقال : « حسن صحيح » وصَحَّحَهُ « الحَاكِمُ » (١) .

● ومن صلاة الليل : « الوترُ » :

أَقَلُّهُ رَكْعَةً ، وَأَكْثَرُهُ إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً .

○ فَيُوتِرُ بِرَكْعَةٍ مَفْرَدَةٍ لِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ : « مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُوتِرَ

بِوَاحِدَةٍ فَلْيَفْعَلْ » رواه « أبو داود » و « النَّسَائِيُّ » (٢) .

○ وَيُوتِرُ بِثَلَاثٍ لِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ : « مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُوتِرَ بِثَلَاثٍ

فَلْيَفْعَلْ » رواه « أبو داود » و « النَّسَائِيُّ » (٣) .

فَإِنْ أَحَبَّ سَرَدَهَا بِسَلامٍ وَاحِدٍ .

\* لَمَّا رَوَى « الطَّحَاوِيُّ » : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

أُوتِرَ بِثَلَاثِ رَكْعَاتٍ لَمْ يُسَلِّمْ إِلَّا فِي آخِرِهِنَّ » (٤) .

وَإِنْ أَحَبَّ صَلَّى رَكْعَتَيْنِ وَسَلَّمْ ثُمَّ صَلَّى الثَّلَاثَةَ .

\* لَمَّا رَوَى « الْبُخَارِيُّ » عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا :

(١) حَدِيثٌ صَحِيحٌ : رَوَاهُ أَحْمَدُ ( ٥ / ٤١٥ ) وَالتِّرْمِذِيُّ ( ٢٤٥٨ ) وَابْنُ مَاجَةَ ( ١٣٣٤ )

(٢) ( ٣٢٥١ ) مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلامٍ وَصَحَّحَهُ الْحَاكِمُ ( ٣ / ١٣ ، ٤ / ١٦٠ ) وَوَأَفَقَهُ الذَّهَبِيُّ ، وَهُوَ كَمَا قَالَا .

(٣) حَدِيثٌ صَحِيحٌ : وَهُوَ جِزْءٌ مِنْ حَدِيثِ رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ ( ١٤٢٢ ) وَالنَّسَائِيُّ ( ٣ / ٢٣٨ ، ٢٣٩ ) مِنْ حَدِيثِ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ .

(٤) جِزْءٌ مِنَ الْحَدِيثِ السَّابِقِ .

(٤) أَوْرَدَهُ الْحَافِظُ فِي الْفَتْحِ ( ٢ / ٤٨٢ ) مِنْ طَرِيقِ سَلامِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو عَنْ أَبِيهِ وَقَالَ : « إِسْنَادُهُ قَوِيٌّ » هـ .

أنه كان يُسَلِّمُ بينَ الرَّكْعَتَيْنِ والرَّكْعَةِ فِي الوِترِ ، حتَّى كان يأمر ببعض حاجته (١) .

○ ويوتر بخميس ، فيسردها جميعًا لا يجلس ولا يسلم إلا في آخرهن .

\* لقول النَّبِيِّ ﷺ : « مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُوتَرَ بِخَمْسٍ فَلْيَفْعَلْ » رواه « أبو داود » و « النَّسَائِي » (٢) .

\* وعن عائشة رضي الله عنها قالت : « كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي مِنَ اللَّيْلِ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً يُوتِرُ مِنْ ذَلِكَ بِخَمْسٍ لَا يَجْلِسُ فِي شَيْءٍ مِنْهُنَّ إِلَّا فِي آخِرِهِنَّ » « مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ » (٣) .

○ ويوتر بسبع ، فيسردها كالخمس .

\* لقول أم سلمة رضي الله عنها : « كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُوتِرُ بِسَبْعٍ وَبِخَمْسٍ ، لَا يَفْصِلُ بَيْنَهُنَّ بِسَلَامٍ وَلَا كَلَامٍ » رواه « أحمد »

(١) البخاري ( ٩٩١ ) .

• قال الحافظ في الفتح ( ٢ / ٤٨٢ ) : « ظاهره أنه كان يُصَلِّي الوتر موصولاً فإن عرضت له حاجة فَصَلَ ثم بَنَى على ما مضى ، وفي هذا دفع لقول من قال : لا يصح الوتر إلا مفصلاً . وأصرح من ذلك ما رواه سعيد بن منصور بإسناد صحيح عن بكر بن عبد الله المزني قال : صلى ابن عمر ركعتين ثم قال يا غلام أرحل لنا ، ثم قام فأوتر بركعة » اهـ .

(٢) جزء من حديث أبي أيوب الأنصاري الذي تقدم تخريجه ص ( ٤٦ ) .

(٣) مسلم ( ٧٣٧ ) ( ١٢٣ ) والترمذي ( ٤٥٩ ) وقال : « حديث حسن صحيح » .

وهو في البخاري ( ١١٧٠ ) دون قوله : « يُوتِرُ مِنْ ذَلِكَ بِخَمْسٍ ... » إلخ .

و « النَّسَائِي » و « ابن ماجه »<sup>(١)</sup> .

○ ويُوتر بتسع ، فيسردها لا يجلس إلا في الثامنة ، فيقرأ التَّشَهُد ويدعو ثم يقوم ولا يسلم فيصلي التاسعة ويتشهد ويدعو ويسلم .  
\* لحديث عائشة رضي الله عنها في وتر رسول الله ﷺ قالت :  
« كَانَ يُصَلِّي تِسْعَ رَكَعَاتٍ لَا يَجْلِسُ فِيهَا إِلَّا فِي الثَّامِنَةِ فَيَذْكُرُ اللَّهَ وَيَحْمَدُهُ وَيَدْعُوهُ ثُمَّ يَنْهَضُ وَلَا يُسَلِّمُ ثُمَّ يَقُومُ فَيُصَلِّي التَّاسِعَةَ ثُمَّ يَقْعُدُ فَيَذْكُرُ اللَّهَ وَيَحْمَدُهُ وَيَدْعُوهُ ثُمَّ يُسَلِّمُ تَسْلِيمًا يُسْمَعُنَا »  
الحديث . رواه « أحمد » و « مسلم »<sup>(٢)</sup> .

○ ويصلي إحدى عشرة ركعة ، فإن أحبَّ سلّم من كل ركعتين وأوترَ بواحدة .

\* لحديث عائشة رضي الله عنها قالت : « كان النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي ما بين أن يَفْرُغَ من صلاة العشاء إلى الفجر إحدى عشرة ركعة يسلم بين كل ركعتين ويُوترَ بِوَاحِدَةٍ .. » الحديث رواه « الجماعة » إلا « الترمذي »<sup>(٣)</sup> .

(١) حديث صحيح : رواه أحمد ( ٣٢١ / ٦ ) والنسائي ( ٢٣٩ / ٣ ) وابن ماجه ( ١١٩٢ ) .

(٢) أحمد ( ٦ / ٩١ ، ١٦٣ ) ومسلم ( ٧٤٦ ) ( ١٣٩ ) .

(٣) مسلم ( ٧٣٦ ) ( ١٢٢ ) وأبو داؤد ( ١٣٣٦ ) والنسائي ( ٣٠ / ٢ ) وأحمد ( ٦ / ٢١٥ ) ،

( ٢٤٨ ) وأبو عوانة ( ٢ / ٣٢٦ ) .

• تنبيه : الحديث ليس عند البخاري ، و « ابن ماجه » كما يُوهِّمُه قول المؤلف . وراجع :

« تحفة الأشراف » ( ١٢ / ٩٦ ) .

وإن أَحَبَّ صَلَّى أَرْبَعًا ثُمَّ ثَلَاثًا ؛ لحديث عائشة رضي الله عنها قالت : « كان النَّبِيُّ ﷺ يُصَلِّي أَرْبَعًا فَلَا تَسْأَلُ عَنْ حُسْنِهِنَّ وَطُولِهِنَّ ، ثُمَّ يُصَلِّي أَرْبَعًا<sup>(٥)</sup> فَلَا تَسْأَلُ عَنْ حُسْنِهِنَّ وَطُولِهِنَّ ثُمَّ يُصَلِّي ثَلَاثًا » « مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ »<sup>(١)</sup> .

○ وصلاة الليل في رمضان لها فضيلة ومزية على غيرها :

\* لقول النَّبِيِّ ﷺ : « مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ » « مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ »<sup>(٢)</sup> .

ومعنى قوله : « إِيمَانًا » أي : إِيمَانًا بِاللَّهِ وَبِمَا أَعَدَّهُ مِنَ الثَّوَابِ لِلْقَائِمِينَ .

ومعنى قوله : « احْتِسَابًا » أي : طَلَبًا لِثَوَابِ اللَّهِ لَمْ يَحْمَلْهُ عَلَى ذَلِكَ رِيَاءً وَلَا سَمْعَةً وَلَا طَلَبَ مَالٍ وَلَا جَاهٍ .

وقيام رمضان شامل للصلاة في أول الليل وآخره .

● وَعَلَى هَذَا : فَالْتَرَاوِيحُ مِنْ قِيَامِ رَمَضَانَ ، فَيَنْبَغِي الْحِرْصُ عَلَيْهَا وَالْإِعْتِنَاءُ بِهَا وَاحْتِسَابُ الْأَجْرِ وَالثَّوَابِ مِنَ اللَّهِ عَلَيْهَا . وَمَا هِيَ

(٥) تنبيه : قال الشيخ ابن عثيمين : يحتمل أن تكون الأربع بتسليم واحد ، وهو ظاهر اللفظ ، ويحتمل أن تكون بتسليم من كل ركعتين ، لكنه إذا صلى أربعًا ؛ فَصَلَّ ، ثُمَّ صَلَّى أَرْبَعًا كَذَلِكَ وَهَذَا هُوَ الْمَوْافِقُ لِقَوْلِهِ ﷺ : « صَلَاةُ اللَّيْلِ مِثْلِي مِثْلِي » .

(١) البخاري ( ١١٤٧ ) ومسلم ( ٧٣٨ ) ( ١٢٥ ) .

(٢) تقدم تخريجه ص ( ٢٤ ) .

إلا ليالٍ معدودة ينتهزها المؤمنُ العاقلُ قبل فواتها .

○ وإنما سُميت تراويح ؛ لأن الناس كانوا يُطيلونَهَا جدًّا فكلما صَلَّوْا أَرْبَعَ رَكَعَاتٍ اسْتَرَاخُوا قَلِيلًا <sup>(١)</sup> .

○ وكان النَّبِيُّ ﷺ أول من سنَّ الجماعة في صلاة التراويح في المسجد ثم تركها خوفًا من أن تُفرض عَلَيَّ أُمَّتِي .

\* ففي « الصَّحِيحِينَ » عن عائشة رضي الله عنها : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى فِي الْمَسْجِدِ ذَاتَ لَيْلَةٍ وَصَلَّى بِصَلَاتِهِ نَاسٌ ثُمَّ صَلَّى مِنْ الْقَابِلَةِ وَكَثُرَ النَّاسُ ثُمَّ اجْتَمَعُوا مِنَ اللَّيْلَةِ الثَّلَاثَةِ أَوِ الرَّابِعَةِ فَلَمْ يَخْرُجْ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَلَمَّا أَصْبَحَ قَالَ : « قَدْ رَأَيْتُ الَّذِي صَنَعْتُمْ فَلَمْ يَمْنَعْنِي مِنَ الْخُرُوجِ إِلَيْكُمْ إِلَّا أَنِّي خَشِيتُ أَنْ تُفْرَضَ عَلَيْكُمْ . قَالَ : وَذَلِكَ فِي رَمَضَانَ » <sup>(٢)</sup> .

\* وعن أبي ذر رضي الله عنه قال : « صُئِمْنَا مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَلَمْ يَقُمْ بِنَا حَتَّى بَقِيَ سَبْعٌ مِنَ الشَّهْرِ ، فَقَامَ بِنَا حَتَّى ذَهَبَ ثُلُثُ اللَّيْلِ ثُمَّ

---

(١) فائدة : قال الحافظ في الفتح ( ٤ / ٢٩٤ ) : « والتراويح : جمع ترويقة ، وهي المرة الواحدة من الراحة ، كتسليمة من السلام ، سميت الصلاة في الجماعة في ليالي رمضان بالتراويح ؛ لأنهم أول ما اجتمعوا عليها كانوا يستريحون بين كل تسليمتين . وقد عقد الإمام محمد بن نصر المروزي في « قيام الليل » بآيٍ لمن استحب التطوع لنفسه بين كل ترويحتين ولمن كره ذلك وحكى فيه عن يحيى بن بكير عن الليث : أنهم كانوا يستريحون قدر ما يُصَلُّ الرجل كذا كذا ركعة » اهـ .

(٢) البخاري ( ٢٠١٢ ) ومسلم ( ٧٦١ ) ( ١٧٨ ) من حديث عائشة رضي الله عنها .

لم يُقَمِّ بنا في السادسة ثم قام بنا في الخامسة حتَّى ذهب شطر الليل أي نصفه فقلنا : يا رسول الله لو نفلتنا بقية ليلتنا هذه فقال ﷺ : « إِنَّهُ مَنْ قَامَ مَعَ الْإِمَامِ حَتَّى يَنْصَرِفَ كُتِبَ لَهُ قِيَامُ لَيْلَةٍ » الحديث رواه « أهل السنن » بسندٍ صحيح<sup>(١)</sup> .

○ واختلف السلف الصالح في عدد الركعات في « صلاة التراويح والوتر معها » :

ف قيل : إحدَى وأربعون ركعةً ، وقيل : تسع وثلاثون ، وقيل : تسع وعشرون ، وقيل : ثلاث وعشرون ، وقيل : تسع عشرة ، وقيل : ثلاث عشرة ، وقيل : إحدَى عشرة ، وقيل غير ذلك . وأرجح هذه الأقوال : أنها إحدَى عشرة أو ثلاث عشرة .

\* لما في « الصحيحين » عن عائشة رضي الله عنها : « أنها سُئِلَتْ كيف كانت صلاة النَّبِيِّ ﷺ في رمضان ؟ فقالت : مَا كَانَ يُزِيدُ في رمضان وَلَا غَيْرَهُ عَلَيَّ إِحْدَى عَشْرَةَ رَكْعَةً »<sup>(٢)</sup> .

\* وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال : « كَانَتْ صَلَاةُ النَّبِيِّ ﷺ ثَلَاثَ عَشْرَةَ رَكْعَةً يَعْنِي مِنَ اللَّيْلِ » رواه « البخاري »<sup>(٣)</sup> .

(١) حَدِيثٌ صَحِيحٌ : رواه أبو داؤد ( ١٣٧٥ ) والترمذي ( ٨٠٦ ) وقال : « حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ » والنسائي ( ٣ / ٨٣ ، ٨٤ ) وابن ماجه ( ١٣٧٥ ) من حديث أبي ذر رضي الله عنه وإسناد صحيح رجاله كلهم ثقات كما في « إرواء الغليل » للألباني ( ٤٤٧ ) .

(٢) البخاري ( ١١٤٧ ) ومسلم ( ٧٣٨ ) ( ١٣٧ ) ( ١٢٥ ) .

(٣) البخاري ( ١١٣٨ ) .



\* وفي « الموطأ » عن السائب بن يزيد رضي الله عنه قال : « أَمَرَ عمر بن الخطاب رضي الله عنه أبي بن كعب وتميماً الدَّاري أن يَقُومَا للناس بِإِخْدَى عَشْرَةِ رَكْعَةٍ » (١) .

○ وكان السَّلْفُ الصَّالِحُ يَطِيلُونَهَا جَدًّا .

\* فعن السَّائب بن يزيد رضي الله عنه قال : « كَانَ الْقَارِئُ يَقْرَأُ بِالْمُحِينِ يَعْنِي بِمَثَاتِ الْآيَاتِ حَتَّى كُنَّا نَعْتَمِدُ عَلَى الْعَصِيِّ مِنْ طَوْلِ الْقِيَامِ » (٢) .  
وهذا خلاف ما كان عليه كثيرٌ من الناس اليوم حيثُ يُصَلُّون التراويحَ بِسُرْعَةٍ عَظِيمَةٍ لَا يَأْتُونَ فِيهَا بِوَاجِبِ الْهُدُوءِ وَالطَّمَأْنِينَةِ الَّتِي هِيَ رَكْنٌ مِنْ أَرْكَانِ الصَّلَاةِ لَا تَصِحُّ الصَّلَاةُ بِدُونِهَا .

فَيُخَلِّوْنَ بِهَذَا الرُّكْنَ وَيُتَعَبُونَ مِنْ خَلْفِهِمْ مِنَ الضَّعْفَاءِ وَالْمَرْضَى وَكِبَارِ السِّنِّ فَيَجْتُنُونَ عَلَى أَنْفُسِهِمْ وَيَجْتُنُونَ عَلَى غَيْرِهِمْ .  
وقد ذكر العلماء رحمهم الله : أنه يكره للإمام أن يُسرع سرعة تمنع المأمومينَ فعلاً ما يُسُنُّ فكيف بِسُرْعَةٍ تمنعهم فعل ما يجبُ ، نسألُ الله السلامة .

○ وَلَا يَنْبَغِي لِلرَّجُلِ : أَنْ يَتَخَلَّفَ عَنِ صَلَاةِ التَّرَاوِيحِ ؛ لِئِنَّا لَنُحِبُّهَا وَأَجْرُهَا وَلَا يَنْصَرَفُ حَتَّى يَنْتَهِيَ الْإِمَامُ مِنْهَا وَمِنَ الْوَتْرِ ، لِيَحْصَلَ لَهُ أَجْرُ قِيَامِ اللَّيْلِ كُلِّهِ .

(١) البخاري ( ٢٠١٠ ) والموطأ ( ١ / ١٣٦ ، ١٣٧ ) .

(٢) جزء من الحديث السابق .

○ ويجوز للنساء : حضور التراويح في المساجد إذا أمنت الفتنة منهن وبهن لقول النبي ﷺ : « لا تَمْنَعُوا إِمَاءَ اللَّهِ مَسَاجِدَ اللَّهِ » (١) .  
ولأن هذا من عمل السلف الصالح رضي الله عنهم ، لكن يجب أن تأتي مستترة متحجبة غير متبرجة ولا مُتَطَيِّبَةٌ ولا رافعة صوتًا ولا مُبَدِيَةٌ زِينَةً .

\* لقوله تعالى : ﴿ وَلَا يُبْدِينَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا ﴾ [النور: ٣١] .  
أي : لكن ما ظهر منها فلا يمكن إخفاؤه ، وهي الجلباب والعباءة ونحوهما .

\* ولأن النبي ﷺ لما أمر النساء بالخروج إلى الصلاة يوم العيد قالت أم عطية : يا رسول الله إحدانا لا يكون لها جلباب قال « لِتُلْبَسَهَا أُخْتُهَا مِنْ جِلْبَابِهَا » « مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ » (٢) .

○ والسنة للنساء : أن يتأخرن عن الرجال ويعذن عنهم ويبدأن بالصَّفِّ المؤخَّر فالمؤخر عكس الرجال .

\* لقول النبي ﷺ : « خَيْرُ صُفُوفِ الرِّجَالِ أُولَاهَا وَشَرُّهَا آخِرُهَا وَخَيْرُ صُفُوفِ النِّسَاءِ آخِرُهَا وَشَرُّهَا أُولَاهَا » رواه « مسلم » (٣) .  
وينصرفن من المسجد فور تسليم الإمام ، ولا يتأخرن إلا لعذر .


(١) البخاري ( ٩٠٠ ) ومسلم ( ٤٤٢ ) ( ١٣٦ ) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما .

(٢) البخاري ( ٣٥١ ) ومسلم ( ٨٩٠ ) ( ١٢ ) .

(٣) مسلم ( ٤٤٠ ) ( ١٣٢ ) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه .

\* لحديث أم سلمة رضي الله عنها قالت : « كان النَّبِيُّ ﷺ إذا سلم قام النساء حين يَقْضِي تَسْلِيمَهُ وهو يَمْكُثُ في مقامه يسيرًا قبل أن يقوم قالت : نَرَى والله أعلم أن ذلك كان لكي يَنْصَرَفَ النَّسَاءُ قبل أن يُذْرِكهن الرِّجَالُ » رواه « البخاري » (١) .

اللهم وفقنا لما وفققت القوم واغفر لنا ولوالدينا وجميع المسلمين  
برحمتك يا أرحم الراحمين ، وصلى الله وسلم على نبينا محمد  
وآله وصحبه أجمعين .



---

(١) البخاري ( ٨٤٩ ) .



المجلس الخامس  
في فضل تلاوة القرآن وأنواعها



## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ الدَّاعِي إِلَىٰ بَابِهِ ، الْمَوْفِقُ مِنْ شَاءِ لَصَوَابِهِ أَنْعَمَ بِإِنزَالِ كِتَابِهِ ، يَشْتَمِلُ عَلَىٰ « مُحْكَمٍ » وَ « مُتَّشَابِهِ » ، فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ، وَأَمَّا الرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ فَيَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ ، أَحْمَدُهُ عَلَىٰ الْهَدْيِ وَتَيْسِيرِ أَسْبَابِهِ .

وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ شَهَادَةٌ أَزْجُو بِهَا النِّجَاةَ مِنْ عِقَابِهِ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ أَكْمَلُ النَّاسِ عَمَلًا فِي ذَهَابِهِ وَإِيَابِهِ .

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ ، وَعَلَىٰ صَاحِبِهِ « أَبِي بَكْرٍ » أَفْضَلِ أَصْحَابِهِ ، وَعَلَىٰ « عُمَرَ » الَّذِي أَعَزَّ اللَّهُ بِهِ الدِّينَ وَاسْتَقَامَتِ الدُّنْيَا بِهِ ، وَعَلَىٰ « عَثْمَانَ » شَهِيدِ دَارِهِ وَمَخْرَابِهِ ، وَعَلَىٰ « عَلِيٍّ » الْمَشْهُورِ بِحُلِّ الْمَشْكِلِ مِنَ الْعُلُومِ وَكَشْفِ نِقَابِهِ ، وَعَلَىٰ آلِهِ وَأَصْحَابِهِ وَمَنْ كَانَ أَوْلَىٰ بِهِ ، وَسَلِّمْ تَسْلِيمًا .

○ إخواني :

\* قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ وَأَقَامُوا الصَّلَاةَ وَأَنْفَقُوا مِمَّا رَزَقْنَاهُمْ سِرًّا وَعَلَانِيَةً يَرْجُونَ تِجَارَةً لَّنْ تَبُورَ \* لِيُؤْتِيَهُمُ أَجْرَهُمْ وَيَزِيدَهُم مِّنْ فَضْلِهِ إِنَّهُ غَفُورٌ شَكُورٌ ﴾ [ فاطر : ٢٩ ، ٣٠ ] .

● تِلَاوَةُ كِتَابِ اللَّهِ تَلَاةً نَوَعِينَ :

تِلَاوَةُ حِكْمِيَّةٌ : وَهِيَ تَصْدِيقُ أَخْبَارِهِ ، وَتَنْفِيزُ أَحْكَامِهِ ؛ بِفِعْلِ

أوامره ، واجتناب نواهيه ، وسيأتي الكلام عليها في مجلس آخر إن شاء الله .

والنوع الثاني : تلاوة لفظية ، وهي قراءته .

وقد جاءت النصوص الكثيرة في فضلها إما في جميع القرآن وإما في سور أو آيات معينة منه :

\* ففي « الصحيحين » عن عثمان بن عفان رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : « خَيْرُكُمْ مَنْ تَعَلَّمَ الْقُرْآنَ وَعَلَّمَهُ » (١) .

\* وفيهما عن عائشة رضي الله عنها أن النبي ﷺ قال : « الْمَاهِرُ بِالْقُرْآنِ مَعَ السَّفَرَةِ الْكِرَامِ الْبَرَّةِ وَالَّذِي يقرأ الْقُرْآنَ وَيَتَتَعْتَعُ فِيهِ وَهُوَ عَلَيْهِ شَاقٌّ لَهُ أَجْرَانِ » (٢) .

والأجران : أحدهما : على التلاوة .

والثاني : على مشقتها على القارئ .

\* وفي « الصحيحين » أيضًا عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : « مَثَلُ الْمُؤْمَنِ الَّذِي يقرأ الْقُرْآنَ ، مَثَلُ

(١) البخاري ( ٥٠٢٧ ) .

\* تنبيه : الحديث لم يروه مسلم كما يوهمه صنيع المؤلف وراجع : « تحفة الأشراف » ( ٧ / ٢٥٧ )

(٢) البخاري ( ٤٩٣٧ ) ومسلم ( ٧٩٨ ) ( ٢٤٤ ) .

\* « السَّفَرَةُ » هم الملائكة سُوءُ « سَفَرَةٌ » ؛ لأنهم ينزلون بوحى الله وما يقع به الصلاح بين الناس كالسفير الذي يُصلح بين القوم ، ويقال : السَّفَرَةُ : الكتبة واحدهم سافر . « شرح السنة » للبغوي ( ٤ / ٤٣٠ ) .



الأترجة ريحها طيب وطعمها طيب ، ومثل المؤمن الذي لا يقرأ القرآن كمثل التمرة لا ريح لها وطعمها حلو» (١) .

\* وفي « صحيح مسلم » عن أبي أمامة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : « اقرؤوا القرآن فإنه يأتي يوم القيامة شفيعاً لأصحابه » (٢) .

\* وفي « صحيح مسلم » أيضاً عن عقبة بن عامر رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : « أفلا يغدو أحدكم إلى المسجد فيتعلم أو يقرأ آيتين من كتاب الله عز وجل ، خَيْرَ لَهُ من نائتين وثلاث خَيْرَ له من ثلاث وأربع ، خَيْرَ له من أربع ومن أعددهنَّ من الإبل » (٣) .

\* وفي « صحيح مسلم » أيضاً عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : « مَا اجْتَمَعَ قَوْمٌ فِي بَيْتٍ مِنْ بُيُوتِ اللَّهِ يَتْلُونَ كِتَابَ اللَّهِ وَيَتَدَارَسُونَهُ بَيْنَهُمْ إِلَّا نَزَلَتْ عَلَيْهِمُ السَّكِينَةُ وَغَشِيَتْهُمُ الرَّحْمَةُ وَحَفَّتْهُمُ الْمَلَائِكَةُ وَذَكَرَهُمُ اللَّهُ فِيمَنْ عِنْدَهُ » (٤) .

\* وقال ﷺ « تَعَاهَدُوا الْقُرْآنَ فَوَ الَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَهُوَ أَشَدُّ تَفَلُّتًا مِنْ الْإِبِلِ فِي عُقْلِهَا » . « مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ » (٥) .

(١) البخاري ( ٥٤٢٧ ) ومسلم ( ٢٤٣ ) .

• « الأترجة » : من أحسن الثمار الشجرية عند العرب لحسن منظرها صفراء فاقع لونها .

(٢) مسلم ( ٨٠٤ ) ( ٢٥٢ ) .

(٣) مسلم ( ٨٠٣ ) ( ٢٥١ ) .

(٤) مسلم ( ٢٦٩٩ ) ( ٣٨ ) .

(٥) البخاري ( ٥٠٣٣ ) ومسلم ( ٧٩١ ) ( ٢٣١ ) من حديث أبي موسى رضي الله عنه .

\* وقال صلى الله عليه وسلم : « لا يُقْلَ أَحَدُكُمْ نَسِيْتُ آيَةَ كَيْتٍ وَكَيْتٌ بَلْ هُوَ نُسِّيٌّ » . رواه « مسلم » (١) .

وذلك أن قوله : « نَسِيْتُ » قد يُشْعِرُ بعدم المبالاة بما حفظ من القرآن حتَّى نسيه .

\* وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه . أن النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم قال : « مَنْ قرأ حَرْفًا مِنْ كِتَابِ اللَّهِ فَلَهُ بِهِ حَسَنَةٌ ، وَالْحَسَنَةُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا لَا أَقُولُ « أَلَمْ » حَرْفٌ وَلَكِنْ « أَلْفٌ » حَرْفٌ وَ « لَامٌ » حَرْفٌ وَ « مِيمٌ » حَرْفٌ » رواه « التِّرْمِذِيُّ » (٢) .

\* وعنه رضي الله عنه أيضًا أنه قال : « إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ مَأْدُبَةٌ اللَّهِ فَاقْبَلُوا مَأْدُبَتَهُ مَا اسْتَطَعْتُمْ ، إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ حَبْلُ اللَّهِ الْمَتِينُ وَالتُّورُ الْمُبِينُ وَالشِّفَاءُ النَّافِعُ عَصْمَةٌ لِمَنْ تَمَسَّكَ بِهِ وَنَجَاةٌ لِمَنْ اتَّبَعَهُ ، لَا يَزِيغُ فَيَسْتَعْتَبُ وَلَا يَعْوجُّ فَيَقْوَمُ وَلَا تَنْقُضِي عَجَائِبَهُ وَلَا يَخْلُقُ مِنْ كَثْرَةِ التَّرْدَادِ اتْلَوْهُ فَإِنَّ اللَّهَ يَأْجُرُكُمْ عَلَى تِلَاوَتِهِ كُلِّ حَرْفٍ عَشْرَ حَسَنَاتٍ أَمَا إِنِّي لَا أَقُولُ « أَلَمْ » حَرْفٌ وَلَكِنْ « أَلْفٌ » حَرْفٌ وَ « لَامٌ » حَرْفٌ وَ « مِيمٌ » حَرْفٌ » رواه « الْحَاكِمُ » (٣) .

(١) مسلم ( ٧٩٠ ) ( ٢٢٨ ) .

(٢) حديث صحيح : التِّرْمِذِيُّ ( ٢٩١٠ ) وقال : « حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ » ، وهو كما قال فإن إسناده صحيح .

(٣) إِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ : رواه الحَاكِمُ فِي « الْمُسْتَدْرَكِ » ( ١ / ٥٥٥ ) وقال : تفرد به صالح بن =

○ إخواننا : هذه فضائل قراءة القرآن ، وهذا أجره لمن احتسب الأجر من الله والرضوان ، أجور كبيرة ، لأعمال يسيرة ، فالمغبون من فرط فيه ، والخاسر من فاته الربح حين لا يمكن تلافيه ، وهذه الفضائل شاملة لجميع القرآن .

□ وقد وردت السنة بفضائل لسور معينة مخصصة :

● فمن تلك السور : « سورة الفاتحة » :

\* ففي « صحيح البخاري » عن أبي سعيد بن المعلّى رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال له : « لأَعْلَمَنَّكَ أَعْظَمَ سُورَةٍ فِي الْقُرْآنِ ﴿ الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ هِيَ السَّبْعُ الْمَثَانِي وَالْقُرْآنُ الْعَظِيمُ الَّذِي أُوتِيَتْهُ » (١) .

\* ومن أجل فضيلتها : كانت قراءتها رُكْنًا فِي الصَّلَاةِ لَا تَصِحُّ الصَّلَاةُ إِلَّا بِهَا ، قَالَ النَّبِيُّ ﷺ « لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَمْ يَقْرَأْ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ » « مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ » (٢)

= عمر عنه وهو صحيح ، وقال الذهبي معقبًا : « صالح ثقة نَحْرَجُ لَهُ مُسْلِمًا ، لَكِنْ فِيهِ الْهَجْرِيُّ وَهُوَ ضَعِيفٌ » إ.ه . والهجري : هو أبو اسحاق إبراهيم بن مسلم الهجري لين الحديث رفع الموقوفات ولذلك قال ابن الجوزي في « العلل المتناهية » ( ١ / ١٠١ ) : « هذا حديث لا يصح عن رسول الله ﷺ ، ويشبه أن يكون من كلام ابن مسعود روياه من طريق إبراهيم الهجري ، عن أبي الأحوص عن ابن مسعود مرفوعًا » .

(١) البخاري ( ٥٠٠٦ ) .

(٢) البخاري ( ٧٥٦ ) ومسلم ( ٣٩٤ ) ( ٣٤ ) من حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه .

\* وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ :  
« من صَلَّى صَلَاةً لَمْ يقرأَ فِيهَا بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ فِيهِ خِدَاجٌ ، يَقُولُهَا  
ثَلَاثًا ، فَقِيلَ لِأَبِي هُرَيْرَةَ : إِنَّا نَكُونُ وَرَاءَ الْإِمَامِ ، فَقَالَ : أَقْرَأُ بِهَا فِي  
نَفْسِكَ .. » الحديث . رواه « مسلم » (١) .

● ومن السور المعينة : « سورة البقرة وآل عمران » :

\* قال النَّبِيُّ ﷺ : « اقْرؤُوا الزُّهْرَاوِينَ الْبَقْرَةَ وَآلَ عِمْرَانَ ،  
فَإِنَّهُمَا يَأْتِيَانِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَأَنَّهُمَا عَمَامَتَانِ أَوْ غَيَابَتَانِ ، أَوْ كَأَنَّهُمَا  
فِرْقَانِ مِنْ طَيْرٍ صَوَافٍ ، تُحَاجَّجَانِ عَنْ أَصْحَابِهِمَا ، اقْرؤُوا سُورَةَ الْبَقْرَةِ  
فَإِنَّ أَخْذَهَا بَرَكَةٌ ، وَتَرْكُهَا حَشْرَةٌ ، وَلَا يَسْتَطِيعُهَا الْبَطَلَةُ ؛ يَعْنِي  
السَّحْرَةَ » رواه « مُسْلِمٌ » (٢) .

\* وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن النَّبِيَّ ﷺ قال : « إِنَّ الْبَيْتَ  
الَّذِي تُقْرَأُ فِيهِ سُورَةُ الْبَقْرَةِ لَا يَدْخُلُهُ الشَّيْطَانُ » رواه « مسلم » (٣)  
وذلك : لأن فيها آية الكرسي .

\* وقد صحَّ عن رسول الله ﷺ « أَنْ مَنْ قَرَأَهَا فِي لَيْلَةٍ لَمْ يَزَلْ  
عَلَيْهِ مِنَ اللَّهِ حَافِظٌ وَلَا يَقْرُبُهُ شَيْطَانٌ حَتَّى يُصْبِحَ » (٤) .

(١) مسلم (٣٩٥) (٤١) .

(٢) مسلم (٨٠٤) (٢٥٢) من حديث أبي أمامة الباهلي رضي الله عنه .

(٣) مسلم (٧٨٠) (٢١٢) .

(٤) البخاري (٢٣١١) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه .

\* وعن ابن عباس رضي الله عنهما : « أن جبريل قال وهو عند النَّبِيِّ ﷺ : هذا باب قد فُتِحَ من السَّمَاءِ مَا فُتِحَ قَطَّ ، قال : فنزل منه مَلَكٌ فَأَتَى النَّبِيَّ ﷺ فقال : أَبَشِرْ بِنُورَيْنِ قَدْ أُوتِيَتْهُمَا لَمْ يُؤْتَهُمَا نَبِيٌّ قَبْلَكَ : فَاتِحَةَ الْكِتَابِ ، وَخَوَاتِيمِ سُورَةِ الْبَقَرَةِ ، لَنْ تَقْرَأَ بِحَرْفٍ مِنْهُمَا إِلَّا أُوتِيَتْهُ » رواه « مسلم » (١) .

● ومن السور المعينة في الفضيلة : « قل هو الله أحد » :

\* ففي « صحيح البخاري » عن أبي سعيد الخدري أن النَّبِيَّ ﷺ قَالَ فِيهَا : « وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّهَا تَعْدَلُ ثُلُثَ الْقُرْآنِ » (٢) .  
وليس معنى كونها تَعْدَلُهُ في الفضيلة أنها تُجْزَى عنه .

لذلك لو قرأها في الصلاة ثلاث مراتٍ لم تُجْزَئَهُ عن الفاتحة ولا يلزم من كون الشيء معادلاً لغيره في الفضيلة أن يُجْزَى عنه .

\* ففي « الصَّحِيحِينَ » عن أبي أيوب الأنصاري رضي الله عنه أن النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ عَشْرَ مَرَّاتٍ كَانَ كَمَنْ أَعْتَقَ أَرْبَعَةَ أَنْفُسٍ مِنْ وَوَلَدَ إِسْمَاعِيلَ » وفي رواية « للطبراني » : « كُنَّ لَهُ كَعَدَلِ عَشْرِ رِقَابٍ مِنْ وَوَلَدَ إِسْمَاعِيلَ » (٣) .

(١) مسلم ( ٨٠٦ ) ( ٢٥٤ ) .

(٢) البخاري ( ٥٠١٣ ) .

(٣) البخاري ( ٦٤٠٤ ) ( ٢٦٩٣ ) ( ٣٠ ) والطبراني في الكبير ( ٤ / ١٦٥ ) .

ومع ذلك فلو كان عليه أربع رقابٍ كفارةً ، فَقَالَ هذا الذُّكْر : لم يُجزئته عن هذه الرِّقَابِ ، وإن كان يعادلها في الفَضِيلَةِ .

● ومن السور المعينة في الفضيلة : « سُورَتَا الْمُعْوِذَتَيْنِ : قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ ، وَقُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ » :

\* فعن عُقْبَةَ بنِ عامر رضي الله عنه أن النَّبِيَّ ﷺ قال : « أَلَمْ تَرَ آيَاتِ أَنْزَلَتْ اللَّيْلَةَ لَمْ يُرْ مِثْلُهُنَّ قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ وَقُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ النَّاسِ » رواه « مسلم » (١) .

\* و« للنسائي » : « أن النَّبِيَّ ﷺ أمر عُقْبَةَ أن يقرأ بهما » . ثم قال النَّبِيُّ ﷺ : « ما سأل سائلٌ بِمِثْلِهِمَا ولا استعاذَ مُسْتَعِذٌ بِمِثْلِهِمَا » (٢) .

○ فَاجْتَهِدُوا إِخْوَانِي : في كثرة قراءة القرآن المبارك لا سِيَّما في هذا الشهر الذي أنزل فيه ، فإن لكثرة القراءة فيه مزية خاصة . \* كَانَ جَبْرِيلُ يُعَارِضُ النَّبِيَّ ﷺ الْقُرْآنَ فِي رَمَضَانَ كُلِّ سَنَةٍ مَرَّةً فَلَمَّا كَانَ الْعَامُ الَّذِي تَوَفِّي فِيهِ عَارِضَهُ مَرَّتَيْنِ تَأْكِيدًا وَتَثْبِيثًا (٣) .

● وَكَانَ السَّلْفُ الصَّالِحُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ يُكْثِرُونَ مِنْ تِلَاوَةِ

(١) مسلم ( ٨١٤ ) ( ٢٦٤ ) .

(٢) حَدِيثٌ صَحِيحٌ : النَّسَائِيُّ ( ٨ / ٢٥٣ ، ٢٥٤ ) وَقَالَ الْأَبَانِيُّ فِي « صَحِيحِ النَّسَائِيِّ »

( ٥٠٢٦ ) : « حَسَنٌ صَحِيحٌ » .

• تَبْيِيهُ : وَقَعَ فِي الْمَطْبُوعَةِ « بِمِثْلِهِمَا » وَالتَّصْوِيبُ مِنَ الْمَصَادِرِ .

(٣) الْبُخَارِيُّ ( ٤٩٩٨ ) مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

القرآن في رمضان في الصلاة وغيرها .

\* كان « الزهري » رحمه الله إذا دخل رمضان يقول : إنما هو تلاوة القرآن ، وإطعام الطعام .

\* وكان « مالك » رحمه الله إذا دخل رمضان ، ترك قراءة الحديث ومجالس العلم وأقبل على قراءة القرآن من المصحف .

\* وكان « قتادة » رحمه الله يختم القرآن في كل سبع ليالٍ دائماً ، وفي « رمضان » في كل ثلاثٍ ، وفي « العشر الأخير منه » في كل ليلة .

\* وكان « إبراهيم النخعي » رحمه الله يختم القرآن في رمضان في كل ثلاث ليالٍ وفي العشر الأواخر في كل ليلتين .

\* وكان « الأسود » رحمه الله يقرأ القرآن كله في ليلتين في جميع الشهر .

○ فاقتدوا رحمكم الله بهؤلاء الأخيار<sup>(١)</sup>، واتبعوا طريقهم تلحقوا بالبررة الأطهار ، واغتنموا ساعات الليل والنهار ، بما يُقربُكم إلى العزيز الغفار ، فإن الأعمار تُطوى سريعا ، والأوقات تمضي جميعا وكأنها ساعة من نهار .


(١) راجع : سير هؤلاء الأعلام في : « حلية الأولياء » لأبي نُعيم ، و « سير أعلام النبلاء » للحافظ الذهبي ، و « صفة الصفوة » لابن الجوزي .

اللَّهُمَّ ارزُقْنَا تلاوةَ كتابك عَلَى الوجه الذي يرضيك عَنَّا، واهدنا  
به سُبُلَ السلام ، وأخرجنا به من الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ ، واجعله حُجَّةً  
لنا ، لا علينا يا رَبَّ العالمين .

اللَّهُمَّ ارزُقْنَا لَنَا به الدَّرَجَاتِ ، وَأَنْقِذْنَا به من الدَّرَكَاتِ ، وكفِّرْ  
عَنَّا به السيئات ، واغْفِرْ لَنَا ، وَلِوَالِدَيْنا وجميع المسلمين بِرحمتِكَ  
يا أَرْحَمَ الراحمين ، وصلى الله وسلَّم عَلَى نبيِّنا محمدٍ وَعَلَى آلِهِ  
وصحبه أَجمعين .







المجلس السادس  
في أقسام الناس في الصيام



## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الذي أتقن بحكمته ما فطر وبنى ، وشرع الشرائع  
رحمةً وحكمةً طريقاً وسُنناً ، وأمرنا بطاعته لا لحاجته بل لنا ، يَغْفِرُ  
الذنوبَ لكلِّ مَنْ تابَ إلى رَبِّهِ وَدَنَا ، ويُجزل العَطَايا لمن كان  
مُحْسِنًا ﴿ وَالَّذِينَ جَاهَدُوا فِينَا لَنَهْدِيَنَّهُمْ سُبُلَنَا ﴾ [ العنكبوت : ٦٩ ] .  
أخمده عَلِيٌّ فضائله سِرًّا وعلنًا .

وَأَشْهَكَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، شهادةً أزجو بها  
الفوزَ بدارِ التَّعِيمِ وَالْهِنَا ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ الَّذِي  
رَفَعَهُ فَوْقَ السَّمَلَاتِ فَدَنَا .

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى صَاحِبِهِ « أَبِي بَكْرٍ » الْقَائِمِ بِالْعِبَادَةِ رَاضِيًا  
بِالْعَنَا ، الَّذِي شَرَّفَهُ اللَّهُ بِقَوْلِهِ ﴿ إِذْ يَقُولُ لِصَاحِبِهِ لَا تَحْزَنْ إِنَّ اللَّهَ  
مَعَنَا ﴾ [ التوبة : ٤٠ ] ، وَعَلَى « عُمَرَ » الْمَجْدُودِ فِي ظَهْوَرِ الْإِسْلَامِ فَمَا  
ضَعُفَ وَلَا وَنَى ، وَعَلَى « عَثْمَانَ » الَّذِي رَضِيَ بِالْقَدْرِ وَقَدْ حَلَّ فِي  
الْفَنَاءِ الْفَنَاءَ ، وَعَلَى « عَلِيٍّ » الْقَرِيبِ فِي النَّسَبِ وَقَدْ نَالَ الْمُنَى ،  
وَعَلَى سَائِرِ آلِهِ وَأَصْحَابِهِ الْكِرَامِ الْأَمْثَاءِ ، وَسَلَّمْ تَسْلِيمًا .

○ إخوانك : سبق في « المجلس الثالث » :

أَنَّ فَرَضَ الصَّيَامِ كَانَ فِي أَوَّلِ الْأَمْرِ عَلَيَّ مَرْحَلَتَيْنِ ، ثُمَّ اسْتَقْرَتْ  
أَحْكَامُ الصَّيَامِ (١) .

(١) راجع : المجلس الثالث ص ( ٣٥ ) .

□ فكان الناس فيها أقسامًا عشرة :

القسم الأول : المسلم البالغ العاقل المقيم القادر السالم من

الموانع .

فيجب عليه صوم رمضان أداءً في وقته لدلالة الكتاب والسنة والإجماع على ذلك .

\* قال الله تعالى : ﴿ شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِّلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِّنَ الْهُدَىٰ وَالْفُرْقَانِ فَمَن شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ ﴾ [ البقرة : ١٨٥ ] .

\* وقال النبي ﷺ : « إِذَا رَأَيْتُمُ الْهِلَالَ فَصُومُوا » « مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ » (١) .  
وأجمع المسلمون على : وجوب الصيام أداءً على من وصفتنا .  
● فأما الكافر : فلا يجب عليه الصيام ولا يصح منه ؛ لأنه ليس أهلاً للعبادة .

فإذا أسلم في أثناء شهر رمضان : لم يلزمه قضاء الأيام الماضية .  
\* لقوله تعالى : ﴿ قُلْ لِلَّذِينَ كَفَرُوا إِن يَنْتَهُوا يُغْفَرْ لَهُمْ مَا قَدْ سَلَفَ ﴾ [ الأنفال : ٣٨ ] .

وإن أسلم في أثناء يوم منه : لزمه إمساك بقية اليوم ؛ لأنه صار من أهل الوجوب حين وقت وجوب الإمساك .

(١) تقدم تخريجه ص ( ٣٦ ) .

## القسم الثاني : الصغير .

فلا يجب عليه الصيام حتى يبلغ .

\* لقول النبي ﷺ : « رُفِعَ الْقَلَمُ عَنْ ثَلَاثَةٍ : عَنِ النَّائِمِ حَتَّى يَسْتَيْقِظَ ، وَعَنِ الصَّغِيرِ حَتَّى يَكْبُرَ ، وَعَنِ الْمَجْنُونِ حَتَّى يُفِيْقَ » رواه « أحمد » و « أبو داود » و « النسائي » ، وصححه « الحاكم »<sup>(١)</sup> .  
لكن يأمره وليه بالصوم إذا أطاقه تمريناً له على الطاعة ليألفها بعد بلوغه اقتداءً بالسلف الصالح رضي الله عنهم .

فقد كان الصحابة رضوان الله عليهم يصومون أولادهم وهم صغاراً ويذهبون إلى المسجد فيجعلون لهم اللعبة من العهن<sup>(٢)</sup> .  
يعني : الصوف أو نحوه ، فإذا بكوا من فقد الطعام أعطوهم اللعبة يتلّهون بها .

---

(١) حديث صحيح : رواه أحمد ( ٦ / ١٠٠ ، ١٠٤ ) وأبو داؤد ( ٤٣٩٨ ) والنسائي ( ٦ / ١٥٦ ) والحاكم ( ٢ / ٥٩ ) من حديث عائشة رضي الله عنها . وقال الحاكم : « صحيح على شرط مسلم » ووافقه الذهبي وهو كما قالوا وراجع : « إرواء الغليل » ( ٢٩٧ ) .  
(٢) ففي حديث الربيع بنت معوذ قالت : « أرسل النبي ﷺ غداة عاشوراء إلى قري الأنصار : من أصبح مفطراً فليتم بقية يومه ، ومن أصبح صائماً فليصم . قالت : فكنا نصومه بعد ونصوم صبياتنا ونجعل لهم اللعبة من العهن ، فإذا بكى أحدكم على الطعام أعطيناه ذلك حتى يكون عند الإفطار » رواه البخاري ( ١٩٦٠ ) واللفظ له ، ومسلم ( ١١٣٦ ) .

• فائدة : قال الحافظ في الفتح ( ٤ / ٢٠١ ) : « وفي الحديث حجة على مشروعية تمرين الصبيان على الطعام ؛ لأن من كان في مثل السن الذي ذكر في هذا الحديث فهو غير مكلف ، وإنما صنع لهم ذلك للتمرين » اهـ .

وكثير من الأولياء اليوم يغفلون عن هذا الأمر ولا يأمرُونَ أولادهم بالصيام ، بل إنَّ بعضهم يمنع أولاده من الصيام مع رغبتهم فيه ، يزعم أن ذلك رحمة بهم .

والحقيقة : أن رحمتهم هي القيام بواجب تربيتهم على شعائر الإسلام وتعاليمه القيِّمة ، فمن منعهم من ذلك أو فرط فيه كان ظالماً لهم ولنفسه أيضاً .

نعم إن صاموا قرأى عليهم ضرراً بالصيام : فلا حرج عليه في منعهم منه حينئذ .

### ● ويحصل بلوغ الذكر بواحد من أمور ثلاثة :

أحدها : إنزال المني باحتلام أو غيره .

\* لقوله تعالى ﴿ وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنْكُمُ الْحُلُمَ فَلْيَسْتَأْذِنُوا كَمَا اسْتَأْذَنَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ ﴾ [ التوبة : ٥٩ ] .

\* وقوله ﷺ : « غُسْلُ الْجُمُعَةِ وَاجِبٌ عَلَيَّ كُلِّ مُحْتَلِمٍ » « مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ » (١) .

الثاني : نبات شعر العانة وهو الشعر الحشن ينبت حول القبل .

\* لقول عطية القرظي رضي الله عنه : « عَرَضْنَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ قَرْيَظَةَ فَمَنْ كَانَ مُحْتَلِمًا أَوْ أَنْبَتَ عَانَتَهُ قُتِلَ ، وَمَنْ لَا ، تُرِكَ » .

(١) البخاري ( ٨٧٩ ) ومسلم ( ٨٤٦ ) ( ٥ ) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه .

رواه « أحمد » و « النسائي » وهو صحيح<sup>(١)</sup> .

الثالث : بلوغ تمام خمس عشرة سنة .

\* لقول عبد الله بن عمر رضي الله عنهما : « عرضت على النبي ﷺ

يوم أحد وأنا ابنُ أربَعِ عشرة سنة فلم يُجزني ، يعني : للقتال » .

زاد « البيهقي » و « ابن حبان » في « صحيحه » بسند صحيح :

« ولم يرني بلغتُ وعرضت عليه يوم الخندق وأنا ابنُ خمس عشرة

سنة فأجازني » . زاد « البيهقي » و « ابن حبان » في « صحيحه » :

« بسند صحيح » : « ورأني بلغتُ » رواه « الجماعة »<sup>(٢)</sup> .

\* قال نافع : « فقدمتُ على عمر بن عبد العزيز وهو خليفة

فحدثتُه الحديث فقال : « إنَّ هذا الحدَّ بين الصَّغير والكبير ، وكتب

لعمَّاله أن يفرضوا ( يعني من العطاء ) لمن بلغ خمس عشرة سنة »

رواه « البخاري »<sup>(٣)</sup> .

(١) حديث صحيح : أحمد ( ٤ / ٣٤١ ، ٥ / ٣٧٢ ) والنسائي ( ٦ / ١٥٥ ) بإسناد صحيح .

• تنبيه : الحديث رواه أبو داؤد ( ٤٤٠٤ ) والترمذي ( ١٥٨٤ ) وقال : « حديث حسن صحيح » .

(٢) البخاري ( ٢٦٦٤ ) ( ٤٠٩٧ ) ومسلم ( ١٨٦٨ ) ( ) والترمذي ( ١٧١١ ) والنسائي

( ٦ / ١٥٥ - ١٥٦ ) وأبو داؤد ( ٤٤٠٦ ) ( ٤٤٠٧ ) وابن ماجه ( ٢٥٤٣ ) وابن حبان

( ٤٧٢٨ ) والبيهقي في « السنن » ( ٣ / ٨٣ ، ٦ / ٥٤ - ٥٥ ، ٨ / ٢٦٤ ، ٩ / ٢١ ،

٢٢ ) و « الدلائل » ( ٣ / ٣٩٥ ) .

(٣) البخاري ( ٢٦٦٤ ) ( ٤٠٩٧ ) .

• فائدة : قال الحافظ في الفتح ( ٥ / ٢٧٩ ) : « واستدل بقصة ابن عمر على أن من =

● وَيَخْضَلُ بِلَوْغِ الْأُنْثَىٰ بِمَا يَخْضَلُ بِهِ بِلَوْغِ الذَّكَرِ وَزِيَادَةَ أَمْرِ

رَابِعٌ وَهُوَ : « الْحَيْضُ » :

فَمَتَىٰ حَاضَتْ الْأُنْثَىٰ : فَقَدْ بَلَغَتْ ، فَيَجْرِي عَلَيْهَا قَلَمُ التَّكْلِيفِ وَإِنْ لَمْ تَبْلُغْ عَشْرَ سِنِينَ .

وَإِذَا حَصَلَ الْبَلْوُغُ أَثْنَاءَ نَهَارِ رَمَضَانَ : فَإِنْ كَانَ مِنْ بَلْغِ صَائِمًا أُمَّ صَوْمَهُ وَلَا شَيْءَ عَلَيْهِ ، وَإِنْ كَانَ مَفْطَرًا لَزِمَهُ إِمْسَاكُ بَقِيَّةِ يَوْمِهِ ؛ لِأَنَّهُ صَارَ مِنْ أَهْلِ الْوَجُوبِ وَلَا يَلْزَمُهُ قِضَاؤُهُ ؛ لِأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ مِنْ أَهْلِ الْوَجُوبِ حِينَ وَجِبَ الْإِمْسَاكُ .

الْقِسْمُ الثَّلَاثُ : الْمَجْنُونُ وَهُوَ فَاقِدُ الْعَقْلِ .

فَلَا يَجِبُ عَلَيْهِ الصِّيَامُ ، لِمَا سَبَقَ مِنْ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ : « رُفِعَ الْقَلَمُ عَنْ ثَلَاثَةٍ ... » الْحَدِيثُ (١) .

وَلَا يَصِحُّ مِنْهُ الصِّيَامُ ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ لَهُ عَقْلٌ يَعْقِلُ بِهِ الْعِبَادَةَ وَيُنَوِّيهَا . وَالْعِبَادَةُ لَا تَصِحُّ إِلَّا بِنِيَّةٍ لِقَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ : « إِنَّمَا الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّاتِ وَإِنَّمَا لِكُلِّ امْرِئٍ لِمَا نَوَىٰ .. » (٢) .

= استكمل خمس عشرة سنة أجريت عليه أحكام البالغين وإن لم يحتلم ، فيكلف بالعبادات وإقامة الحدود ، ويستحق سهم الغنيمة ، ويقتل إن كان حربيًا ، ويفك عنه الحجر إن أونس رشده ، وغير ذلك من الأحكام ، اهـ .

(١) تقدم تخريجه ص (٧١) .

(٢) البخاري (٦٦٨٩) ومسلم (١٩٠٧) (١٥٥) من حديث أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رضي الله عنه .



فإن كان يُعَجَّنُ أحيانًا ويُفَيِّقُ أحيانًا : لَزِمَهُ الصَّيَامُ فِي حَالِ إِفَاتِهِ  
دُونَ حَالِ جُنُونِهِ ، وَإِنْ جُنَّ فِي أَثْنَاءِ النَّهَارِ لَمْ يَبْطُلْ صَوْمُهُ كَمَا لَوْ  
أُغْمِيَ عَلَيْهِ بِمَرَضٍ أَوْ غَيْرِهِ ؛ لِأَنَّهُ نَوَى الصَّوْمَ وَهُوَ عَاقِلٌ بِنِيَّةٍ صَحِيحَةٍ  
وَلَا دَلِيلَ عَلَى الْبُطْلَانِ تَخْصُوصًا إِذَا كَانَ مَعْلُومًا أَنَّ الْجُنُونَ يَتَّبَعُونَ فِي  
سَاعَاتِ مُعَيَّنَةٍ .

وَعَلَى هَذَا : فَلَا يَلْزَمُ قِضَاءُ الْيَوْمِ الَّذِي حَصَلَ فِيهِ الْجُنُونُ .  
وَإِذَا أَفَاقَ الْمَجْنُونُ أَثْنَاءَ نَهَارِ رَمَضَانَ : لَزِمَهُ إِمْسَاكُ بَقِيَّةِ يَوْمِهِ ؛ لِأَنَّهُ  
صَارَ مِنْ أَهْلِ الْوَجُوبِ ، وَلَا يَلْزَمُهُ قِضَاؤُهُ كَالصَّبِيِّ إِذَا بَلَغَ وَالْكَافِرِ  
إِذَا أَسْلَمَ .

#### الْقِسْمُ الرَّابِعُ : الْهَرِيمُ الْأَخِي بَلَغَ الْهَدْيَانَ وَسَقَطَ تَمْيِيزُهُ .

فَلَا يَجِبُ عَلَيْهِ الصَّيَامُ وَلَا الْإِطْعَامُ عَنْهُ ؛ لِسُقُوطِ التَّكْلِيفِ عَنْهُ  
بِزَوَالِ تَمْيِيزِهِ ، فَأَشْبَهَ الصَّبِيَّ قَبْلَ التَّمْيِيزِ .

فإن كان يميز أحيانًا ويهذي أحيانًا : وَجِبَ عَلَيْهِ الصَّوْمُ فِي حَالِ  
تَمْيِيزِهِ دُونَ حَالِ هَدْيَانِهِ . وَالصَّلَاةُ كَالصَّوْمِ لَا تَلْزَمُهُ حَالِ هَدْيَانِهِ  
وَتَلْزَمُهُ حَالِ تَمْيِيزِهِ .

#### الْقِسْمُ الْخَامِسُ : الْعَاجِزُ عَنِ الصَّيَامِ عَجْزًا مُسْتَمِرًّا لَا يُرْجَى

ذَوَالَهُ .

كَالْكَبِيرِ وَالْمَرِيضِ مَرَضًا لَا يُرْجَى بَرُؤُهُ كصاحب « السَّرطَانِ »  
وَنَحْوِهِ ، فَلَا يَجِبُ عَلَيْهِ الصَّيَامُ ؛ لِأَنَّهُ لَا يَسْتَطِيعُهُ .

\* وقد قال الله سبحانه ﴿ فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ ﴾ [التغابن : ١٦] .  
 \* وقال : ﴿ لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ﴾ [البقرة : ٢٨٦] .  
 لكن يجب عليه أن يُطعمَ بدلَ الصيامِ عن كلِّ يومٍ مسكينًا ؛ لأنَّ  
 الله سبحانه جعل الإطعامَ مُعَادِلًا للصيام حينَ كان التخييرُ بينهما  
 أوَّلَ ما فُرِضَ الصيامُ ، فتعيَّن أن يكون بدلًا عن الصيام عند العجزِ  
 عنه ؛ لأنه مُعَادِلٌ له .

● ويُخيَّرُ في الإطعامِ بين : أن يُفَرِّقَه حَبًّا عَلَى الْمَسَاكِينِ لِكُلِّ  
 واحدٍ « مُدٌّ » من البُرِّ رُبْعَ الصَّاعِ النَّبَوِيِّ ، ووزنه - أي المدُّ -  
 « نصفُ كيلو وعَشْرَةَ غراماتٍ » بالبُرِّ الرَّزِينِ الْجَيِّدِ .

وبين : أن يُصَلِّحَ طَعَامًا فيدعو اليه مساكينَ بقَدْرِ الأيَامِ الَّتِي عَلَيْهِ .  
 \* قال البخاري رحمه الله : « وَأَمَّا الشَّيْخُ الْكَبِيرُ إِذَا لَمْ يُطْقِ  
 الصِّيَامَ فَقَدْ أَطْعَمَ أَنْسَ بَعْدَمَا كَبَرَ عَامًا أَوْ عَامَيْنِ كُلُّ يَوْمٍ مَسْكِينًا  
 حُبْرًا وَلَحْمًا ، وَأَفْطَرَ » (١) .

\* وقال ابنُ عباس رضي الله عنهما : في الشيخ الكبير والمرأة  
 الكبيرة لا يستطيعان أن يَصُومَا فيطعمانِ مكانَ كلِّ يومٍ مسكينًا .  
 رواه « البخاري » (٢) .

○ إخواني : الشَّرْعُ حِكْمَةٌ من الله تعالى ورحمةٌ رحم الله به

(١) البخاري ( ٨ / ١٢٩ - فتح ) .

(٢) البخاري ( ٤٥٠٥ ) .

عبادَه ؛ لِأَنَّهُ شَرَعَ مَبْنِي عَلَى التَّسْهِيلِ وَالرَّحْمَةِ وَعَلَى الْإِتْقَانِ  
وَالْحِكْمَةِ . أَوْجَبَ اللهُ بِهِ عَلَى كُلِّ وَاحِدٍ مِنَ الْمَكْلُوفِينَ مَا يَنْسَبُ حَالَهُ  
لِيَقُومَ كُلُّ أَحَدٍ بِمَا عَلَيْهِ مِنْ شَرْحٍ بِصَدْرِهِ وَمُطْمَئِنَّةً بِهِ نَفْسُهُ يَرْضَى  
بِاللهِ رَبًّا وَبِالإِسْلَامِ دِينًا وَبِمُحَمَّدٍ ﷺ نَبِيًّا .

○ فَاحْمَدُوا اللهُ أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ عَلَى هَذَا الدِّينِ الْقَيِّمِ وَعَلَى مَا أَنْعَمَ  
بِهِ عَلَيْكُمْ مِنْ هِدَايَتِكُمْ لَهُ وَقَدْ ضَلَّ عَنْهُ كَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ وَاسْأَلُوهُ أَنْ  
يُثَبِّتَكُمْ عَلَيْهِ إِلَى الْمَمَاتِ .

اللَّهُمَّ إِنَّا نَسْأَلُكَ بِأَنَّ نَشْهَدُ أَنَّكَ أَنْتَ اللهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ الْأَحَدُ  
الصَّمَدُ الَّذِي لَمْ يَلِدْ وَلَمْ يُولَدْ وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفْرًا أَحَدٌ ، يَا ذَا الْجَلَالِ  
وَالْإِكْرَامِ ، يَا مَنَّانُ ، يَا بَدِيعَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ ، يَا حَيُّ يَا قَيُّوْمُ ،  
نَسْأَلُكَ أَنْ تُرَفِّقَنَا لِمَا تُحِبُّ وَتَرْضَى ، وَأَنْ تَجْعَلَنَا مِنْ رَضِيِّ بِكَ رَبَّنَا  
وَبِالإِسْلَامِ دِينًا وَبِمُحَمَّدٍ ﷺ نَبِيًّا ، وَنَسْأَلُكَ أَنْ تُثَبِّتَنَا عَلَى ذَلِكَ إِلَى  
الْمَمَاتِ ، وَأَنْ تَغْفِرَ لَنَا الْخَطَايَا وَالسَّيِّئَاتِ ، وَأَنْ تَهَبَ لَنَا مِنْكَ رَحْمَةً  
إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَّابُ ، وَصَلَّى اللهُ وَسَلَّمْ عَلَى نَبِينَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ  
وَإِتْبَاعِهِ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ .

○ ○ ○ ○



المجلس السابع  
في طائفة من أقسام الناس  
في الصيام



## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ الْمُتَعَالِي عَنِ الْأُنْدَادِ ، الْمُقَدَّسِ عَنِ النَّقَائِصِ وَالْأَضْدَادِ  
الْمُنْتَزَهُ عَنِ الصَّاحِبَةِ وَالْأَوْلَادِ ، رَافِعِ السَّبْعِ الشُّدَادِ ، عَالِيَةِ بَغِيرِ  
عِمَادِ ، وَوَاضِعِ الْأَرْضِ لِلْمِهَادِ ، مَثْبِتَةِ الرَّاسِيَاتِ الْأَطْوَادِ ، الْمُطَّلِعِ  
عَلَى سِرِّ الْقُلُوبِ وَمَكْنُونِ الْفُؤَادِ مَقْدِّرِ مَا كَانَ وَمَا يَكُونُ مِنْ  
الضَّلَالِ وَالرِّشَادِ ، فِي بَحَارِ لُطْفِهِ تَجْرِي مَرَاكِبِ الْعِبَادِ ، وَفِي  
مِيْدَانِ حُبِّهِ تَجُولُ خَيْلُ الزَّهَادِ ، وَعِنْدَهُ مَبْتَغَى الطَّالِبِينَ وَمُنْتَهَى  
الْقَصَادِ ، وَبَعِيْنِهِ مَا يَتَحَمَّلُ الْمُتَحَمِّلُونَ مِنْ أَجْلِهِ فِي الْاجْتِهَادِ ، يَرَى  
دَيْبِ النَّمْلِ الْأَسْوَدِ فِي السَّوَادِ ، وَيَعْلَمُ مَا تَوَسَّوَسَ بِهِ النَّفْسُ فِي  
بَاطِنِ الْاِعْتِقَادِ ، جَادَ عَلَى السَّائِلِينَ فَزَادَهُمْ مِنَ الزَّادِ ، وَأَعْطَى  
الكَثِيرَ مِنَ الْعَامِلِينَ الْمُخْلِصِينَ فِي الْمِرَادِ ، أَحْمَدُهُ حَمْدًا يَفُوقُ عَلَى  
الْأَعْدَادِ ، وَأَشْكُرُهُ عَلَى نِعْمِهِ وَكَلَّمَا شُكْرَ زَادِ .

وَأَشْتَهِي أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ الْمَلِكُ الرَّحِيمُ  
بِالْعِبَادِ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدَهُ وَرَسُولُهُ الْمَبْعُوثُ إِلَيَّ جَمِيعِ الْخَلْقِ  
فِي كُلِّ الْبِلَادِ .

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى صَاحِبِهِ « أَبِي بَكْرٍ » الَّذِي بَدَّلَ مِنْ  
نَفْسِهِ وَمَالِهِ وَجَادَ ، وَعَلَى « عُمَرَ » الَّذِي بَالَعَ فِي نَصْرِ الْإِسْلَامِ  
وَأَجَادَ ، وَعَلَى « عَثْمَانَ » الَّذِي جَهَّزَ جَيْشَ الْعُسْرَةِ فَيَا فِخْرَةَ يَوْمِ  
يَقُومُ الْأَشْهَادِ ، وَعَلَى « عَلِيٍّ » الْمَعْرُوفِ بِالشَّجَاعَةِ وَالْجِلَادِ .

وَعَلَىٰ جَمِيعِ الْأَلِّ وَالْأَصْحَابِ وَالتَّابِعِينَ لَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَىٰ يَوْمِ  
التَّنَادِ ، وَسَلِّمْ تَسْلِيمًا .

○ إخواني : قَدَّمْنَا الْكَلَامَ عَنْ خَمْسَةِ أَقْسَامٍ مِنَ النَّاسِ فِي  
أَحْكَامِ الصِّيَامِ وَنَتَكَلَّمُ فِي هَذَا الْمَجْلِسِ عَنْ طَائِفَةٍ أُخْرَىٰ مِنْ تِلْكَ  
الْأَقْسَامِ :

فَالْقِسْمُ السَّادِسُ : الْمُسَافِرُ إِذَا لَمْ يَقْضِ بِسَفَرِهِ التَّحِيلَ  
عَلَى الْفِطْرِ .

فَإِنْ قَصَدَ ذَلِكَ : فَالْفِطْرُ عَلَيْهِ حَرَامٌ وَالصِّيَامُ وَاجِبٌ عَلَيْهِ حَيْثُذِي .  
فَإِذَا لَمْ يَقْضِ التَّحِيلَ : فَهُوَ مَخِيَّرٌ بَيْنَ الصِّيَامِ وَالفِطْرِ سِوَاءَ طَالَتْ  
مُدَّةُ سَفَرِهِ أَمْ قَصُرَتْ ، وَسِوَاءَ كَانَ سَفَرُهُ طَارِئًا لَغَرَضٍ أَمْ مُسْتَمْرًا ،  
كَسَائِقِي الطَّائِرَاتِ وَسِيَارَاتِ الْأَجْرَةِ .

\* لَعُمُومِ قَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَىٰ سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ  
أَيَّامٍ أُخَرَ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ ﴾ [البقرة : ١٨٥] .  
\* وَفِي « الصَّحِيحِينَ » عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :  
« كُنَّا نُسَافِرُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ فَلَمْ يَعْصِ الصَّائِمُ عَلَى الْمَفْطَرِ ، وَلَا الْمَفْطِرُ  
عَلَى الصَّائِمِ » (١) .

\* وَفِي « صَحِيحِ مُسْلِمٍ » : عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ  
قَالَ : « يَرُونَ أَنَّ مَنْ وَجَدَ قُوَّةَ فَصَامَ فَإِنَّ ذَلِكَ حَسَنٌ ، وَيَرُونَ أَنَّ

(١) البخاري (١٩٤٧) ومسلم (١١١٨) (٩٨) .



من وجد ضعفاً فأفطر فإن ذلك حسن» (١) .

\* وفي « سنن أبي داود » عن حمزة بن عمرو الأسلمي أنه قال : « يا رسول الله إنني صاحب ظهر أعالجه أسافر عليه وأكرهه وإنه ربما صادفني هذا الشهر - يعني رمضان - وأنا أجد القوة وأنا شاب فأجد بأن الصوم يا رسول الله أهون علي من أن أؤخره فيكون ديننا علي أفصوم يا رسول الله أعظم لأجري أم أفطر ؟ قال : أي ذلك شئت يا حمزة » (٢) .

○ فإذا كان صاحب سيارة الأجرة يشق عليه الصوم في رمضان في السفر من أجل الحر مثلاً : فإنه يؤخره إلى وقت يترد فيه الجو ويتيسر فيه الصيام عليه . والأفضل للمسافر : فعل الأشهل عليه من الصيام والفطر . فإن تساويًا فالصوم أفضل ؛ لأنه أسرع في إبراء ذمته وأنشط له إذا صام مع الناس ؛ ولأنه فعل النبي ﷺ .

\* كما في « صحيح مسلم » عن أبي الدرداء رضي الله عنه قال : « خرجنا مع النبي ﷺ في رمضان في حر شديد ، حتى إن كان أحدنا ليضع يده على رأسه من شدة الحر ، وما فينا صائم إلا

(١) مسلم ( ١١١٧ ) ( ٩٦ ) .

(٢) إسناده ضعيف : أخرجه أبو داود ( ٢٤٠٣ ) والحاكم ( ٤٣٣ / ١ ) بإسناده ضعيف كما قال الألباني في « الإرواء » ( ٤ / ٦٢ ) .

(٥) تنبيه : قال الشيخ ابن عثيمين : « في إسناده ضعف ، وله شواهد ، وأصله في صحيح مسلم عن حمزة أنه قال : يا رسول الله أجد بي قوة على الصيام في السفر ، فهل علي جناح ؟ فقال النبي ﷺ : هي رخصة من الله ، فمن أخذ بها فحسن ، ومن أحب أن يصوم فلا جناح عليه .

رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَعَبَدُ اللَّهِ بْنِ رَوَاحَةَ» (١) .

وَأَفْطَرَ ﷺ مِرَاعَاةً لِأَصْحَابِهِ حِينَ بَلَغَهُ أَنَّهُمْ شَقَّ عَلَيْهِمُ الصِّيَامَ :  
\* فعن جابر رضي الله عنه : « أَنْ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ إِلَى مَكَّةَ عَامَ  
الْفَتْحِ فَصَامَ حَتَّى بَلَغَ كُرَاعَ الْغَمِيمِ ، فَصَامَ النَّاسُ مَعَهُ فَقِيلَ لَهُ : إِنَّ  
النَّاسَ قَدْ شَقَّ عَلَيْهِمُ الصِّيَامَ ، وَإِنَّهُمْ يَنْظُرُونَ فِيمَا فَعَلْتَ ، فَدَعَا بِقَدَحٍ  
مِنْ مَاءٍ بَعْدَ الْعَصْرِ فَشَرِبَ وَالنَّاسُ يَنْظُرُونَ إِلَيْهِ » رواه « مسلم » (٢) .

\* وفي حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه ، « أَنْ النَّبِيَّ  
ﷺ أَتَى عَلَى نَهْرٍ مِنَ السَّمَاءِ وَالنَّاسُ صِيَامًا فِي يَوْمِ صَائِفِ مُشَاةً ،  
وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى بَغْلَةٍ لَهُ ، فَقَالَ : اشْرَبُوا أَيُّهَا النَّاسُ ، فَأَبَوْا ،  
فَقَالَ : إِنَّي لَسْتُ مِثْلَكُمْ ، إِنَّي أَيْسَرُكُمْ ، إِنَّي رَاكِبٌ ، فَأَبَوْا ، فَتَنَى  
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَخَذَهُ فَنَزَلَ فَشَرِبَ وَشَرِبَ النَّاسُ ، وَمَا كَانَ يُرِيدُ  
أَنْ يَشْرَبَ ﷺ » رواه « أحمد » (٣) .

○ وإذا كان المسافر يُشَقُّ عليه الصومُ : فإنه يفطر ولا يصوم في  
السفر .

\* ففي حديث جابر السابق : « أَنْ النَّبِيَّ ﷺ لَمَّا أَفْطَرَ حِينَ شَقَّ الصَّوْمُ  
عَلَى النَّاسِ قِيلَ لَهُ : إِنَّ بَعْضَ النَّاسِ قَدْ صَامَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : أَوْلَاكَ

(١) مسلم (١١٢٢) (١٠٩) .

(٢) مسلم (١١١٤) (٩١) .

(٣) حديث صحيح : رواه أحمد (٤٦ / ٣) وابن خزيمة (١٩٦٦) بإسناد صحيح .

العصاة ، أولئك العصاة » رواه « مسلم » (١) .

\* وفي « الصحيحين » عن جابر أيضًا : « أن النبي ﷺ كان في سفر ، فرأى زحاما ورجلا قد ظلل عليه ، فقال : ما هذا ؟ قالوا : صائم ! فقال : ليس من البر الصيام في السفر » (٢) .

وإذا سافر الصائم في أثناء اليوم وشقَّ عليه إكمال صومه جاز له الفطر إذا خرج من بلده ؛ لأنَّ النبي ﷺ صام وصام الناس معه حتَّى بلغ كراع الغميم ، فلما بلغه أنَّ الناس قد شقَّ عليهم الصيام أفطر وأفطر الناس معه » (٣) .

و « كراع الغميم » : جبل أسود في طرف الحرَّة يمتدُّ إلى الوادي المُسمَّى بالغميم بين عُسفان ومَرَّ الظهران (٤) .

○ وإذا قَدِمَ المُسافرُ إلى بلده في نهارِ رمضانَ مفطرًا : لم يصحَّ صومه ذلك اليوم ؛ لأنه كان مُفطرًا في أوَّل النهار ، والصومُ الواجب لا يصح إلا من طلوع الفجر .

ولكن هل يلزمه الإمساك بقية اليوم ؟

اختلف العلماء في ذلك :

(١) مسلم ( ١١١٤ ) ( ٩٠ ) .

(٢) البخاري ( ١٩٤٦ ) ومسلم ( ١١١٥ ) ( ٩٢ ) .

(٣) مسلم ( ١١١٤ ) ( ٩١ ) .

(٤) راجع : « معجم البلدان » ( ٤ / ٢٤٧ ) .

\* فقال بعضهم : يجب عليه أن يُمسك بقية اليوم احترامًا للزمن ،  
ويجب عليه القضاء أيضًا لعدم صحّة صوم ذلك اليوم .

وهذا المشهور من مذهب أحمد رحمه الله .

\* وقال بعض العلماء : لا يجب عليه أن يمسك بقية ذلك اليوم ؛  
لأنه لا يستفيد من هذا الإمساك شيئًا لوجوب القضاء عليه ، وحُرْمَةُ  
الزَّمن قد زالت بفطره المباح له أوَّل النهار ظاهرًا وباطنًا .

\* قال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه : « وَمَنْ أَكَلَ أَوَّلَ النَّهَارِ  
فَلْيَأْكُلْ آخِرَهُ » .

أي : من حلَّ له الأكل أوَّل النهار بعُذْرٍ حلَّ له الأكل آخِرَهُ ، وهذا  
مذهبُ « مالك » و « الشافعي » ورواية عن « الإمام أحمد » .  
ولكن لا يُعْلَن أكله ولا شربه لِحَفَاءِ سببِ الْفِطْرِ فَيَسَاءَ بِهِ الظَّنُّ أَوْ  
يُقْتَدَى بِهِ .

### الْقِسْمُ السَّنَابُغُ : الْمَرِيضُ الَّذِي يُرَجَى بَرُّهُ مَرَضُهُ .

وله ثلاث حالات :

إحداها : أن لا يشقَّ عليه الصوم ولا يضُرَّهُ ، فيجب عليه الصوم  
لأنه ليس له عُذْرٌ يُبِيحُ الْفِطْرَ .

الثانية : أن يشقَّ عليه الصوم ولا يضُرَّهُ ، فيفطر .

\* لقوله تعالى : ﴿ وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ

أُخْرَى ﴾ [ البقرة : ١٨٥ ] .

○ ويُكره له الصَّوم مع المشقَّة ؛ لأنه خروج عن رخصة الله تعالى  
وتغذيتٍ لنفسه .

\* وفي الحديث : « إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ أَنْ تُؤْتَى رُخْصَتُهُ كَمَا يَكْرَهُ أَنْ  
تُؤْتَى مَعْصِيَتُهُ » « رواه أحمد » و « ابنُ حبان » و « ابنُ خزيمة » في  
« صحيحيهما » (١) .

الحالَةُ الثالثةُ : أَنْ يَضُرَّهُ الصَّوْمُ فَيَجِبُ عَلَيْهِ الْفِطْرُ وَلَا يَجُوزُ لَهُ  
الصَّوْمُ .

\* لقوله تعالى : ﴿ وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ  
رَحِيمًا ﴾ [ النساء : ٢٩ ] .

\* وقوله ﴿ وَلَا تُلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْلُكَةِ ﴾ [ البقرة : ١٩٥ ] .  
\* ولقول النَّبِيِّ ﷺ : « إِنَّ لِنَفْسِكَ عَلَيْكَ حَقًّا » رواه « البخاري » (٢).  
ومن حقها : أَنْ لَا تَضُرَّهَا مَعَ وَجُودِ رُخْصَةِ اللَّهِ سُبْحَانَهُ .  
\* ولقوله ﷺ : « لَا ضَرَرَ وَلَا ضِرَارَ » أخرجه « ابن ماجه »  
و « الحاكم » ، قال « النَّوَوِي » : « وله طرق يقوِّي بعضها بعضًا » (٣)

(١) حديث صحيح : رواه أحمد ( ١٠٨ / ٢ ) وابن حبان ( ٢٧٤٢ ) وابن خزيمة ( ٩٥٠ ) من  
حديث ابن عمر رضي الله عنهما بإسنادٍ صحيحٍ ، وراجع : « إرواء الغليل » ( ٥٦٤ ) .  
(٢) البخاري ( ١٩٦٨ ) .

(٣) حديث صحيح : أخرجه أحمد ( ٥ / ٣٢٦ ، ٣٢٧ ) وابن ماجه ( ٢٣٤٠ ) من حديث  
عبادة بن الصامت رضي الله عنه وفي إسناده ضعف إلا أن للحديث شواهد وطرق يرقى بها  
للصحة ولذا صححه الألباني في « إرواء الغليل » ( ٨٩٦ ) .

○ وإذا حَدَّثَ له المَرَضُ في أَثناءِ رَمضانَ وهو صائِمٌ وشقَّ عليه إتمامه : جاز له الفطرُ لوجودِ المَبِيحِ للفطر .

○ وإذا برئ في نهارِ رَمضانَ وهو مفطر : لم يصحَّ أن يصومَ ذلكَ اليَومَ ؛ لأنَّه كان مُفطِراً في أوَّلِ النَهارِ ، والصومُ الواجبُ لا يصحُّ إلا مِن طُلوعِ الفجرِ .

ولكن هل يلزمه أن يُمسِكَ بقية يومه ؟

فيه خلافٌ بينَ العلماءِ سبقَ ذَكَرُه في المسافرِ إذا قَدِمَ مُفطِراً .

● وإذا ثبت بالطَّبِّ أن الصَّومَ يجلبُ المَرَضَ أو يؤخرُ بُرءَه :

جاز له الفطرُ محافظةً على صحته وبقاءً للمرض .

فإن كان يُزجى زوالُ هذا الخَطرِ : انتَظَرَ حتَّى يزولَ ثم يقضي ما

أفطر ، وإن كان لا يُزجى زوالُه فحكمه مُحكمُ القسمِ الخامسِ يُفطرُ ويُطعمُ عن كلِّ يومٍ مسكيناً .

اللهم وفَّقنا للعمل بما يُرضيك ، وجنبنا أسبابَ سَخِطِكَ  
ومعاصيك ، واغفر لنا ولوالدينا ولجميعِ المسلمينَ برحمتك يا أرحمَ  
الراحمين ، وصَلِّ اللهُ وسلِّمَ على نبينا محمدٍ وعلى آلهِ وصحبهِ  
أجمعين .

○ ○ ○ ○

المجلس الثامن  
في بقية أقسام الناس  
في الصيام وأحكام القضاء





## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الواحد العظيم الجبار ، القدير القويّ القهار ، المتعالي  
عن أن تُدرّكه الخواطر والأبصار ، وَسَمَ كل مخلوقٍ بِسْمَةِ الافتقار  
وأظهر آثارَ قدرته بتصرف الليل والنهار ، يسمعُ أنين المدنفِ يشكو  
ما به مِنَ الأضرار ، وَيُنصِر ديبَ النملةِ السوداءِ في الليلةِ الظلماءِ  
عَلَى الغار ، ويعلم خَفِيّ الضمائر ومكنون الأسرار ، صفاته كذاته  
والمشبهة كفأر ، نُقِرَ بما وصف به نفسه عَلَي ما جاء في القرآن  
والأخبار ﴿ أَفَمَنْ أَتَى عَلَى بَيْتَانَهُ عَلَي تَقْوَى مِنْ اللَّهِ وَرِضْوَانٍ خَيْرٌ أَمْ  
مَنْ أَتَى عَلَى بَيْتَانَهُ عَلَي شِقَا جُرْفٍ هَارٍ ﴾ [ التوبة : ١٠٩ ] . أحمده  
سبحانه عَلَي المسارِّ والمضارِّ .

وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له المتفردُ بالخلق  
والتدبير ﴿ وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَيَخْتَارُ ﴾ [ القصص : ٦٨ ] وأشهد  
أن محمداً عبده ورسوله أفضل الأنبياء الأطهار .

صلِّ الله عليه وعليّ « أبي بكر » رفيقه في الغار ، وعليّ  
« عمر » قانع الكفأر ، وعليّ « عثمان » شهيد الدار ، وعليّ  
« علي » القائم بالأسحار ، وعليّ آله وأصحابه خصوصاً المهاجرين  
والأنصار وسلّم تسليمًا .

○ إخواني : قدّمنا الكلام عن سبعة أقسام من أقسام الناس في  
الصيام وهذه بقية الأقسام :

## فالقسم الثامن : الحائض .

فيحرم عليها الصيام ولا يصح منها .

\* لقول النبي ﷺ في النساء : « مَا رَأَيْتُ مِنْ نَاقِصَاتِ عَقْلِ وَدِينٍ أَذْهَبَ لِلْبَّ الرَّجُلِ الْحَازِمِ مِنْ إِحْدَاكُنَّ ، قُلْنَ : وَمَا نُقْصَانُ عَقْلِنَا وَدِينِنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : أَلَيْسَ شَهَادَةُ الْمَرْأَةِ مِثْلَ نَصْفِ شَهَادَةِ الرَّجُلِ ؟ قُلْنَ : بَلَى . قَالَ : فَذَلِكَ نُقْصَانُ عَقْلِهَا ، أَلَيْسَ إِذَا حَاضَتْ لَمْ تُصَلِّ وَلَمْ تَصُمْ ؟ قُلْنَ : بَلَى . قَالَ : فَذَلِكَ مِنْ نُقْصَانِ دِينِهَا » « مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ » (١) .

والحيض : دمٌ طبيعي يعتادُ المرأةُ في أيّام معلومة .

○ وإذا ظهرَ الحيضُ منها وهي صائمةٌ ولو قبلَ الغروبِ بلحظةٍ : بطلَ صومُ يومها ولزمها قضاؤه إلا أن يكون صومها تطوعًا فقضاؤه تطوعٌ لا واجبٌ .

○ وإذا طهرت من الحيض في أثناء نهار رمضان : لم يصحَّ صومها بقيّة اليوم لوجود ما يُنافي الصيام في حقها في أول النهار .

## وهل يلزمها الإمساك بقيّة اليوم ؟

(١) البخاري (٤٠٣) ومسلم (١٣٢) (٧٩) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما .  
• فائدة : قال الحافظ في الفتح (١ / ٤٨٤) : قوله : « أَذْهَبَ لِلْبَّ » أي أشد إذهابًا ، واللّب أخص من العقل وهو الخالص منه ، والحازم : الضابط لأمره ، وهذه مبالغة في وصفهن بذلك ؛ لأن الضابط لأمره إذا كان ينقاد لهُرُّ فغير الضابط أولى ، اهـ .

فيه خلافٌ بينَ العلماء سبقَ ذِكرُه في المسافر إذا قَدِمَ مُفِطِرًا .  
 ○ وإذا طهرتُ في الليلِ في رمضان ولو قبلَ الفجرِ بلحظة :  
 وجبَ عليها الصوم ؛ لأنها من أهلِ الصيام وليس فيها ما يمنعه  
 فوجبَ عليها الصيام ، ويصحُّ صومُها حينئذٍ وإن لم تَغْتَسِلْ إلا بعد  
 طلوعِ الفجرِ كالجنبِ إذا صامَ ولم يغتسلِ إلا بعدَ طلوعِ الفجرِ فإنه  
 يصحُّ صومُه .

\* لقول عائشة رضي الله عنها : « كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَصْبِحُ جُنُبًا مِنْ  
 جَمَاعٍ غَيْرِ اخْتِلَامٍ ثُمَّ يَصُومُ فِي رَمَضَانَ » « مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ » (١) .  
 ○ والثَّفَسَاءُ كالحائِضِ فِي جَمِيعِ مَا تَقَدَّمَ .

○ وَيَجِبُ عَلَيْهِمَا الْقِضَاءُ بَعْدَ الْأَيَّامِ الَّتِي فَاتَتْهُمَا .  
 \* لقوله تعالى : ﴿ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ ﴾ [ البقرة : ١٨٥ ] .  
 \* وسئلت عائشة رضي الله عنها : « مَا بَالُ الْحَائِضِ تَقْضِي الصَّوْمَ  
 وَلَا تَقْضِي الصَّلَاةَ ؟ » قالت : كان يُصِيبُنَا ذَلِكَ ، فَنُؤْمَرُ بِقِضَاءِ الصَّوْمِ  
 وَلَا نُؤْمَرُ بِقِضَاءِ الصَّلَاةِ » « مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ » (٢) .

الْقِسْمُ التَّاسِعُ : الْمَرَأَةُ إِذَا كَانَتْ مُرْضِعًا أَوْ حَامِلًا وَخَافَتْ  
 عَلاكَ نَفْسِهَا أَوْ عَلاكَ الْوَلَدِ مِنَ الصَّوْمِ .

\* فَإِنِهَا تُفْطِرُ لِحَدِيثِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ الْكَعْبِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :

(١) البخاري (٩١٣١) ومسلم (١١٠٩) (٧٦) .

(٢) البخاري (٣٢١) مختصراً ، ومسلم (٣٣٥) (٦٩) واللفظ له .

قال رسول الله ﷺ : « إِنَّ اللَّهَ وَضَعَ عَنِ الْمُسَافِرِ شَطْرَ الصَّلَاةِ وَعَنِ الْمُسَافِرِ وَالْحَامِلِ وَالْمُرْضِعِ الصَّوْمَ أَوْ الصِّيَامَ .  
أَخْرَجَهُ الْخَمْسَةَ ، وَهَذَا لَفْظُ « ابْنُ مَاجَةَ » (١) .  
وَيُلْزَمُهَا الْقَضَاءُ بَعْدَ الْأَيَّامِ الَّتِي أَفْطَرْتَ حِينَ يَتَيَسَّرُ لَهَا ذَلِكَ وَيُزُولُ عَنْهَا الْخَوْفُ كَالْمَرِيضِ إِذَا بَرِيَ .

الْقِسْمُ الْخَامِسُ : مَنْ أَحْتَاجُ لِلْفِطْرِ لِذَفْعِ ضَرُورَةٍ غَيْرِهِ .

كَإِنْقَاذِ مَعْصُومٍ<sup>(٥)</sup> مِنْ غَرَقٍ أَوْ حَرِيقٍ أَوْ هَدْمٍ أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ .  
فَإِذَا كَانَ لَا يُمْكِنُ إِيقَاذُهُ إِلَّا بِالتَّقْوِيِّ عَلَيْهِ بِالْأَكْلِ وَالشَّرْبِ : جَازَ لَهُ الْفِطْرُ ، بَلْ وَجِبَ الْفِطْرُ حَيْثُذِ ؛ لِأَنَّ إِيقَاذَ الْمَعْصُومِ مِنَ الْهَلَكَةِ وَاجِبٌ وَ « مَا لَا يَتِمُّ الْوَاجِبُ إِلَّا بِهِ فَهُوَ وَاجِبٌ » ، وَيُلْزَمُهُ قَضَاءُ مَا أَفْطَرَهُ .  
وَمِثْلُ ذَلِكَ : مَنْ أَحْتَاجُ إِلَى الْفِطْرِ لِلتَّقْوِيِّ بِهِ عَلَى الْجِهَادِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فِي قِتَالِهِ الْعَدُوَّ فَإِنَّهُ يَفْطُرُ وَيَقْضِي مَا أَفْطَرَ سِوَاءَ مَا كَانَ ذَلِكَ فِي السَّفَرِ أَوْ فِي بَلَدِهِ إِذَا حَضَرَ الْعَدُوَّ ؛ لِأَنَّ فِي ذَلِكَ دِفَاعًا عَنِ الْمُسْلِمِينَ وَإِعْلَاءً لِكَلِمَةِ اللَّهِ عِزَّ وَجَلًّا .

\* وَفِي « صَحِيحِ مُسْلِمٍ » عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخَدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « سَافَرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِلَى مَكَّةَ وَنَحْنُ صِيَامٌ فَتَنَزَّلْنَا مَنَزَلًا

(١) حَدِيثٌ صَحِيحٌ : رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ ( ٢٤٠٨ ) وَالتَّسَائِمِيُّ ( ٤ / ١٨٠ ، ١٨١ ) وَالتِّرْمِذِيُّ ( ٢١٥ ) وَابْنُ مَاجَةَ ( ١٦٦٢ ) .

(٥) تَبِيَهُ : قَالَ الشَّيْخُ ابْنُ عَثِيمِينَ : « الْمَعْصُومُ » هُوَ : الْأَدْمِيُّ الْمُحْرَّمُ قَتْلَهُ .

فقال رسول الله ﷺ: إِنَّكُمْ قَدْ دَنَوْتُمْ مِنْ عَدُوِّكُمْ وَالْفِطْرُ أَقْوَى لَكُمْ فَكَانَتْ رُخْصَةً فَمِنَّا مَنْ صَامَ وَمِنَّا مَنْ أَفْطَرَ، ثُمَّ نَزَلْنَا مِنْزِلًا آخَرَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِنَّكُمْ مُصَبِّحُو عَدُوِّكُمْ وَالْفِطْرُ أَقْوَى لَكُمْ فَأَفْطِرُوا وَكَانَتْ عَزْمَةً فَأَفْطَرْنَا» (١) .

**ففي هذا الحديث:** إِيَاءٌ إِلَى أَنْ الْقُوَّةَ عَلَى الْقِتَالِ سَبَبٌ مُسْتَقِلٌ غَيْرُ السَّفَرِ لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ جَعَلَ عِلَّةَ الْأَمْرِ بِالْفِطْرِ الْقُوَّةَ عَلَى قِتَالِ الْعَدُوِّ دُونَ السَّفَرِ، وَلِذَلِكَ لَمْ يَأْمُرْهُمُ بِالْفِطْرِ فِي الْمَنْزِلِ الْأَوَّلِ .  
 ○ وَكُلٌّ مِنْ جَازٍ لَهُ الْفِطْرُ بِسَبَبٍ مِمَّا تَقَدَّمَ: فَإِنَّهُ لَا يُنْكَرُ عَلَيْهِ إِعْلَانُ فِطْرِهِ إِذَا كَانَ سَبِيهَ ظَاهِرًا كَالْمَرِيضِ وَالْكَبِيرِ الَّذِي لَا يَسْتَطِيعُ الصَّوْمَ .

وَأَمَّا إِنْ كَانَ سَبَبُ فِطْرِهِ خَفِيًّا كَالْحَائِضِ وَمَنْ أَنْقَذَ مَعْصُومًا مِنْ هَلَكَةٍ: فَإِنَّهُ يُفْطِرُ سِرًّا وَلَا يَعلُنُ فِطْرَهُ لِئَلَّا يَجْرُؤَ التُّهْمَةُ إِلَى نَفْسِهِ وَلِئَلَّا يَغْتَرَّ بِهِ الْجَاهِلُ فَيَظُنُّ أَنَّ الْفِطْرَ جَائِزٌ بَدُونَ عُذْرٍ .  
 ○ وَكُلٌّ مِنْ لَزَمَهُ الْقَضَاءُ مِنَ الْأَقْسَامِ السَّابِقَةِ: فَإِنَّهُ يَقْضِي بِعَدَدِ الْأَيَّامِ الَّتِي أَفْطَرَ .

\* لِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخَرَ ﴾ [البقرة: ١٨٥] .  
 \* فَإِنْ أَفْطَرَ جَمِيعَ الشَّهْرِ: لَزِمَهُ جَمِيعَ أَيَّامِهِ فَإِنْ كَانَ الشَّهْرَ ثَلَاثِينَ

(١) مسلم (١١٢٠) (١٢٠) .

يومًا لزمه ثلاثون يومًا، وإن كان تسعة وعشرين يومًا لزمه تسعة وعشرون يومًا فقط .

○ والأولى المبادرة بالقضاء من حين زوال العذر لأنه أسبق إلى الخير وأسرع في إبراء الذمة .

○ ويجوز تأخيرها إلى أن يكون بينه وبين رمضان الثاني بعدد الأيام التي عليه .

\* لقوله تعالى : ﴿ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمْ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمْ الْعُسْرَ ﴾ [ البقرة : ١٨٥ ] .

ومن تمام اليسر : جواز تأخير قضائها ، فإذا كان عليه عشرة أيام من رمضان جاز تأخيرها إلى أن يكون بينه وبين رمضان الثاني عشرة أيام .

○ ولا يجوز تأخير القضاء إلى رمضان الثاني بدون عذر .

\* لقول عائشة رضي الله عنها : « كَانَ يَكُونُ عَلَيَّ الصَّوْمُ مِنْ رَمَضَانَ فَمَا أَسْتَطِيعُ أَنْ أَقْضِيَهُ إِلَّا فِي شَعْبَانَ » . رواه « البخاري » (١) .

\* ولأن تأخيرها إلى رمضان الثاني يُوجب أن يتراكم عليه الصوم وربما يعجز عنه أو يموت ؛ ولأن الصوم عبادة متكررة فلم يَجز تأخير الأولى إلى وقت الثانية كالصلاة .

○ فإن استمر به العذر حتى مات فلا شيء عليه ؛ لأن الله سبحانه

---

(١) البخاري ( ١٩٥٠ ) ومسلم ( ١١٤٦ ) ( ١٥١ ) .

أوجب عليه عدة من أيام أخر ولم يتمكن منها فسقطت عنه كمن مات قبل دخول شهر رمضان لا يلزمه صومه .

○ فإن تمكن من القضاء ففرط فيه حتى مات صام وليه عنه جميع الأيام التي تمكن من قضائها ؛ لقوله صلى الله عليه : « مَنْ مَاتَ وَعَلَيْهِ صِيَامَ صَامَ عَنْهُ وَوَلِيُّهُ » « مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ » (١) .

ووليّه : وارثه أو قريبه ويجوز أن يصوم عنه جماعة بعدد الأيام التي عليه في يوم واحد .

\* قال « البخاري » : « قال الحسن : إن صام عنه ثلاثون رجلًا يومًا واحدًا جاز » (٢) .

فإن لم يكن له ولي أو كان له ولي لا يريد الصوم عنه : أُطْعِمَ مِنْ تَرَكَتِهِ عَنْ كُلِّ يَوْمٍ مَسْكِينٍ بَعْدَ الْأَيَّامِ الَّتِي تَمَكَّنَ مِنْ قَضَائِهَا لِكُلِّ مَسْكِينٍ مُدُّ بُرٍّ وَزَنَهُ بِالْبُرِّ الْجَيِّدِ « نِصْفُ كَيْلُو وَعَشْرَةُ جِرَامَاتٍ » .

○ إخواني : هذه أقسام الناس في أحكام الصيام شرع الله فيها لكل قسم ما يناسب الحال والمقام . فاعرفوا حكمة ربكم في هذه الشريعة ، واشكروا نعمته عليكم في تسهيله وتيسيره ، واسألوه الثبات على هذا الدين إلى الممات .

(١) البخاري (١٩٥٢) ومسلم (١١٤٧) (١٥٣) .

(٢) البخاري (٤ / ١٩٢ - الفتح) معلقًا : وقال الحافظ في « الفتح » (٤ / ١٩٣) : « هذا الأثر وصله الدارقطني في كتاب الذبح ، ١ هـ .


اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَنَا ذُنُوبًا حَالَتْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ ذِكْرِكَ ، وَاغْفِرْ عَن  
تَقْصِيرِنَا فِي طَاعَتِكَ وَشُكْرِكَ ، وَأَدِّمْ عَلَيْنَا لَزُومَ الطَّرِيقِ إِلَيْكَ ،  
وَهَبْ لَنَا نُورًا نَهْتَدِي بِهِ إِلَيْكَ .

اللَّهُمَّ أَذِقْنَا حَلَاوَةَ مَنَاجَاتِكَ ، وَاسْلُكْ بِنَا سَبِيلَ أَهْلِ مَرْضَاتِكَ  
اللَّهُمَّ أَنْقِذْنَا مِنْ دَرَكَاتِنَا ، وَأَيِّقِظْنَا مِنْ غَفْلَاتِنَا ، وَالْهَمْنَا زُشْدَنَا  
وَأَحْسِنْ بِكَرَمِكَ قَصْدَنَا .

اللَّهُمَّ اخْشُرْنَا فِي زُمْرَةِ الْمُتَّقِينَ ، وَأَلْحِقْنَا بِعِبَادِكَ الصَّالِحِينَ .  
وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمْ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ .







المجلس التاسع  
في حكم الصيام



## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله مُدَبِّرَ اللَّيَالِي وَالْأَيَّامِ ، وَمُصَرِّفَ الشُّهُورِ وَالْأَعْوَامِ  
الْمَلِكِ الْقُدُّوسِ السَّلَامِ ، الْمُتَفَرِّدِ بِالْعِظْمَةِ وَالْبِقَاءِ وَالِدَّوَامِ ، الْمُتَنَزِّهِ عَنِ  
النَّقَائِصِ وَمَشَابِهَةِ الْأَنَامِ ، يَرَى مَا فِي دَاخِلِ الْعُرُوقِ وَبِوَاطِنِ  
الْعِظَامِ ، وَيَسْمَعُ خَفِيَّ الصَّوْتِ وَلَطِيفَ الْكَلَامِ ، إِلَهَ رَحِيمٍ كَثِيرُ  
الْإِنْعَامِ ، وَرَبُّ قَدِيرٌ شَدِيدُ الْإِنْتِقَامِ ، قَدَّرَ الْأُمُورَ فَأَجْرَاهَا عَلَيَّ  
أَحْسَنَ نِظَامٍ ، وَشَرَعَ الشَّرَائِعَ فَأَخْكَمَهَا أَيُّمًا إِخْكَامٍ ، بِقُدْرَتِهِ تَهْبُّ  
الرِّيَاحُ وَيَسُرُّ الْغَمَامُ ، وَبِحِكْمَتِهِ وَرَحْمَتِهِ تَتَعَاقَبُ اللَّيَالِي وَالْأَيَّامُ  
أَحْمَدُهُ عَلَيَّ جَلِيلِ الصِّفَاتِ وَجَمِيلِ الْإِنْعَامِ ، وَأَشْكُرُهُ شُكْرَ مَنْ  
طَلَبَ الْمَزِيدَ وَرَزَامَ .

وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الَّذِي لَا تَحِيطُ بِهِ الْعُقُولُ وَالْأَوْهَامُ  
وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ أَفْضَلُ الْأَنَامِ .

وَصَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى صَاحِبِهِ « أَبِي بَكْرٍ » السَّابِقِ إِلَى  
الْإِسْلَامِ ، وَعَلَى « عَمَرَ » الَّذِي إِذَا رَأَاهُ الشَّيْطَانُ هَامَ ، وَعَلَى  
« عَثْمَانَ » الَّذِي جَهَّزَ بِمَالِهِ جَيْشَ الْعُسْرَةِ وَأَقَامَ ، وَعَلَى « عَلِيٍّ »  
الْبَحْرِ الْخِضَمِّ وَالْأَسَدِ الصُّرْغَامِ ، وَعَلَى سَائِرِ آلِهِ وَأَصْحَابِهِ وَالتَّابِعِينَ  
لَهُمْ بِإِحْسَانٍ عَلَيَّ الدَّوَامِ ، وَسَلِّمْ تَسْلِيمًا .

○ بِبَيَاكَةِ اللَّهِ : اعْلَمُوا رَحِمَكُمُ اللَّهُ : أَنْ اللَّهُ سَبْحَانَهُ لَهُ الْحُكْمُ  
التَّامُّ وَالْحِكْمَةُ فِيمَا خَلَقَهُ وَفِيمَا شَرَعَهُ ، فَهُوَ الْحَكِيمُ فِي خَلْقِهِ وَفِي

شوعه ، لم يَخْلُقْ عِبَادَهُ لَعِبًا ، ولم يتركهم سُدى ، ولم يَشْرَعْ لَهُم الشرائعَ عَبَثًا ، بل خَلَقَهُمْ لِأَمْرِ عَظِيمٍ ، وَهِيَ أَنَّهُمْ لِحِطْبِ جَسِيمٍ ، وَيُنِّى لَهُم الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ ، وَشَرَعَ لَهُم الشَّرَائِعَ يَزِدَادُ بِهَا إِيمَانَهُمْ وَتَكْمُلُ بِهَا عِبَادَتَهُمْ ، فَمَا مِنْ عِبَادَةٍ شَرَعَهَا اللَّهُ لِعِبَادِهِ إِلَّا لِلْحِكْمَةِ بِالْغَةِ ، عَلِمَهَا مَنْ عَلِمَهَا وَجَهَلَهَا مَنْ جَهَلَهَا .

وليس جهلنا بحكمة شيء من العبادات دليلًا على أنه لا حكمة لها ، بل هو دليلٌ على عجزنا وقصورنا عن إدراك حكمة الله سبحانه لقوله: ﴿ وَمَا أُوتِيتُمْ مِنَ الْعِلْمِ إِلَّا قَلِيلًا ﴾ [الإسراء : ٨٥] .

○ وقد شرع الله العبادات ونظم المعاملات ابتلاءً وامتحانًا لعباده ليتبين بذلك من كان عابدًا لمولاه ممن كان عابدًا لهواه .

فمن تقبل هذه الشرائع وتلك النظم بصدرٍ مُنْشَرِحٍ ، ونفس مُطْمَئِنَّةٍ ، فهو عابد لمولاه ، راضٍ بشريعته ، مُقَدِّمٌ لَطَاعَةِ رَبِّهِ عَلَى هَوَى نَفْسِهِ .

ومن كان لا يقبل من العبادات ، ولا يتبع من النظم إلا ما ناسبَ رَغْبَتَهُ ، ووافقَ مَرَادَهُ فهو عابدٌ لهواه ، سَاخِطٌ لِشَرِيعَةِ اللَّهِ ، مُعْرَضٌ عَنِ طَاعَةِ رَبِّهِ ، جَعَلَ هَوَاهُ مَثْبُوعًا لَا تَابِعًا ، وَأَرَادَ أَنْ يَكُونَ شَرَعَ اللَّهِ تَابِعًا لِرَغْبَتِهِ مَعَ قُصُورِ عَلَيْهِ وَقَلَّةِ حِكْمَتِهِ .

﴿ وَلَوْ اتَّبَعَ الْحَقُّ أَهْوَاءَهُمْ لَفَسَدَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ وَمَنْ فِيهِنَّ ﴾ بَلْ أَتَيْنَاهُمْ بِذِكْرِهِمْ فَهُمْ عَنْ ذِكْرِهِمْ مُعْرِضُونَ ﴿ [المؤمنون : ٧١] .

● ومن حكمة الله سبحانه : أن جعل العبادات مُتَنَوِّعَةً لِيَتِمَّحَصَّ القَبُولُ والرِّضَى ﴿ وَلِيَمَّحَصَّ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا ﴾ [ آل عمران : ١٤١ ] .  
فإنَّ مِنَ النَّاسِ مَنْ قَدْ يَرْضَى بِنَوْعٍ مِنَ الْعِبَادَاتِ وَيَلْتَزِمُ بِهِ ، وَيَسْخَطُ نَوْعًا آخَرَ وَيُفْرِطُ فِيهِ .

- فَجَعَلَ اللَّهُ مِنَ الْعِبَادَاتِ مَا يَتَعَلَّقُ بِعَمَلِ الْبَدَنِ : كَالصَّلَاةِ .
- وَمِنْهَا مَا يَتَعَلَّقُ بِبَدْلِ الْمَالِ الْمَحْبُوبِ إِلَى النَّفْسِ : كَالزَّكَاةِ .
- وَمِنْهَا مَا يَتَعَلَّقُ بِعَمَلِ الْبَدَنِ وَبَدْلِ الْمَالِ جَمِيعًا : كَالْحَجِّ وَالْجِهَادِ .
- وَمِنْهَا مَا يَتَعَلَّقُ بِكُفِّ النَّفْسِ عَنْ مَحْبُوبَاتِهَا وَمُشْتَهَاتِهَا : كَالصِّيَامِ .

فإذا قام العبد بهذه العبادات المتنوعة وأكملها على الوجه المطلوب منه دون سخطٍ أو تفريط فتعب وعملَ وبذلَ ما كان محبوبًا إليه وكفَّ عما تشتت به نفسه طاعةً لربه وامتنالاً لأمره ورضًا بشرعه كان ذلك دليلًا على كمال عبوديته وتَمَامِ انقياده ومحبته لربه وتعظيمه له فَتَحَقَّقَ فِيهِ وَصْفُ الْعُبُودِيَّةِ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ .

إذا تبين ذلك : فإنَّ للصَّيَامَ حِكْمًا كَثِيرَةً اسْتَوْجِبَتْ أَنْ يَكُونَ فَرِيضَةً مِنْ فَرَائِضِ الْإِسْلَامِ وَرُكْنًا مِنْ أَرْكَانِهِ .

● فَمَنْ حَكَمَ الصِّيَامَ : أَنَّهُ عِبَادَةٌ لِلَّهِ تَعَالَى يَتَقَرَّبُ الْعَبْدُ فِيهَا إِلَى رَبِّهِ بِتَرْكِ مَحْبُوبَاتِهِ وَمُشْتَهَاتِهِ مِنْ طَعَامٍ وَشَرَابٍ وَزِنَاحٍ فَيُظْهِرُ بِذَلِكَ صِدْقَ إِيمَانِهِ وَكَمَالَ عُبُودِيَّتِهِ لِلَّهِ وَقُوَّةَ مَحَبَّتِهِ لَهُ وَرَجَائِهِ مَا عِنْدَهُ ،

فإنَّ الإنسانَ لا يترك محبوبًا له إلاَّ لما هو أعظم عنده منه . ولما علم المؤمن أن رضا الله في الصَّيام بترك شهواته المَجْبُولِ عَلَى محبَّتها قدَّمَ رضا مولاة عَلَى هواه فَتَرَكَها أشدَّ ما يكونُ شوقًا إليها لأنَّ لذته وراحة نفسه في ترك ذلك لله عزَّ وجلَّ ، ولذلك كان كثيرٌ من المؤمنين لو ضُربَ أو حُبِسَ عَلَى أن يُفطر يومًا من رمضانَ بدونِ عُذْرٍ لم يُفطر . وهذه الحكمة من أبلغ حِكَمِ الصَّيامِ وأعظمها .

● ومن حِكَمِ الصَّيامِ : أنه سَبَبٌ لِلتَّقْوَى .

\* كما قال سبحانه وتعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾ [ البقرة : ١٨٣ ] .

فإنَّ الصائمَ مأمورٌ بفعل الطاعاتِ واجتنابِ المعاصي .

\* كما قال النَّبِيُّ ﷺ : « من لم يدع قولَ الزورِ والعملَ به والجهلَ فليس لله حاجة في أن يدع طعامه وشرابه » رواه « البخاري » (١) .

وإذا كان الصائمُ متلبسًا بالصَّيامِ فإنه كلما همَّ بمعصيةٍ تذكَّرَ أنه صائمٌ فامتنعَ عنها .

\* ولهذا أمرَ النَّبِيُّ ﷺ الصائمَ أن يقولَ لمن سابه أو شاتمَه : « إني امرؤٌ صائمٌ » تنبيهًا له عَلَى أن الصائمَ مأمورٌ بالإمساك عن السَّبِّ

(١) البخاري (١٩٠٣) .

والشتم ، وتذكيراً لنفسه بأنه متلبس بالصيام فيمتنع عن المقابلة بالسب والشتم .

● ومن حكم الصيام : أن القلب يتخلى للفكر والذكر ؛ لأن تناول الشهوات يستوجب الغفلة وربما يُقَسِّي القلب ويُعْمي عن الحق .

\* ولذلك أُرشدَ النبي ﷺ إلى التخفيف من الطعام والشراب ، فقال ﷺ : « مَا مَلَأَ ابْنُ آدَمَ وَعَاءَ شَرًّا مِنْ بَطْنٍ ، بِحَسْبِ ابْنِ آدَمَ لُقِيمَاتٌ يُقَمِّنُ صُلْبَهُ ، فَإِنْ كَانَ لَا مَحَالَةَ فَنَلْتُ لَطْعَامِهِ وَتُلْتُ لِشْرَابِهِ وَتُلْتُ لِنَفْسِهِ » رواه « أحمد » و « النسائي » و « ابن ماجه » (١) .

\* وفي « صحيح مسلم » أَنَّ حَنْظَلَةَ الْأَسِيدِي - وكان من كُتَّابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - قال للنبي ﷺ : نَافَقَ حَنْظَلَةُ ! فقال رسول الله ﷺ : وما ذاك ؟ قال : يَا رَسُولَ اللَّهِ نَكُونُ عِنْدَكَ تُذَكِّرُنَا بِالنَّارِ وَالْجَنَّةِ حَتَّى كَأَنَّ رَأْيِي عَيْنٍ فَإِذَا خَرَجْنَا مِنْ عِنْدِكَ عَافَسْنَا الْأَزْوَاجَ وَالْأَوْلَادَ وَالضَّيِّعَاتِ فَنَسِينَا كَثِيرًا .. « الحديث » (٢) .  
وفيه : « وَلَكِنْ يَا حَنْظَلَةُ سَاعَةٌ وَسَاعَةٌ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ .

\* وقال أبو سليمان الداراني : « إِنَّ النَّفْسَ إِذَا جَاعَتْ وَعَطِشَتْ

(١) حديث صحيح : رواه أحمد ( ٤ / ١٣٢ ) ، والنسائي في « الكبرى » كما في « تحفة الأشراف » ( ٨ / ٥٠٩ ) والترمذي ( ٢٣٨٠ ) ، وابن ماجه ( ٣٣٤٩ ) وصححه الحاكم ( ٤ / ١٢١ ) ووافقه الذهبي . وقال الترمذي : « حَدِيثٌ حَسَنٌ صَحِيحٌ » وهو كما قالوا .

(٢) مسلم ( ٢٧٥٠ ) ( ١٢ ) .

• « عافسنا » أي : خالطنا ولاعبنا .

صَفَا الْقَلْبُ وَرَقَّ وَإِذَا شَبَعَتْ عَمِي الْقَلْبُ» (١) .

● **ومن حِكْمِ الصِّيَامِ :** أن الغني يعرف به قدر نعمة الله عليه بالغنى حيث أنعم الله تعالى عليه بالطعامِ والشَّرَابِ والنكاحِ وقد حرمَهَا كثيرٌ من الخلق فيحمد الله عَلَى هذه النِّعْمَةِ ، ويشكُرُهُ عَلَى هذا التَّيسِيرِ ، ويذكرُ بذلك أَخَاهُ الْفَقِيرَ الَّذِي رَبَّمَا يَبِيتُ طَاوِيًا جَائِعًا فيجودُ عَلَيْهِ بِالصَّدَقَةِ يَكْسُو بِهَا عَوْرَتَهُ وَيُسُدُّ بِهَا جُوعَتَهُ .

\* **ولذلك « كَانَ النَّبِيُّ ﷺ أَجْوَدَ النَّاسِ ، وَكَانَ أَجْوَدَ مَا يَكُونُ فِي رَمَضَانَ حِينَ يَلْقَاهُ جَبْرِيْلُ فَيُدَارِسُهُ الْقُرْآنَ »** (٢) .

● **ومن حِكْمِ الصِّيَامِ :** التَّمَرُّنُ عَلَى ضَبْطِ النَّفْسِ ، وَالسَّيْطِرَةَ عَلَيْهَا وَالقُوَّةَ عَلَى الإِمْسَاكِ بِزَمَانِهَا حَتَّى يَتِمَّكَنَ مِنَ التَّحَكُّمِ فِيهَا وَيَقُوْدَهَا إِلَى مَا فِيهِ خَيْرُهَا وَسَعَادَتُهَا ، فَإِنَّ النَّفْسَ أَمَّارَةً بِالسُّوءِ إِلَّا مَا رَجَمَ رَبِّي ، فَإِذَا أَطْلَقَ الْمَرْءُ لِنَفْسِهِ عَنَانَهَا أَوْقَعَتْهُ فِي الْمَهَالِكِ وَإِذَا مَلَكَ أَمْرَهَا وَسَيَّطَرَ عَلَيْهَا

(١) أبو سليمان الدارني هو عبد الرحمن بن أحمد بن أحمد بن عطية العبسي الدارني ، وصفه الذهبي بقوله : « الإمام الكبير زاهد العصر » مات سنة ٢١٥ هـ راجع ترجمته في : « سير أعلام النبلاء » ( ١٠ / ١٨٢ : ١٨٧ ) وحلية الأولياء ( ٩ / ٢٥٤ - ٢٨٠ ) وتاريخ بغداد ( ١٠ / ٢٤٨ : ٢٥٠ ) .

(٢) البخاري ( ٦ ) ومسلم ( ٢٣٠٨ ) ( ٥٠ ) .

• فائدة : قال الزين بن المنير : وجه التشبيه بين أجوديته ﷺ بالخير وبين أجودية الريح المرسلة أن المراد بالريح ريح الرحمة التي يرسلها الله تعالى لإنزال الغيث العام الذي يكون سببا لإصابة الأرض الميتة وغير الميتة ، أي فيهم خيره وبره من هو بصفة الفقر والحاجة ومن هو بصفة الغنى والكفاية أكثر مما يعم الغيث الناشئة عن الريح المرسلة ﷺ « إه » فتح الباري ( ٤ / ١١٦ ) .



تَمَكَّنَ من قيادتها إِلَى أعلى المراتب وَأَسْنَى المَطَالِبِ .  
 وَمِنَ حِكْمِ الصَّيَامِ : كَثُرَ النَفْسُ والْحَدُّ من كِبْرِيائِهَا حَتَّى  
 تَخْضَعُ للحقِّ وتَلِينُ للخلْقِ ، فإنَّ الشَّبَعِ ، والرَّيِّ ، ومباشرة النساء ،  
 يحمل كل منها عَلَيَّ الأُشْرَ ، والبَطْرَ ، والعلو ، والتكَبُّرَ عَلَيَّ الخلقِ ،  
 وعن الحقِّ ، وذلك أَنَّ النَفْسَ عند احتياجها لهذه الأمورِ تشتغلُ  
 بتحصيلها ، فإذا تَمَكَّنَتْ منها ؛ رأَتْ أَنَّهَا ظَفِرَتْ بمطلوبها فيحصلُ  
 لها من الفَرَحِ المذمومِ والبَطْرِ ما يكونُ سببًا لِهلاكَها ، والمَعصومِ مَنْ  
 عَصَمَهُ اللهُ تعالى .

● وَمِنَ حِكْمِ الصَّيَامِ : أَنَّ مَجَارِيَ الدَّمِ تَضَيِّقُ بسببِ الجوعِ  
 والعطشِ فتضيقُ مَجَارِيَ الشَّيْطَانِ من البدنِ .

\* فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي من ابنِ آدَمَ مَجْرَى الدَّمِ . كما ثبت ذلك  
 في « الصَّحِيحِينَ » عن رسولِ اللهِ ﷺ (١) .

فتسكُنُ بالصيامِ وسأوسِ الشَّيْطَانُ ، وتنكسرُ سَوْرَةُ الشَّهْوَةِ  
 والغَضَبِ ؛ ولذلك قال النَّبِيُّ ﷺ : « يا مَعْشَرَ الشَّبَابِ مَنْ اسْتَطَاعَ  
 مِنْكُمُ البَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ فَإِنَّهُ أَغْضَى للْبَصَرِ وَأَحْصَنُ لِلْفَرْجِ ، وَمَنْ لَمْ  
 يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بالصَّوْمِ فَإِنَّهُ لَهُ وِجَاءٌ » . « مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ » (٢) .

(١) البخاري ( ٢٠٣٨ ) ومسلم ( ٢١٧٥ ) ( ٢٤ ) من رواية صَفِيَّة بنتِ مُحَمَّدٍ .

(٢) البخاري ( ٥٠٦٦ ) ومسلم ( ١٤٠٠ ) ( ١ ) .

• « الباءة » : الجماع ، « وِجَاءٌ » أي كَثُرَتْ لشهوته . وما بين القوسين ساقط من المطبوعة .

● ومن حِكْمِ الصَّيَامِ : ما يترتَّبُ عليه من الفوائد الصَّحِيَّةِ التي تَحْضُلُ بتقليلِ الطعام وإراحة جهاز الهضم لمدةٍ معينةٍ وترشُّبِ بعض الرُّطوباتِ والفضلاتِ الضَّارةِ بالجسم وغير ذلك .

فما أعظمَ حكمةَ الله وأبلغها وما أنفعَ شرائعَه للخلق وأصلحها .  
اللَّهُمَّ فَقِّهْنَا فِي دِينِكَ وَأَلْهِمْنَا مَعْرِفَةَ أَسْرَارِ شَرِيعَتِكَ ، وَأُضِلِّحْ  
لَنَا شُؤُونََ دِينِنَا وَدُنْيَانَا ، وَاعْفِرْ لَنَا وَلِوَالِدِينَا وَلِجَمِيعِ الْمُسْلِمِينَ  
بِرَحْمَتِكَ يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ وَصَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ عَلَيَّ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ  
وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ .

○ ○ ○ ○

المجلس العاشر  
في آداب الصيام الواجبة



## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الذي أَرْشَدَ الخلقَ إلى أكمل الآداب ، وَفَتَحَ لهم من خزائنِ رَحْمَتِهِ وجودَهُ كُلَّ باب ، أَنَارَ بصائرَ المؤمنينَ فَأَدْرَكُوا الحقائقَ وَطَلَبُوا الثَّوابَ ، وَأَعْمَى بصائرَ المُعْرِضِينَ عن طاعَتِهِ فَصارَ بينهم وبين نوره حجاب ، هدى أولئك بفضله ورحمته ، وَأَضَلَّ الآخرينَ بعدله وحكمته ، إن في ذلك لِدُكْرَى لأولي الألباب . وَأَشْهَدُ أَنْ لا إِلَهَ إِلاَّ اللهُ وحده لا شريكَ له الملكُ العَزِيزُ الوَهَّابُ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عبده ورسوله المبعوثُ بأجلِّ العباداتِ وَأَكْمَلِ الآدابِ .

صَلِّ اللهُ اللهُ عَلَيْهِ وَعَلَى جَمِيعِ الآلِ وَالْأَصْحَابِ ، وَعَلَى التَّابِعِينَ لَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الْمآبِ ، وَسَلِّمْ تَسْلِيمًا .

○ إِخْوَانِي : اعْلَمُوا أَنَّ لِلصَّيَامِ آدَابًا كَثِيرَةً لا يَتِمُّ إِلاَّ بِهَا وَلا يَكْمُلُ إِلاَّ بِالْقِيَامِ بِهَا .

وهي عَلَى قَسَمِينَ :

١- آداب واجبة ، لا بُدَّ للصائمِ من مُراعَياتِها والمحافظةِ عليها .

٢- وآداب مستحبة ، ينبغي أن يُراعِيَها ويحافظَ عليها .

● فَمَنْ الآدَابِ الوَاجِبَةِ : أَنْ يَقومَ الصَّائِمُ بما أوجِبَ اللهُ عليه

من العباداتِ القَوْلِيَّةِ والفِعْلِيَّةِ .

ومن أهمها : الصلاة المفروضة ، التي هي آكد أركان الإسلام بعد الشهادتين . فتجب مراعاتها بالمحافظة عليها والقيام بأركانها وواجباتها وشروطها ، فيؤديها في وقتها مع الجماعة في المساجد ، فإن ذلك من التقوى التي من أجلها شرع الصيام وفرض على الأمة وإضاعة الصلاة مُنافٍ للتقوى وموجب للعقوبة .

\* قال الله تعالى : ﴿ فَخَلَفَ مِنْ بَعدِهِمْ خَلْفٌ أَضَاعُوا الصَّلَاةَ وَاتَّبَعُوا الشَّهَوَاتِ فَسُوفَ يَلْقَوْنَ عَذَابًا \* إِلَّا مَنْ تَابَ وَآمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا فَأُولَئِكَ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ وَلَا يُظَلَّمُونَ شَيْئًا ﴾ [ مريم : ٥٩ ، ٦٠ ] .

○ ومن الصائمين من يتهاونُ بصلاة الجماعة مع وجوبها عليه وقد أمر الله بها في كتابه .

\* فقال : ﴿ وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ فَلْتَقُمْ طَائِفَةٌ مِنْهُمْ مَعَكَ وَلْيَأْخُذُوا أَسْلِحَتَهُمْ فَإِذَا سَجَدُوا ﴾ [ النساء : ١٠٢ ] .  
يعني : أتموا صلاتهم .

﴿ فليكونوا من ورائكم ولتأت طائفة أخرى لم يصلوا فليصلوا معك وليأخذوا جذرهم وأسلحتهم ﴾ [ النساء : ١٠٢ ] .  
فأمر الله بالصلاة مع الجماعة في حال القتال والخوف ، ففي حال الطمأنينة والأمن أولى .

\* وعن أبي هريرة رضي الله عنه : « أن رجلاً أعمى قال : يا رسول الله ليس لي قائد يقودني إلى المسجد ، فرخص له ، فلمَّا

وَلَّى دَعَاهُ ، وَقَالَ : هَلْ تَسْمَعُ النُّدَاءَ بِالصَّلَاةِ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ  
فَأَجِبْ » « رَوَاهُ مُسْلِمٌ » (١) .

فَلَمْ يُرَخِّصْ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ فِي تَرْكِ الْجَمَاعَةِ مَعَ أَنَّهُ رَجُلٌ أَعْمَى  
وَلَيْسَ لَهُ قَائِدٌ ، وَتَارَكَ الْجَمَاعَةَ مَعَ إِضَاعَتِهِ الْوَاجِبَ قَدْ حَرَّمَ نَفْسَهُ  
خَيْرًا كَثِيرًا بِمُضَاعَفَةِ الْحَسَنَاتِ ، فَإِنَّ صَلَاةَ الْجَمَاعَةِ مُضَاعَفَةٌ .

\* كَمَا فِي « الصَّحِيحِينَ » مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عُثْمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا  
« أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « صَلَاةُ الْجَمَاعَةِ تَفْضُلُ عَلَيَّ صَلَاةِ الْفَذِّ بِسَبْعِ  
وَعِشْرِينَ دَرَجَةً » (٢) .

وَفَوَتْ الْمَصَالِحَ الْاجْتِمَاعِيَّةَ الَّتِي تَحْصُلُ لِلْمُسْلِمِينَ بِاجْتِمَاعِهِمْ  
عَلَى الصَّلَاةِ مِنْ غَرَسِ الْمَحَبَّةِ وَالْأَلْفَةِ وَتَعْلِيمِ الْجَاهِلِ وَمُسَاعَدَةِ الْمَحْتَاجِ  
وغير ذلك .

وَبَتَرِكِ الْجَمَاعَةِ يُعْرَضُ نَفْسَهُ لِلْعُقُوبَةِ وَمُشَابَهَةِ الْمُنَافِقِينَ .

\* ففِي « الصَّحِيحِينَ » عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ  
قَالَ : « أَثْقَلُ الصَّلَوَاتِ عَلَيَّ الْمُنَافِقِينَ صَلَاةُ الْعِشَاءِ وَصَلَاةُ الْفَجْرِ ،  
وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِيهِمَا لَأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبْوًا ، وَلَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَمُرَّ  
بِالصَّلَاةِ فَتَقَامَ ثُمَّ أَمُرَ رَجُلًا فَيُصَلِّيَ بِالنَّاسِ ثُمَّ أَنْطَلِقَ مَعِيَ بِرِجَالِ  
مَعَهُمْ حَزْمٌ مِنْ حَطَبٍ إِلَى قَوْمٍ لَا يَشْهَدُونَ الصَّلَاةَ فَأُحْرَقَ عَلَيْهِمْ

(١) مُسْلِمٌ ( ٦٥٣ ) ( ٢٥٥ ) .

(٢) الْبُخَارِيُّ ( ٦٤٥ ) وَمُسْلِمٌ ( ٦٥٠ ) ( ٢٤٩ ) .

بيوتهم بالنار» (١) .

\* وفي « صحيح مسلم » عن ابن مسعود رضي الله عنه قال :  
« مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَلْقَى اللَّهَ غَدًا مُسْلِمًا فَلْيَحَافِظْ عَلَيَّ هُوَلاءِ الصَّلَاةِ ،  
حَيْثُ يُنَادَى بِهِنَ فَإِنَّ اللَّهَ شَرَعَ لِنَبِيِّكُمْ سُنَنَ الْهُدَى وَإِنَّهُنَّ مِنْ سُنَنِ  
الْهُدَى ، قَالَ : وَلَقَدْ رَأَيْتُنَا وَمَا يَتَخَلَّفُ عَنْهَا إِلَّا مُنَافِقٌ مَعْلُومُ النِّفَاقِ  
وَلَقَدْ كَانَ الرَّجُلُ يُؤْتَى بِهِ يُهَادَى بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ حَتَّى يُقَامَ فِي  
الصَّفِّ » (٢) .

ومن الصائمين مَنْ يتجاوز بالأمر ، فينأى عن الصَّلَاةِ فِي وَقْتِهَا  
وهذا من أعظم المنكرات وأشد الإضاعة للصَّلَاةِ .

حَتَّى قَالَ كَثِيرٌ مِنَ الْعُلَمَاءِ : « إِنَّ مَنْ أَخَّرَ الصَّلَاةَ عَنْ وَقْتِهَا بَدُونَ  
عُذْرٍ شَرْعِيٍّ لَمْ تُقْبَلْ وَإِنْ صَلَّى مِائَةَ مَرَّةٍ » (٣) .

\* لقول النَّبِيِّ ﷺ : « مَنْ عَمَلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ » .  
رواه « مسلم » (٤) .

والصَّلَاةُ بَعْدَ وَقْتِهَا لَيْسَ عَلَيْهَا أَمْرُ النَّبِيِّ ﷺ فَتَكُونُ مَرْدُودَةً غَيْرَ

(١) البخاري ( ٦٥٧ ) ومسلم ( ٦٥١ ) ( ٢٥٢ ) .

(٢) مسلم ( ٦٥٤ ) ( ٢٥٧ ) .

(٣) راجع : الصَّلَاةُ وَحُكْمُ تَارِكِهَا لِابْنِ الْقَيْمِ ص ( ٦٧ : ٧٣ ) .

(٤) مسلم ( ١٧١٨ ) ( ١٨ ) وعَلَّقَهُ الْبُخَارِيُّ بِهَذَا اللَّفْظِ ( ٤ / ٣٥٥ - فَتْحَ ) .

والحديث عند البخاري ( ٢٦٩٧ ) ومسلم ( ١٧١٨ ) ( ١٧ ) بلفظ : « مَنْ أَخَذَتْ فِي أَمْرِنَا  
هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ » . . فِي الْمَطْبُوعَةِ « عَمَلُهُ » بَدَلُ « عَلَيْهِ » وَالتَّصْوِيبُ مِنَ الْمَصَادِرِ .



مقبولة .

ومن الآداب الواجبة : أن يجتنب الصائم جميع ما حرّم الله  
ورسوله من الأقوال والأفعال .

○ فيجتنب الكذب : وهو الإخبار بخلاف الواقع ، وأعظمه  
الكذب على الله ورسوله كأن ينسب إلى الله أو إلى رسوله تحليل  
حرام أو تحريم حلال بلا علم .

\* قال الله تعالى : ﴿ وَلَا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ الْكَذِبَ  
هَذَا حَلَالٌ وَهَذَا حَرَامٌ لَتُفْتَرُوا عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ إِنَّ الَّذِينَ  
يُفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ \* مَتَاعٌ قَلِيلٌ وَلَهُمْ عَذَابٌ  
أَلِيمٌ ﴾ [ النحل : ١١٦ ، ١١٧ ] .

\* وفي « الصحيحين » وغيرهما من حديث أبي هريرة وغيره أن النبي  
ﷺ قال : « مَنْ كَذَبَ عَلَيَّ مُتَعَمِّدًا فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ » (١) .  
\* وحذر النبي ﷺ من الكذب فقال : « إِيَّاكُمْ وَالْكَذِبَ فَإِنَّ  
الْكَذِبَ يَهْدِي إِلَى الْفُجُورِ وَإِنَّ الْفُجُورَ يَهْدِي إِلَى النَّارِ ، وَلَا يَزَالُ  
الرَّجُلُ يَكْذِبُ وَيَتَحَرَّى الْكَذِبَ حَتَّى يُكْتَبَ عِنْدَ اللَّهِ كَذَابًا »  
« مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ » (٢) .

○ ويجتنب الغيبة : وهي ذكرك أخاك بما يكره في غيبته ، سواء

(١) البخاري (١٠٧) (٣) (٣) ، وهو حديث متواتر .

(٢) البخاري (٦٠٩٤) ومسلم (٢٦٠٧) (١٠٥) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه .

ذَكَرْتَهُ بِمَا يَكْرَهُ فِي خَلْقَتِهِ كَالأَعْرَجِ وَالأَعْمَى وَعَلَى سَبِيلِ الْعَيْبِ وَالذَّمِّ ، أَوْ بِمَا يَكْرَهُ فِي خُلُقِهِ كَالأَحْمَقِ وَالسَّفِيهِ وَالْفَاسِقِ وَنَحْوِهِ ، وَسِوَاءَ كَانَ فِيهِ مَا تَقُولُ أَمْ لَمْ يَكُنْ .

\* لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سُئِلَ عَنِ الْغَيْبَةِ فَقَالَ : « هِيَ ذِكْرُكَ أَخَاكَ بِمَا يَكْرَهُ ، قِيلَ : أفرأيتَ إن كان في أخي ما أقول ؟ قال : إن كان فيه ما تقول فقد اغتبتُهُ ، وإن لم يكن فيه ما تقول فقد بهتُهُ » رواه « مسلم » (١) .

ولقد نهى الله عن الغيبة في القرآن وشبَّهها بأبشع صورة؛ شبَّهها بالرجل يأكل لحم أخيه ميتًا .

\* فقال تعالى : ﴿ وَلَا يَغْتَبِ بَعْضُكُم بَعْضًا أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ يَأْكُلَ لَحْمَ أَخِيهِ مَيْتًا فَكَرِهْتُمُوهُ ﴾ [ الحجرات : ١٢ ] .

\* وأخبر النبي ﷺ : « أنه مرَّ ليلة المعراج بقوم لهم أظفارٌ من نحاسٍ يخمشون بها وجوههم وضدورهم فقال : مَنْ هؤلاء يا جبريلُ ؟ قال : هؤلاء الذين يأكلون لحوم الناس ويقعون في أعراضهم » رواه « أبو داود » (٢) .

○ ويجتنب النميمة : وهي نقلُ كلام شخص في شخص إليه

(١) مسلم ( ٢٥٨٩ ) ( ٧٠ ) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه .  
(٢) حديث صحيح : أبو داود ( ٤٨٧٨ ) وأحمد ( ٢٢٤ / ٣ ) وإسناده صحيح على شرط مسلم كما قال الألباني في الصحيحة ( ٥٩ / ١ ) .

ليُفسدَ بينهما ، وهي من كبائر الذنوب .  
 \* قال فيها رسول الله ﷺ : « لا يدخل الجنة نمام » « مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ » (١) .

\* وفي « الصحيحين » من حديث ابن عباس رضي الله عنهما :  
 « أن النبي ﷺ مر بقبرين فقال : إنهما ليُعذبان وما يُعذبان في كبير  
 (أي في أمر شاق عليهما) أما أحدهما فكان لا يستتره من البول ،  
 وأما الآخر فكان يمشي بالنميمة » (٢) .

والنميمة : فساد للفرد والمجتمع وتفريق بين المسلمين ، وإلقاء  
 للعداوة بينهم ، ﴿ وَلَا تُطِعْ كُلَّ حَلَّافٍ مَّهِينٍ \* هَمَّازٍ مَّشَاءٍ  
 بَنِيمٍ ﴾ [ القلم : ١١ ] ، فمن نم إليك ؛ نم فيك فاحذره .

○ ويجتنب الغش : في جميع المعاملات من بيع ، وإجارة ،  
 وصناعة ، ورهن ، وغيرها ، وفي جميع المناصحات والمشورات ،  
 فإن الغش من كبائر الذنوب .

\* وقد تبرأ النبي ﷺ من فاعله فقال ﷺ : « مَنْ عَشَّنَا فَلَيْسَ  
 مِنَّا » (٣) . وفي لفظ : « من عَشَّ فَلَيْسَ مِنِّي » رواه « مسلم » (٤) .

(١) البخاري (٦٠٥٦) ومسلم (١٠٥) (١٦٨) والألفظ له من حديث حذيفة رضي الله عنه .

(٢) البخاري (١٣٧٨) ومسلم (٢٩٢) (١١١) وراجع تعليقنا على الحديث في كتابنا  
 « القبر » ص (٤٦) .

(٣) مسلم (١٠١) (١٦٤) من حديث أبي هريرة .

(٤) مسلم (١٠٢) (١٦٤) من حديث أبي هريرة .

والغش خديعة ، وضياح للأمانة ، وفقد للثقة بين الناس ، وكلُّ كسبٍ من الغش فإنه كسبٌ خبيث حرام لا يزيدُ صاحبه إلا بُعدًا من الله .

○ ويجتنبُ المعازِفُ : وهي آلاتُ اللُّهُوِ بجميعِ أنواعها كالعودِ والرَّبابة ، والقانونِ ، والكمَنجة ، والبياتو ، والكمَانِ ، وغيرها فإنَّ هذه حرام وتزدادُ تحريمًا وإثمًا إذا اقترنت بالغناء بأصواتٍ جميلة وأغانٍ مشيرة .

\* قال الله تعالى : ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يَشْتَرِي لَهْوَ الْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّخِذَهَا هُزُوًا أُولَٰئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ ﴾ [ لقمان : ٦ ] .

\* وقد صحَّح عن ابن مسعودٍ أنه سُئِلَ عن هذه الآية فقال : « والله الذي لا إلهَ غيره هو الغناء »<sup>(١)</sup> .

\* وصحَّح أيضًا عن ابن عباس وابن عمر وذكره ابن كثير عن جابر وعكرمة وسعيد بن جبير ومجاهد<sup>(٢)</sup> .

\* وقال الحسنُ : « نزلت هذه الآية في الغناء والمزامير »<sup>(٣)</sup> .

---

(١) أثر حسن : أخرجه ابن جرير ( ٦٢ / ٢١ ) والحاكم ( ٤١١ / ٢ ) بإسنادٍ حسنٍ .  
(٢) راجع : هذه الآثار والكلام عليها في كتاب : « أحاديث ذم الغناء والمعازف في الميزان » للأخ الفاضل عبد الله بن يوسف الجديع ص ( ١٤٨ : ١٥٤ ) .  
(٣) راجع : الكلام على هذه الآية في « إغاثة اللفهان » لابن القيم ( ١ / ٣٣٨ - ٣٤١ ) .

\* وقد حذر النبي ﷺ من المعازف وقرنها بالزنا فقال ﷺ :  
« ليكوننَّ من أمتي أقوامٌ يستحلُّونَ الحِرَّ والحريَّةَ والخمرَ والمعازفَ »  
رواه « البخاري » (١) .

**فالحِرَّ** : الفَرْجُ و المراد به الزنا ومعنى يستحلُّونَ : أي يفعلونها  
فعلَ المستحلِّ لها بدون مبالاة ، وقد وقع هذا في زمننا فكان من  
الناس من يستعملُ هذه المعازفَ أو يستمعُها كأنها شيءٌ حلال .  
وهذا مما نجح فيه أعداء الإسلام بكيدهم للمسلمين حتَّى صدوهم  
عن ذكر الله ومهام دينهم ودنياهم ، وأصبح كثيرٌ منهم يستمعون إلى  
ذلك أكثر مما يستمعون إلى قراءة القرآن والأحاديث وكلام أهل  
العلم المتضمنين لبيان أحكام الشريعة وحكمها .  
فاحذروا أيها المسلمونَ نواقض الصوم ونواقضه ، وضوئوه عن  
قول الزور والعمل به .

\* قال النبي ﷺ : « مَنْ لَمْ يَدَعْ قَوْلَ الزورِ وَالْعَمَلَ بِهِ وَالْجَهْلَ  
فليس لله حاجة في أن يدع طعامه وشرابه » (٢) .

\* وقال جابر رضي الله عنه : « إذا صمتَ فَلْيَصْمِمْ سَمْعَكَ  
وَبَصْرَكَ وَلِسَانَكَ عَنِ الْكَذِبِ وَالْمَحَارِمِ ، وَدَعْ عَنْكَ أَدَى الْجَارِ ،

(١) البخاري ( ٥٥٩٠ ) من حديث أبي مالك الأشعري . وراجع : الكلام على الحديث في

« أحاديث ذم الغناء والمعازف في الميزان » ص ( ٢٣ : ٣٥ ) .

(٢) تقدم تخريجه في المجلس السابق ص ( ١٠٤ ) .

وليكن عليك وقارٌ وسكينةٌ ، ولا يكن يومٌ صومك ويومٌ فطرك  
سواءً» (١) .

اللَّهُمَّ احْفَظْ عَلَيْنَا دِينَنَا ، وَكَفِّ جَوَارِحَنَا عَمَّا يُغْضِبُكَ ، وَاغْفِرْ  
لَنَا وَلِوَالِدِينَا وَلِجَمِيعِ الْمُسْلِمِينَ بِرَحْمَتِكَ يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ وَصَلَّى  
اللَّهُ وَسَلَّمْ عَلَيَّ نَبِيْنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ .

○ ○ ○ ○

---

(١) أورده ابن رجب في « لطائف المعارف » ص ( ٢٩٢ ) وأورد بعده بيتين من الشعر في معناهما :  
إذا لم يكن في السمع مني تصاوون وفي بصري غض وفي منطقي صمت  
فحظي إذا من صومي الجوع والظما فإن قلت إنني صمت يومي فما صمت

المجلس الحادي عشر  
في آداب الصيام المستحبة





## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله مُبْلِغِ الرَّاجِي فَوْقَ مَأْمُولِهِ ، وَمُعْطِي السَّائِلِ زِيَادَةً عَلَى  
مَسْئُولِهِ ، أَحْمَدُهُ عَلَى نَيْلِ الْهُدَى وَحَصُولِهِ ، وَأَقْرُبُ بِوَحْدَانِيَّتِهِ إِقْرَارَ  
عَارِفٍ بِالذَّلِيلِ وَأَصُولِهِ .

وَأَصْلُكَ وَأَسْلَمَ عَلَيَّ نَبِينَا مُحَمَّدٍ عَبْدَهُ وَرَسُولَهُ ، وَعَلَيَّ صَاحِبِهِ  
« أَبِي بَكْرٍ » الْمَلَاظِمُ لَهُ فِي تَرْحَالِهِ وَخُلُوبِهِ ، وَعَلَيَّ « عُمَرُ » حَامِي  
الْإِسْلَامِ بَعْزِمٍ لَا يُخَافُ مِنْ قُلُوبِهِ ، وَعَلَيَّ « عُثْمَانُ » الصَّابِرِ عَلَيَّ  
الْبَلَاءِ حِينَ نَزُولِهِ ، وَعَلَيَّ « عَلِيٌّ » بِنِ ابْنِ أَبِي طَالِبٍ « الَّذِي أَرْهَبَ  
الْأَعْدَاءَ بِشَجَاعَتِهِ قَبْلَ نُصُولِهِ ، وَعَلَيَّ جَمِيعِ آلِهِ وَأَصْحَابِهِ الَّذِينَ  
حَازُوا قِصَبَ السَّنْبِقِ فِي فُرُوعِ الدِّينِ وَأَصُولِهِ ، مَا تَرَدَّدَ النَّسِيمُ بَيْنَ  
جَنُوبِهِ وَشَمَالِهِ وَغَزْبِهِ وَقَبُولِهِ .

○ إخواني : هذا المجلس في بيان « القسم الثاني من آداب  
الصوم » وهي الآداب المُسْتَحَبَّةُ .

● فمنها : السُّحُورُ : وهو الأكلُ في آخِرِ اللَّيْلِ ، سُمِّيَ بِذَلِكَ ؛  
لأنَّهُ يَقَعُ فِي السَّحْرِ ، فَقَدْ أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ بِهِ فَقَالَ : « تَسَحَّرُوا فَإِنَّ  
فِي السُّحُورِ بَرَكَاتًا » « مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ » (١) .

\* وفي « صحيح مسلم » عن عمرو بن العاص رضي الله عنه

(١) البخاري (١٩٢٣) ومسلم (١٠٩٥) (٤٥) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه .

أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « فَضَّلْ مَا بَيْنَ صِيَامِنَا وَصِيَامِ أَهْلِ الْكِتَابِ أَكَلَهُ السَّحَرِ » (١) .

\* وَأَتْنَى ﷺ عَلَى سَحُورِ التَّمْرِ فَقَالَ : « نَعَمْ سَحُورُ الْمُؤْمِنِ التَّمْرُ » رواه « أبو داؤد » (٢) .

\* وَقَالَ ﷺ : « السُّحُورُ كُلُّهُ بَرَكَةٌ فَلَا تَدْعُوهُ وَلَوْ أَنْ تَجْرِعَ أَحَدُكُمْ جُرْعَةً مِنْ مَاءٍ فَإِنَّ اللَّهَ وَمَلَائِكَتَهُ يُصَلُّونَ عَلَى الْمُتَسَحِّرِينَ » . رواه « أحمد » وقال « المنذري » : إسناده قوي (٣) .

○ وَيَنْبَغِي لِلْمُتَسَحِّرِ أَنْ يَنْوِي بِسُحُورِهِ امْتِثَالَ أَمْرِ النَّبِيِّ ﷺ ، وَالِاقْتِدَاءَ بِفِعْلِهِ ، لِيَكُونَ سُحُورُهُ عِبَادَةً ، وَأَنْ يَنْوِي بِهِ التَّقْوَى عَلَى الصَّيَامِ لِيَكُونَ لَهُ بِهِ أَجْرٌ .

وَالسُّنَّةُ تَأْخِيرُ السُّحُورِ ؛ مَا لَمْ يَخْشَ طُلُوعَ الْفَجْرِ لِأَنَّهُ فَعَلَ النَّبِيَّ ﷺ :

\* فَعَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ وَزَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ تَسَحَّرَا فَلَمَّا فَرَّغَا مِنْ سُحُورِهِمَا قَامَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ : إِلَى الصَّلَاةِ فَصَلَّى ، قُلْنَا لِأَنَسِ : كَمْ كَانَ بَيْنَ فَرَغِهِمَا مِنْ

(١) مسلم (١٠٩٦) (٤٦) .

(٢) حَدِيثٌ صَحِيحٌ : أَبُو دَاؤُدَ (٢٣٤٥) وَابِيهَقَمِي (٤ / ٢٣٦ ، ٢٣٧) وَصَحَّحَهُ ابْنُ حِبَانَ (٣٤٧٥) وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ .

(٣) حَدِيثٌ حَسَنٌ : رَوَاهُ أَحْمَدُ (٣ / ١٢ ، ٤٤) مِنْ حَدِيثِ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ ، وَحَسَنَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي « صَحِيحِ التَّرْغِيبِ » (١٦٠٢) .

سُحُورِهِمَا وَدُخُولِهِمَا فِي الصَّلَاةِ ؟ قَالَ : قَدَرُ مَا يَقْرَأُ الرَّجُلُ  
خَمْسِينَ آيَةً « رواه « البخاري » (١) .

\* وعن عائشة رضي الله عنها : « أَنْ بَلَائًا كَانَ يُؤذِنُ بَلِيلٍ ، فَقَالَ  
النَّبِيُّ ﷺ : كُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يُؤذَنَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ فَإِنَّهُ لَا يُؤذِنُ  
حَتَّى يَطْلُعَ الْفَجْرُ » « رواه البخاري » (٢) .

○ وتأخيرُ السُّحُورِ أَرْفَقَ بِالصَّائِمِ وَأَسْلَمَ مِنَ النَّوْمِ عَنِ صَلَاةِ الْفَجْرِ .  
○ وللصائم أن يأكل ويشرب ولو بعد السُّحُورِ وَبَيَّةِ الصَّيَامِ حَتَّى  
يَتَيَقَّنَ طُلُوعَ الْفَجْرِ .

\* لقوله تعالى ﴿ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ  
الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ﴾ [ البقرة : ١٨٧ ] .

وَيُحَكَّمُ بِطُلُوعِ الْفَجْرِ : إما بِمُشَاهَدَتِهِ فِي الْأَفْقِ ، أو بِخَبَرِ مَوْثُوقٍ  
بِهِ بِأَذَانٍ أَوْ غَيْرِهِ ، فَإِذَا طَلَعَ الْفَجْرُ : أَمْسَكَ ، وَيُنَوِي بِقَلْبِهِ وَلَا  
يَتَلَفَّظُ بِالنِّيَّةِ ؛ لِأَنَّ التَّلَفُّظَ بِهَا بَدْعَةٌ .

● وَمِنْ آدَابِ الصَّيَامِ الْمُسْتَحَبَّةِ : تَعْجِيلُ الْفُطُورِ إِذَا تَحَقَّقَ غُرُوبُ  
الشَّمْسِ بِمُشَاهَدَتِهَا أَوْ غَلَبَ عَلَى ظَنِّهِ الْغُرُوبُ بِخَبَرِ مَوْثُوقٍ بِهِ بِأَذَانٍ  
أَوْ غَيْرِهِ .

\* فعن سهل بن سعد رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « لَا يَزَالُ

(١) البخاري ( ١٣٣٤ ) .

(٢) البخاري ( ١٩١٩ ) .

النَّاسُ بِخَيْرٍ مَا عَجَّلُوا الْفِطْرَ » « مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ » (١) .  
\* وقال ﷺ فيما يزويه عن ربه عز وجل : « إن أحبَّ عبادي إليَّ

أعجلهم فطرًا » رواه « أحمد » و « الترمذي » (٢) .

○ والسنة أن يفطر على رطبٍ فإن غُدم فتمر ، فإن غُدم فماء .  
لقول أنس رضي الله عنه : « كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُفِطِرُ قَبْلَ أَنْ يُصَلِّيَ  
عَلَى رُطْبَاتٍ ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ رُطْبَاتٌ فَتَمْرَاتٌ ، فَإِنْ لَمْ تَكُنْ تَمْرَاتٌ حَسَا  
حَسَوَاتٍ مِنْ مَاءٍ » رواه « أحمد » و « أبو داود » و « الترمذي » (٣) .

○ فإن لم يجد رطبًا ولا تمرًا ولا ماءً : أفطر على ما تيسر من  
طعامٍ أو شرابٍ حلالٍ . فإن لم يجد شيئًا نوى الإفطار بقلبه .

ولا يُصَّصُ إضْبَعَهُ أو يجمع ريقه ويثله كما يفعل بعض العوام !!  
○ وينبغي أن يدعوا عند فطره بما أحبَّ :

\* ففي « سنن ابن ماجه » عن النبي ﷺ أنه قال : « إِنَّ لِلصَّائِمِ  
عِنْدَ فِطْرِهِ دَعْوَةً مَا تُرَدُّ » قال في « الزوائد » : إسناده صحيح (٤) (٥) .

(١) البخاري (١٩٥٧) ومسلم (١٠٩٨) (٤٨) .

(٢) حديث حسن : رواه أحمد (٣٢٩/٢) والترمذي (٧٠٠) (٧٠١) وقال : « حَسَنٌ غَرِيبٌ »

وهو كما قال . وصححه ابن خزيمة (٣ / ٢٧٦) وابن حبان (٣٥٠٧) (٣٥٠٨) .

(٣) حديث حسن : رواه أحمد (٣ / ١٦٤) وأبو داود (٢٣٥٦) والترمذي (٦٩٦) وقال : « هذا

حديث حسنٌ غريبٌ » وهو كما قال ، وراجع « الإرواء » للألباني (٩٢٢) . « حَسَا » : شرب .

(٤) إسناده ضعيف : رواه ابن ماجه (١٧٥٣) بإسناد فيه ضعف ، يبيته الألباني في « الإرواء » (٩٢١) .

(٥) تنبيه : قال الشيخ ابن عثيمين : ضعفه بعضهم ، وسبب اختلافهم في صحته ؛ اختلافهم في

تعيين أحد رواته ؛ لكن له شواهد في إجابة دعوة الصائم مطلقًا ، فالحديث بذلك حسن .

\* وروى « أبو داؤد » عن معاذ بن زهرة مرسلًا مرفوعًا : « كَانَ إِذَا أَفْطَرَ يَقُولُ : اللَّهُمَّ لَكَ صُيْتٌ وَعَلَى رِزْقِكَ أَفْطَرْتُ » (١) .  
 \* وله من حديث ابن عمر رضي الله عنهما : « أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا أَفْطَرَ يَقُولُ : ذَهَبَ الظُّمَأُ وَابْتَلَّتِ العُرُوقُ وَثَبَتَ الأَجْرُ إِنْ شَاءَ اللهُ » (٢) .

● ومن آداب الصيام المستحبة : كثرة القراءة والذكر والدعاء والصلاة والصدقة .

\* وفي الحديث : « ذَاكِرُ اللهِ فِي رَمَضَانَ مَغْفُورٌ لَهُ » (٣) .  
 \* وفي « صحيح ابن خزيمة » و « ابن حبان » : « أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : ثَلَاثَةٌ لَا تُرَدُّ دَعْوَتُهُمْ ، الصَّائِمُ حَتَّى يُفِطَرَ ، وَالإِمَامُ العَادِلُ ، وَدَعْوَةُ المَظْلُومِ يَزِفَعُهَا اللهُ فَوْقَ العَمَامِ وَتُفْتَحُ لَهَا أَبْوَابُ السَّمَاءِ وَيَقُولُ الرَّبُّ : وَعِزَّتِي وَجَلَالِي لِأَنْصُرَنَّكَ وَلَوْ بَعْدَ حِينٍ » ورواه « أحمد » و « الترمذي » (٤) .

(١) إسناده ضعيف : رواه أبو داؤد (٢٣٥٨) بإسنادٍ ضَعِيفٍ كما في « الإرواء » (٤ / ٣٨) .  
 (٢) حديث حسن : أخرجه أبو داؤد (٢٣٥٧) والدارقطني وقال : « إسناده حسن » وزايج « الإرواء » (٩٢٠) .

(٣) حديث ضعيف : ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد (١٤٣/٣) وقال : « رواه الطبراني في الأوسط وفيه هلال بن عبد الرحمن وهو ضَعِيفٌ » وأورده المنذري في « الترغيب والترهيب » (١٤٧٧) وصدوره بصيغة « رُوِيَ » الدالة على تضعيفه للحديث كما بين ذلك في مقدمته .

(٤) حديث حسن : رواه أحمد (٣٠٥ / ٢) والترمذي (٣٥٩٨) وفي إسناده ضَعْفٌ وقال الترمذي : « هذا حديث حسن » وهو كما قال فإن له طرق وشواهد ثَقُويَّةٌ ، ولذا قال الحافظ =

\* وفي « الصَّحِيحِينَ » من حديث ابن عباس رضي الله عنهما قال : « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَجْوَدَ النَّاسِ ، وَكَانَ أَجْوَدَ مَا يَكُونُ فِي رَمَضَانَ حِينَ يَلْقَاهُ جَبْرِيْلُ فَيَدَارِسُهُ الْقُرْآنَ ، فَلَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ يَلْقَاهُ جِبْرِيْلُ أَجْوَدُ بِالْخَيْرِ مِنَ الرِّيحِ الْمُرْسَلَةِ » (١) .

وكان جُودُهُ ﷺ يَجْمَعُ أَنْوَاعَ الْجُودِ كُلِّهَا مِنْ بَذْلِ الْعِلْمِ وَالنَّفْسِ وَالْمَالِ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فِي إِظْهَارِ دِينِهِ وَهَدَايَةِ عِبَادِهِ وَإِصْصَالِ النَّفْعِ إِلَيْهِمْ بِكُلِّ طَرِيقٍ مِنْ تَعْلِيمِ جَاهِلِهِمْ وَقَضَاءِ حَوَائِجِهِمْ وَإِطْعَامِ جَائِعِهِمْ ، وَكَانَ جُودُهُ يَتَضَاعَفُ فِي رَمَضَانَ لِشَرَفِ وَقْتِهِ وَمُضَاعَفَةُ أَجْرِهِ وَإِعَانَةُ الْعَابِدِينَ فِيهِ عَمَلِيَّ عِبَادَتِهِمْ وَالْجَمْعِ بَيْنَ الصِّيَامِ وَإِطْعَامِ الطَّعَامِ وَهُمَا مِنْ أَسْبَابِ دُخُولِ الْجَنَّةِ (٢) .

\* وفي « صحيح مسلم » عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : « مَنْ أَصْبَحَ مِنْكُمْ الْيَوْمَ صَائِمًا ؟ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : أَنَا ، قَالَ : فَمَنْ تَبِعَ مِنْكُمْ الْيَوْمَ جَنَازَةً ؟ قَالَ أَبُو بَكْرٍ : أَنَا ، قَالَ : فَمَنْ أَطْعَمَ مِنْكُمْ الْيَوْمَ مِسْكِينًا ؟ قَالَ أَبُو بَكْرٍ : أَنَا ، قَالَ : فَمَنْ عَادَ مِنْكُمْ الْيَوْمَ مَرِيضًا ؟ قَالَ أَبُو بَكْرٍ : أَنَا . قَالَ النَّبِيُّ ﷺ : مَا اجْتَمَعَنَ فِي أَمْرِي إِلَّا دَخَلَ الْجَنَّةَ » (٣) .

= في « أمالي الأذكار » فيما نقله عنه ابن عِلَّان في « شرح الأذكار » ( ٤ / ٣٣٨ ) : « مَدَّأ حَلِيثٌ حَسَنٌ » .

(١) تقدم تخريجه ص ( ١٠٦ ) .

(٢) راجع : « لطائف المعارف » ص ( ٣٠٦ ) .

(٣) مسلم ( ١٠٢٨ ) ( ٨٧ ) .

● ومن آداب الصيام المستحبة : أن يستخضر الصائم قدر نعمة الله عليه بالصيام : حيث وفقه له ويسره عليه حتى أتم يومه وأكمل شهره ، فإن كثيراً من الناس حُرِّموا الصيام إما بموتهم قبل بلوغه أو بعجزهم عنه أو بضلالهم وإعراضهم عن القيام به .  
فليحمد الصائم ربه على نعمة الصيام التي هي سبب المغفرة الذنوب وتكفير السيئات ورفع الدرجات في دار النعيم بجوار الرب الكريم .

○ إخواني : تأدبوا بآداب الصيام ، وتخلوا عن أسباب الغضب والانتقام ، وتحلوا بأوصاف السلف الكرام ، فإنه لن يصلاح آخر هذه الأمة إلا ما أصلح أولها من الطاعة واجتناب الآثام .

\* قال ابن رجب رحمه الله : « الصائمون على طبقتين : إحداهما : من ترك طعامه وشرابه وشهوته لله تعالى يرجو عنده عوض ذلك في الجنة ، فهذا قد تاجر مع الله وعامله ، والله لا يضيع أجر من أحسن عملاً ، ولا يخيب معه من عامله ، بل يربح أعظم الربح .

\* قال رسول الله ﷺ لرجل : « إنك لن تدع شيئاً اتقاء الله إلا آتاك الله خيراً منه » خرجه « الإمام أحمد » (١) .

(١) رواه أحمد (٧٩ / ٥) والبيهقي (٢٣٥ / ٥) وأورده الهيثمي في «المجموع» (٢٩٦ / ١٠) وقال : « رواه كله أحمد بأسانيد ورجالها رجال الصحيح » .

فهذا الصائم يُعطى في الجنة ما شاء من طعام وشراب ونساء  
 \* قال الله تعالى : ﴿ كُلُوا وَاشْرَبُوا هَنِيئًا بِمَا أَسْلَفْتُمْ فِي الْأَيَّامِ  
 الْخَالِيَةِ ﴾ [الحاقة: ٢٤] . قال مُجاهدٌ وغيره : « نَزَلَتْ فِي الصَّائِمِينَ » .  
 \* وفي حديث عبد الرحمن بن سَمُرَةَ الذي رآه النَّبِيُّ ﷺ في منامه قال :  
 « وَرَأَيْتُ رَجُلًا مِنْ أُمَّتِي يَلْهَثُ عَطْشًا كُلَّمَا دَنَا مِنْ حَوْضٍ مُنِعَ وَطُرِدَ  
 فَجَاءَهُ صِيَامُ رَمَضَانَ فَسَقَاهُ وَأَزْوَاهُ » <sup>(١)</sup> خَرَّجَهُ « الطَّبْرَانِيُّ » <sup>(٥)</sup> .

○ يا قوم : أَلَا خَاطَبْتُ فِي هَذَا الشَّهْرِ إِلَى الرَّحْمَنِ ؟

أَلَا رَاغَبْتُ فِيمَا أَعَدَّ اللَّهُ لِلطَّائِعِينَ فِي الْجَنَّةِ ؟ ..

مَنْ يُرِدْ مُلْكَ الْجَنَّةِ

فَلْيَدْعُ عَنْهُ التَّوَّابِي

وَلْيَقُمْ فِي ظُلْمَةِ اللَّيْلِ

لِإِلَى نُورِ الْقُرْآنِ

وَلْيَصِلْ صَوْمًا بِصَوْمِ

إِنَّ هَذَا الْعَيْشَ فَنَانٌ

(١) حديث ضعيف : وهو قطعة من حديث طويل ذكره الهيثمي في « مجمع الزوائد »

(٢ / ١٧٩ ) وقال : « رواه الطبراني بإسنادين في أحدهما : سليمان بن أحمد الواسطي ،

وفي الآخر : خالد بن عبد الرحمن الخزومي ، وكلاهما ضعيف » إه .

(٥) تنبيه : قال الشيخ ابن عثيمين : ضعيف الإسناد ، لكن قال ابن القيم بعد أن ساقه بتمامه في

المسألة العاشرة من كتاب « الروح » سمعت شيخ الإسلام ابن تيمية يُعظِّمُ أمر هذا الحديث

وقال - يعني شيخ الإسلام - أصول السنة تشهد له ، وهو من أحسن الأحاديث » إه .



إِنَّمَا الْعَيْشُ جِوَارٌ

اللَّهُ فِي دَارِ الْأَمَانِ

الطَّبَقَةُ الثَّانِيَةُ مِنَ الصَّائِمِينَ : مَنْ يَصُومُ فِي الدُّنْيَا عَمَّا سِوَى  
اللَّهِ فَيَحْفَظُ الرَّأْسَ وَمَا حَوَى وَالْبَطْنَ وَمَا وَعَى وَيَذْكُرُ الْمَوْتَ وَالْبَلَاءَ  
وَيُرِيدُ الْآخِرَةَ فَيَتْرِكُ زِينَةَ الدُّنْيَا ، فَهَذَا عِيدُ فِطْرِهِ يَوْمَ لِقَاءِ رَبِّهِ وَفَرَجِهِ  
بِرُؤُوسِهِ .

أَهْلُ الْخُصُوصِ مِنَ الصَّوَامِ صَوْمُهُمْ

صَوْنُ اللِّسَانِ عَنِ الْبُهْتَانِ وَالْكَذِبِ

وَالْعَارِفُونَ وَأَهْلُ الْأَنْسِ صَوْمُهُمْ

صَوْنُ الْقُلُوبِ عَنِ الْأَغْيَارِ وَالْحُجْبِ

○ العارفون لا يُسَلِّمُهم عن رؤية مولاهم قَصْرًا ، وَلَا يُرَوِّبُهم دون

مُشَاهَدَتِهِ نَهْرًا ، هَمَّهُمْ أَجَلٌ مِنْ ذَلِكَ ..

○ مَنْ صَامَ بِأَمْرِ اللَّهِ عَنِ شَهْوَاتِهِ فِي الدُّنْيَا أَدْرَكَهَا غَدًا فِي الْجَنَّةِ ،

وَمَنْ صَامَ عَمَّا سِوَى اللَّهِ فَعِيدُهُ يَوْمَ لِقَائِهِ ﴿ مِنْ كَانَ يَزْجُو لِقَاءَ اللَّهِ

فَإِنَّ أَجَلَ اللَّهِ لَآتٍ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴾ [ العنكبوت : ٥٠ ] .

○ يَا مَعْشَرَ التَّائِبِينَ صُومُوا الْيَوْمَ عَنِ شَهْوَاتِ الْهَوَى لِتُدْرِكُوا عِيدَ

الْفِطْرِ يَوْمَ اللَّقَاءِ .. ﴿ (١) .

(١) « لَقَائِفُ الْمَعَارِفِ » لابن رجب ص ( ٢٩٥ ، ٣٠٠ ) باختصار .

اللَّهُمَّ جَمِّلْ بَوَاطِنَنَا بِالْإِخْلَاصِ لَكَ ، وَحَسِّنْ أَعْمَالَنَا بِاتِّبَاعِ  
رَسُولِكَ وَالتَّأْدُّبِ بِآدَابِهِ .

اللَّهُمَّ أَيْقِظْنَا مِنَ الْعَفَلَاتِ ، وَنَجِّنَا مِنَ الدَّرَكَاتِ ، وَكَفِّرْ عَنَّا  
الذُّنُوبَ وَالسَّيِّئَاتِ ، وَاعْفِرْ لَنَا وَلِوَالِدِينَا وَلِجَمِيعِ الْمُسْلِمِينَ الْأَحْيَاءِ  
مِنْهُمْ وَالْأَمْوَاتِ ، بِرَحْمَتِكَ يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ ، وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمْ  
عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ أَجْمَعِينَ .

○ ○ ○ ○

المجلس الثاني عشر  
في النوع الثاني  
من تلاوة القرآن



## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله مُعْطِي الْجَزِيلِ لِمَنْ أَطَاعَهُ وَرَجَاهُ ، وَشَدِيدِ الْعِقَابِ لِمَنْ  
أَعْرَضَ عَنْ ذِكْرِهِ وَعَصَاهُ ، اجْتَبَى مِنْ شَاءَ بِفَضْلِهِ فَقَرَّبَهُ وَأَذْنَاهُ  
وَأَبْعَدَ مَنْ شَاءَ بِعَدْلِهِ فَوَلَّاهُ مَا تَوَلَّاهُ ، أَنْزَلَ الْقُرْآنَ رَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ  
وَمَنَازِرًا لِلسَّالِكِينَ فَمَنْ تَمَسَّكَ بِهِ نَالَ مَنَاهُ ، وَمَنْ تَعَدَّى حُدُودَهُ  
وَأَضَاعَ حَقُّوقَهُ خَسِرَ دِينَهُ وَدُنْيَاهُ ، أَحْمَدُهُ عَلَيَّ مَا تَفَضَّلَ بِهِ مِنْ  
الإِحْسَانِ وَأَعْطَاهُ ، وَأَشْكُرُهُ عَلَيَّ نِعْمَةِ الدِّينِيَّةِ وَالدُّنْيَوِيَّةِ وَمَا أُجْدَرَ  
الشَّاكِرَ بِالْمَزِيدِ وَأَوْلَاهُ .

وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ الْكَامِلُ فِي صِفَاتِهِ  
الْعَالِي عَنِ النَّظَائِرِ وَالْأَشْبَاهِ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ  
الَّذِي اخْتَارَهُ عَلَيَّ الْبَشَرَ وَاضْطَفَاهُ .

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ وَالتَّابِعِينَ بِهِمْ بِإِحْسَانٍ مَا  
انْشَقَّ الصُّبْحُ وَأَشْرَقَ ضِيَاؤُهُ ، وَسَلِّمَ تَسْلِيمًا .

○ إخواني :

سبق في « المجلس الخامس »<sup>(١)</sup> أن تلاوة القرآن على نوعين :

- تلاوة لفظه : وهي قراءته وتقدم الكلام عليها هناك .

- والنوع الثاني : تلاوة حكمه بتصديق أخباره واتباع أحكامه

فعلًا للمأمورات وتزكًا للمنهيآت .

(١) راجع : ص ( ٥٧ ، ٥٨ ) .

وهذا النوع هو الغاية الكبرى من إنزال القرآن .  
 \* كما قال تعالى : ﴿ كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ  
 وَلِيَتَذَكَّرَ أُولُو الْأَلْبَابِ ﴾ [ ص : ٢٩ ] .  
 ولهذا دَرَجَ السلف الصالح رضي الله عنهم على ذلك يتعلمون  
 القرآن ، ويصدقون به ، ويطبِّقون أحكامه تطبيقاً إيجابياً عن عقيدة  
 راسخة ، ويقتين صادق .

\* قال « أبو عبد الرحمن السلمى » رحمه الله : « حَدَّثَنَا الَّذِينَ  
 كانوا يُقرؤوننا القرآن ، عثمان بن عفان وعبدُ الله بن مسعود ،  
 وغيرهما : أنهم كانوا إذا تعلموا من النبي ﷺ عشر آيات لم  
 يتجاوزوها حتى يتعلموها وما فيها من العلم والعمل ، قالوا : فتعلمنا  
 القرآن والعلم والعمل جميعاً » (١) .

وهذا النوع من التلاوة هو الذى عليه مدار السعادة والشقاوة .  
 \* قال الله تعالى : ﴿ فَإِنَّمَا يَأْتِيَنَّكُمْ مِنِّي هُدًى فَمَنِ اتَّبَعَ  
 هُدَايَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَى \* وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ  
 مَعِيشَةً ضَنْكًا وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَى \* قَالَ رَبِّ لِمَ حَشَرْتَنِي  
 أَعْمَى وَقَدْ كُنْتُ بَصِيرًا \* قَالَ كَذَلِكَ أَتَتْكَ آيَاتُنَا فَنَسِيَتْهَا  
 وَكَذَلِكَ الْيَوْمَ تُنسى \* وَكَذَلِكَ نُجزي مَنْ أَسْرَفَ وَلَمْ يُؤْمِنِ

(١) أنز صحیح : رواه ابن جرير في تفسيره ( ١ / ٨٠ - شاکر ) وقال الشيخ أحمد شاکر : « هذا  
 إسناده صحيح متصل » . وعنده : « فتعلمنا القرآن والعمل جميعاً » بدون لفظ « العلم » .

بآيَاتِ رَبِّهِ وَلَعَذَابُ الْآخِرَةِ أَشَدُّ وَأَبْقَى ﴿ [ طه : ١٢٣ - ١٢٧ ] .  
فَبَيَّنَ اللَّهُ فِي هَذِهِ الْآيَاتِ الْكَرِيمَةِ :

- ثواب المتبعين لهداه الذي أوحاه إِلَى رُسُلِهِ ، وَأَعْظَمَهُ هَذَا الْقُرْآنُ الْعَظِيمُ ، وَبَيَّنَّ عِقَابَ الْمُعْرِضِينَ عَنْهُ ، أَمَّا ثَوَابُ الْمُتَّبِعِينَ لَهُ فَلَا يَضِلُّونَ وَلَا يَشْقَوْنَ ، وَنَفِي الضَّلَالِ وَالشَّقَاءِ عَنْهُمْ يَتَضَمَّنُ كَمَالَ الْهُدَايَةِ وَالسَّعَادَةِ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ .

- وَأَمَّا عِقَابُ الْمُعْرِضِينَ عَنْهُ الْمُتَكَبِّرِينَ عَنِ الْعَمَلِ بِهِ فَهُوَ الشَّقَاءُ وَالضَّلَالُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ، فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنْكًا .

فَهُوَ فِي دُنْيَاهُ : فِي هَمٍّ وَقَلَقِ نَفْسٍ ، لَيْسَ لَهُ عَقِيدَةٌ صَحِيحَةٌ ، وَلَا عَمَلٌ صَالِحٌ ﴿ أَوْلَيْكَ كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ أَوْلَيْكَ هُمْ الْعَافِلُونَ ﴿ [ الأعراف : ١٧٩ ] .

وَهُوَ فِي قَبْرِهِ : فِي ضَيْقٍ وَضَنْكٍ قَدْ ضَيَّقَ عَلَيْهِ قَبْرَهُ حَتَّى تَخْتَلِفَ أَضْلَاغُهُ ، وَهُوَ فِي حَشْرِهِ أَعْمَى لَا يُبْصِرُ ﴿ وَنَحْشُرُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى وُجُوهِهِمْ عُثْمًا وَبُكْمًا وَضُمًّا مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ كُلَّمَا خَبَتْ زِدْنَاهُمْ سَعِيرًا ﴿ [ الإسراء : ٩٧ ] .

فَهُمْ لَمَّا عَمُوا فِي الدُّنْيَا عَنْ رُؤْيَةِ الْحَقِّ وَصَمُّوا عَنْ سَمَاعِهِ وَأَمْسَكُوا عَنِ النُّطْقِ بِهِ ﴿ وَقَالُوا قُلُوبُنَا فِي أَكِنَّةٍ مِمَّا تَدْعُونَا إِلَيْهِ وَفِي آذَانِنَا وَقْرٌ وَمِنْ بَيْنِنَا وَبَيْنِكَ حِجَابٌ ﴿ [ فصلت : ٥ ] : جَازَاهُمْ اللَّهُ فِي الْآخِرَةِ بِمِثْلِ مَا كَانُوا عَلَيْهِ فِي الدُّنْيَا وَأَضَاعَهُمْ كَمَا أَضَاعُوا

شريعته .

﴿ قَالَ رَبِّ لِمَ حَشَرْتَنِي أَعْمَى وَقَدْ كُنْتُ بَصِيرًا \* قَالَ كَذَلِكَ أَتَتْكَ آيَاتُنَا فَنَسِيَتْهَا وَكَذَلِكَ الْيَوْمَ تُنْسَى ﴾ [ طه : ١٢٥ ، ١٢٦ ] .

﴿ جَزَاءً وَفَاقًا ﴾ [ النبا : ٢٦ ] . ﴿ وَمَنْ جَاءَ بِالسَّيِّئَةِ فَلَا يُجْزَى الَّذِينَ عَمِلُوا السَّيِّئَاتِ إِلَّا مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ [ القصص : ٨٤ ] .

\* وفي « صحيح البخاري » عن سمرة بن جندب رضي الله عنه : « أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا صَلَّى صَلَاةً وَفِي لَفْظِ صَلَاةِ الْعَدَاةِ أَقْبَلَ عَلَيْنَا بِوَجْهِهِ فَقَالَ : مَنْ رَأَى مِنْكُمْ اللَّيْلَةَ رُؤْيَا ؟ قَالَ : فَإِنْ رَأَى أَحَدٌ قَصَّهَا ، فيقول : مَا شَاءَ اللَّهُ ، فسألنا يوماً فقال : هل رأى أحدٌ منكم رؤيا ؟ قلنا : لا ، قال : لَكُنِّي رَأَيْتُ اللَّيْلَةَ رَجُلَيْنِ أُتِيَانِي .. » - فساق الحديث - وفيه : « فأنطلقنا حَتَّى أُتِينَا عَلَى رَجُلٍ مُضْطَجِعٍ وَإِذَا آخِرَ قَائِمٍ عَلَيْهِ بِصَخْرَةٍ وَإِذَا هُوَ يَهْوِي بِالصَّخْرَةِ لِرَأْسِهِ فَيُثَلِّغُ رَأْسَهُ فَيَتَدَهَّدُهُ الْحَجْرُ هَهُنَا ، فَيَتَّبِعُ الْحَجْرَ فَيَأْخُذُهُ فَلَا يَرْجِعُ إِلَى الرَّجُلِ حَتَّى يَصِحَّ رَأْسُهُ كَمَا كَانَ ، ثُمَّ يَعُودُ عَلَيْهِ فَيَفْعَلُ بِهِ مِثْلَ مَا فَعَلَ بِهِ الْمَرَّةَ الْأُولَى ، فَقُلْتُ : سَبْحَانَ اللَّهِ ! مَا هَذَا ؟ فَقَالَ لِي أَنْطَلِقُ .. »

فذكر الحديث . وفيه : « أما الرجل الذي أتيت عليه يُثَلِّغُ رَأْسَهُ بِالْحَجْرِ فَهُوَ الرَّجُلُ يَأْخُذُ الْقُرْآنَ فَيَرْفُضُهُ وَيَنَامُ عَنِ الصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ .. »<sup>(١)</sup>.

(١) البخاري ( ١٣٨٦ ) ( ٧٠٤٧ ) .

• « يَثَلِّغُ رَأْسَهُ » أي : يشدخه ويشقه .

• « يَتَدَهَّدُهُ » أي : يتدحرج ، والمراد : أنه دفعه من علو إلى أسفل ، وتدهده إذا انحط .



\* وعن ابن عباس رضي الله عنهما : « أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَطَبَ النَّاسَ فِي حُجَّةِ الْوَدَاعِ فَقَالَ : إِنَّ الشَّيْطَانَ قَدْ يَمَسُّ أَنْ يُعْبَدَ فِي أَرْضِكُمْ وَلَكِنْ رَضِي أَنْ يُطَاعَ فِيمَا سِوَى ذَلِكَ مِمَّا تُحَاقِرُونَ مِنْ أَعْمَالِكُمْ فَاحْذَرُوا ، إِنِّي تَرَكْتُ فِيكُمْ مَا إِنْ تَمَسَّكُمْ بِهِ فَلَنْ تَضِلُّوا أَبَدًا كِتَابَ اللَّهِ وَسُنَّةَ نَبِيِّهِ » رواه الحاكم وقال : « صحيح الإسناد » (١).

\* وعن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال قال رسول الله ﷺ : « يُمَثَّلُ الْقُرْآنُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ رَجُلًا فَيُوتَى بِالرَّجُلِ قَدْ حَمَلَهُ فَخَالَفَ أَمْرَهُ فَيُمَثَّلُ لَهُ خَصْمًا ، فيقول : يا رب حملته إِيَّاي فَبَسَّسَ الْحَامِلُ تَعَدَّى لِحُدُودِي ، وَضَيَّعَ فَرَائِضِي ، وَرَكِبَ مَعْصِيَتِي ، وَتَرَكَ طَاعَتِي فما يزال يَقذف عليه بالحجج حتَّى يقال : شَأْنُكَ بِهِ ، فَيَأْخُذُهُ بِيَدِهِ فما يُرْسِلُهُ حتَّى يُكَبَّهُ عَلَى مَنْخَرِهِ فِي النَّارِ » (٢) (٥).

\* وفي « صحيح مسلم » : عن أبي مالك الأشعري رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « الْقُرْآنُ حُجَّةٌ لَكَ أَوْ عَلَيْكَ » (٣).

(١) حديث صحيح : رواه الحاكم ( ٣ / ١٠٩ ، ١٤٨ ) وصححه ووافقه الذهبي وله طرق وشواهد كثيرة ، وراجع : « الصحيحة » للألباني ( ١٧٦١ ) .

(٢) رواه ابن أبي شيبة في « مصنفه » ( ١٠ / ٤٩١ ) وأبو نعيم في الحلية ( ٢ / ٢٢٠ ) وذكره الهيثمي في « المجمع » ( ٧ / ١٦١ ) وقال : « رواه البزار وفيه ابن اسحاق وهو ثقة ولكنه مدلس وبقية رجاله ثقات » اه .

(٥) تنبيه : قال الشيخ ابن عثيمين : « ضعيف ، ونقل عن الحافظ ابن حجر تحسينه ، فإن ثبت أنه حسن فالممثل قراءة القارئ أو جزاؤها وهما مخلوقان ، أو يقال : إن التمثيل يقتضي أن الممثل به غير الممثل فلا يستلزم أن يخلق القرآن » اه . (٣) مسلم ( ٢٢٣ ) ( ١ ) .

\* وقال ابن مسعود رضي الله عنه : « القرآن شافعٌ مُشَفَّعٌ فمن جعله أمامه قاده إلى الجنة ومن جعله خلف ظهره ساقه إلى النار »  
 فيا من كان القرآن خضمه ، كيف تزجو ممن جعلته خصمك  
 الشفاعة ؟ ويل لمن شفعاًؤه خصماًؤه يوم تربح البضاعة<sup>(١)</sup> .

○ **عباد الله** : هذا كتابُ الله يُتلى بين أيديكم ويُسمع ، وهو القرآن الذي لو أنزل على جبلٍ لرأيتَه خاشعاً يتصدعُ ، ومع هذا فلا أذن تسمع ، ولا عين تدمع ، ولا قلب يخشع ، ولا امتثال للقرآن فيرجى به أن يشفع ، قلوبٌ خَلَّتْ من التقوى فهي خرابٌ بلقع<sup>(٢)</sup> وتراكمت عليها ظلمةُ الذنوب فهي لا تُبصر ولا تسمع ! .

○ كم تُتلى علينا آياتُ القرآنِ وقلوبنا كالحجارة أو أشد قسوة ؟  
 وكم يتوالى علينا شهر رمضان وحالنا فيه كحال أهل الشقوة ؟  
 لا الشاب منا ينتهي عن الصبوة ، ولا الشيخ ينتهي عن القبيح فيلحق بأهل الصفوة ! أين نحن من قوم إذا سمعوا داعي الله أجابوا الدعوة ؟ وإذا تليت عليهم آياته وجلت قلوبهم وجلتها جلوة ؟  
 أولئك قوم أنعم الله عليهم فعرفوا حقه فاختاروا الصفوة .

\* قال ابن مسعود رضي الله عنه : « ينبغي لقارئ القرآن أن يُعرف بليته إذا الناس ينامون وبنهاره إذا الناس يُفطرون ، وبسكائه إذا الناس

(١) راجع : « لطائف المعارف » ص ( ٣٢٢ ) .

(٢) أي : لا شيء فيها .

يَضْحَكُونَ ، وَبَوَّرَعِهِ إِذَا النَّاسُ يَخْلُطُونَ ، وَبَصْمَتِهِ إِذَا النَّاسُ  
يَخُوضُونَ ، وَبِخُشُوعِهِ إِذَا النَّاسُ يَخْتَالُونَ ، وَبِخِزْنِهِ إِذَا  
النَّاسُ يَفْرَحُونَ « (١) .

يَا نَفْسُ فَازَ الصَّالِحُونَ بِالثَّقَلَى  
وَأَبْصَرُوا الْحَقَّ وَقَلْبِي قَدْ عَمِيَ  
يَا حُسْنَهُم وَاللَّيْلُ قَدْ أَجْنَهُم  
وَنُورُهُمْ يَفُوقُ نُورَ الْأَنْجَمِ  
تَرَنَّمُوا بِالذِّكْرِ فِي لَيْلِهِمْ  
فَعَيْشُهُمْ قَدْ طَابَ بِالتَّرَنُّمِ  
قُلُوبُهُمْ لِلذِّكْرِ قَدْ تَفَرَّغَتْ  
دُمُوعُهُمْ كُلُّوْلُؤُ مِنْتَظِمِ  
أَسْحَارُهُمْ بِنُورِهِمْ قَدْ أَشْرَقَتْ  
وَخَلَعُ الْعُفْرَانِ خَيْرُ الْقِسَمِ  
قَدْ حَفِظُوا صِيَامَهُمْ مِنْ لَعْوِهِمْ  
وَخَشَعُوا فِي اللَّيْلِ فِي ذِكْرِهِمْ  
وَيَحْكُ يَا نَفْسُ أَلَا تَتَيْقِظِي  
لِلنَّفْعِ قَبْلَ أَنْ تَزِلَّ قَدَمِي

(١) أورده ابن رجب في « لطائف المعارف » ص ( ٢٢١ ) .

مَصَى الزَّمَانُ فِي تَوَانٍ وَهَوَى

فاسْتَدْرِكِي مَا قَدْ بَقِيَ وَاغْتَنِمِي (٢)

○ إخواني: احفظوا القرآن قبل فوات الإمكان ، وحافظوا على حدوده من التفريط والعصيان ، واعلموا أنه شاهدٌ لكم أو عليكم عند الملك الديان ، ليس من شكر نعمة الله بإنزاله أن نتخذه وراءنا ظهرياً ، وليس من تعظيم حرمة الله أن نتخذ أحكامه سخرية .  
﴿ وَيَوْمَ يَعْزُضُ الظَّالِمُ عَلَى يَدَيْهِ يَقُولُ يَا لَيْتَنِي اتَّخَذْتُ مَعَ الرَّسُولِ سَبِيلًا \* يَا وَيْلَتَا لَيْتَنِي لَمْ أَتَّخِذْ فُلَانًا خَلِيلًا \* لَقَدْ أَضَلَّنِي عَنِ الذِّكْرِ بَعْدَ إِذْ جَاءَنِي وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِلْإِنْسَانِ خَذُولًا \* وَقَالَ الرَّسُولُ يَا رَبِّ إِنَّ قَوْمِي اتَّخَذُوا هَذَا الْقُرْآنَ مَهْجُورًا \* وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوًّا مِّنَ الْمُجْرِمِينَ وَكَفَى بِرَبِّكَ هَادِيًا وَنَصِيرًا ﴾ [ الفرقان : ٢٧ - ٣١ ] .  
اللَّهُمَّ ارزُقنا تلاوة كتابك حقَّ التلاوة ، واجعلنا ممن نال به الفلاح والسعادة .

اللَّهُمَّ ارزُقنا إقامة لفظه ومعناه ، وحفظ حدوده ورعاية حرمة .  
اللهم اجعلنا من الراسخين في العلم المؤمنين بمحكمه ومتشابهه تصديقاً بأخباره وتنفيذاً لأحكامه ، واغفر لنا ولوالدينا ولجميع المسلمين ، برحمتك يا أرحم الراحمين ، وصلى الله وسلم على نبينا محمدٍ وعلى آله وصحبه أجمعين .

○ ○ ○ ○

(٢) الأبيات في « لطائف المعارف » لابن رجب ص ( ٣٢٣ ، ٣٢٤ ) مع تغير طفيف .

المجلس الثالث عشر  
في آداب قراءة القرآن



## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي لَشَرَعِهِ يَخْضَعُ مَنْ يَغْبُدُ ، وَلِعَظَمَتِهِ يَخْشَعُ مَنْ  
يَزْكَعُ وَيَسْجُدُ ، وَلِطِيبِ مَنَاجَاتِهِ يَسْهَرُ الْمَتَّهِّجِدُ وَلَا يَرْقُدُ ، وَلِطَلْبِ  
ثَوَابِهِ يَنْذِلُ الْمُجَاهِدُ نَفْسَهُ وَيَجْهَدُ ، يَتَكَلَّمُ سُبْحَانَهُ بِكَلَامٍ يَجِلُّ أَنْ  
يُشَابَهُ كَلَامُ الْمَخْلُوقِينَ وَيَتَعَدُّ ، وَمِنْ كَلَامِهِ كِتَابُهُ الْمُنَزَّلُ عَلَيَّ نَبِيهِ  
أَحْمَدُ ، نَقَرُوهُ لَيْلًا وَنَهَارًا وَتُرَدَّدُ ، فَلَا يَخْلُقُ عَنْ كَثْرَةِ التَّرَدُّادِ وَلَا يُعْمَلُ  
وَلَا يُفْتَدُ ، أَحْمَدُهُ حَمْدًا مَنْ يَرْجُو الْوَقُوفَ عَلَيَّ بِأَبِيهِ غَيْرَ مُشَرَّدُ ،  
وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ شَهَادَةً مِنْ أَخْلَصِ  
لِلَّهِ وَتَعَبَّدُ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ الَّذِي قَامَ بِوَجْهِ  
الْعِبَادَةِ وَتَزَوَّدُ .

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى صَاحِبِهِ « أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ » الَّذِي مَلَأَ  
قُلُوبَ مَبْغُضِيهِ قَرَحَاتٍ تُنْفَدُ ، وَعَلَى « عُمَرَ » الَّذِي لَمْ يَزَلْ يُقْوِي  
الْإِسْلَامَ وَيَعْضُدُ وَعَلَى « عِثْمَانَ » الَّذِي جَاءَتْهُ الشَّهَادَةُ فَلَمْ يَتَرَدَّدْ  
وَعَلَى « عَلِيٍّ » الَّذِي يَنْسِفُ زَرْعَ الْكُفْرِ بِسَيْفِهِ وَيَحْضُدُ ، وَعَلَى سَائِرِ  
آلِهِ وَأَصْحَابِهِ صَلَاةً مُسْتَمِرَّةً عَلَيَّ الزَّمَانَ الْمُؤَبَّدَ ، وَسَلَامًا تَسْلِيمًا .

○ إخواني: إن هذا القرآن الذي بين أيديكم تتلونه وتسمعونه  
وتحفظونه وتكتبونه هو كلام ربكم رب العالمين ، وإله الأولين  
والآخرين ، وهو حبله المتين ، وصراطه المستقيم ، وهو الذكر المبارك  
والنور المبين ، تكلم الله به حقيقة علي الوصف الذي يليق بجلاله

وعظمته ، وألقاه على جبريل الأمين أحد الملائكة الكرام المقربين ،  
فنزله على قلب محمد ﷺ ليكون من المنذرين بلسان عربي مبين  
وصفه الله بأوصاف عظيمة لتعظيمه وتحترموه .

\* فقال تعالى : ﴿ شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِّلنَّاسِ

وَيَبِّنَاتٍ مِّنَ الْهُدَىٰ وَالْفُرْقَانِ ﴾ [ البقرة : ١٨٥ ] .

\* ﴿ ذَلِكُمْ نَتْلُوهُ عَلَيْكَ مِنَ الْآيَاتِ وَالذِّكْرِ الْحَكِيمِ ﴾ [ آل عمران : ٥٨ ] .

\* ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمْ بُرْهَانٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكُمْ نُورًا

مُبِينًا ﴾ [ النساء : ١٧٤ ] .

\* ﴿ قَدْ جَاءَكُمْ مِّنَ اللَّهِ نُورٌ وَكِتَابٌ مُّبِينٌ \* يَهْدِي بِهِ اللَّهُ مَنِ اتَّبَعَ

رِضْوَانَهُ سُبُلَ السَّلَامِ ﴾ [ المائدة : ١٥ ] .

\* ﴿ وَمَا كَانَ هَذَا الْقُرْآنُ أَنْ يُفْتَرَىٰ مِن دُونِ اللَّهِ وَلَكِن تَصْدِيقَ الَّذِي

يَبِّنُ يَدِيهِ وَتَفْصِيلَ الْكِتَابِ لَا رَيْبَ فِيهِ مِن رَّبِّ الْعَالَمِينَ ﴾ [ يونس : ٣٧ ] .

\* ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ قَدْ جَاءَكُمْ مَوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَشِفَاءٌ لِّمَا فِي

الصُّدُورِ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ ﴾ [ يونس : ٥٧ ] .

\* ﴿ كِتَابٌ أَحْكَمْتَ آيَاتُهُ ثُمَّ فُصِّلَتْ مِن لَّدُنْ حَكِيمٍ

خَبِيرٍ ﴾ [ هود : ١ ] .

\* ﴿ إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ ﴾ [ الحجر : ٩ ] .

\* ﴿ وَلَقَدْ آتَيْنَاكَ سَبْعًا مِّنَ الْمُنَافِي وَالْقُرْآنَ الْعَظِيمَ \* لَا تَمُدَّنَّ

عَيْنَيْكَ إِلَىٰ مَا مَتَّعْنَا بِهِ أَزْوَاجًا مِنْهُمْ وَلَا تَحْزَنْ عَلَيْهِمْ وَانخَفِضْ



بِجَنَاحِكَ لِلْمُؤْمِنِينَ ﴿ [ الحجر : ٨٧ ، ٨٨ ] .

\* ﴿ وَنَزَّلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ بَيِّنَاتٍ لِكُلِّ شَيْءٍ وَهُدًى وَرَحْمَةً وَبُشْرَىٰ

لِلْمُسْلِمِينَ ﴿ [ النحل : ٨٩ ] .

\* ﴿ إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ وَيُبَشِّرُ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ

يَعْمَلُونَ الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ أَجْرًا كَبِيرًا \* وَأَنَّ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ

أَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴿ [ الإسراء : ٩ - ١٠ ] .

\* ﴿ وَنَزَّلُ مِنَ الْقُرْآنِ مَا هُوَ شِفَاءٌ وَرَحْمَةٌ لِلْمُؤْمِنِينَ وَلَا يَزِيدُ

الظَّالِمِينَ إِلَّا خَسَارًا ﴿ [ الإسراء : ٨٢ ] .

\* ﴿ قُلْ لئنِ اجْتَمَعَتِ الْإِنْسُ وَالْجِنُّ عَلَىٰ أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْآنِ

لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ظَهِيرًا ﴿ [ الإسراء : ٨٨ ] .

\* ﴿ مَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْقُرْآنَ لِتَشْقَىٰ إِلَّا تَذَكُّرًا لِمَنْ يَخْشَىٰ تَنْزِيلًا

مِمَّنْ خَلَقَ الْأَرْضَ وَالسَّمَاوَاتِ الْعُلَىٰ ﴿ [ طه : ٢ - ٤ ] .

\* ﴿ تَبَارَكَ الَّذِي نَزَّلَ الْفُرْقَانَ عَلَىٰ عَبْدِهِ لِيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ

نَذِيرًا ﴿ [ الفرقان : ١ ] .

\* ﴿ وَإِنَّهُ لَتَنْزِيلُ رَبِّ الْعَالَمِينَ نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ عَلَىٰ قَلْبِكَ

لِتَكُونَ مِنَ الْمُنذِرِينَ بِلِسَانٍ عَرَبِيٍّ مُبِينٍ وَإِنَّهُ لَفِي زُبُرِ الْأَوَّلِينَ أَوْلَمْ يَكُنْ

لَهُمْ آيَةٌ أَنْ يَعْلَمَهُ عُلَمَاءُ بَنِي إِسْرَائِيلَ ﴿ [ الشعراء : ١٩٢ - ١٩٧ ] .

\* ﴿ وَمَا تَنْزَلَتْ بِهِ الشَّيَاطِينُ وَمَا يَنْبَغِي لَهُمْ وَمَا

يَسْتَطِيعُونَ ﴿ [ الشعراء : ٢١٠ - ٢١١ ] .

\* ﴿ بَلْ هُوَ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ فِي صُدُورِ الَّذِينَ أُوتُوا  
الْعِلْمَ ﴾ [ العنكبوت : ٤٩ ]

\* ﴿ إِنَّ هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ وَقُرْآنٌ مُبِينٌ لِيُنذِرَ مَنْ كَانَ حَيًّا وَيَحَقِّقَ الْقَوْلَ  
عَلَى الْكَافِرِينَ ﴾ [ يس : ٦٩ ، ٧٠ ] .

\* ﴿ كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ مُبَارَكٌ لِيَدَّبَّرُوا آيَاتِهِ وَلِيَتَذَكَّرَ أُولُو  
الْأَلْبَابِ ﴾ [ ص : ٢٩ ] . ﴿ قُلْ هُوَ نَبَأٌ عَظِيمٌ ﴾ [ ص : ٦٧ ] .

\* ﴿ اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا مُتَشَابِهًا مَثَانِي تَقْشَعِرُّ مِنْهُ  
جُلُودُ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ ثُمَّ تَلِينُ جُلُودُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ  
ذَلِكَ هُدَى اللَّهِ يَهْدِي بِهِ مَنْ يَشَاءُ ﴾ [ الزمر : ٢٣ ] .

\* ﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِالذِّكْرِ لَمَّا جَاءَهُمْ وَإِنَّهُ لَكِتَابٌ عَزِيزٌ لَا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ  
مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ ﴾ [ فصلت : ٤١ : ٤٢ ]

\* ﴿ وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ رُوحًا مِنْ أَمْرِنَا مَا كُنْتَ تَدْرِي مَا  
الْكِتَابُ وَلَا الْإِيمَانُ وَلَكِنْ جَعَلْنَاهُ نُورًا نَهْدِي بِهِ مَنْ نَشَاءُ مِنْ  
عِبَادِنَا ﴾ [ الشورى : ٥٢ ] .

\* ﴿ وَإِنَّهُ فِي أُمِّ الْكِتَابِ لَدَيْنَا لَعَلِيَّ حَكِيمٌ ﴾ [ الزخرف : ٤ ] .  
\* ﴿ هَذَا بَصَائِرٌ لِلنَّاسِ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ ﴾ [ الجنابة : ٢٠ ] .

\* ﴿ وَالْقُرْءَانَ الْحَمِيدِ ﴾ [ ق : ١ ] .  
\* ﴿ فَلَا أُقْسِمُ بِمَوَاقِعِ النُّجُومِ وَإِنَّهُ لَقَسَمٌ لَوْ تَعْلَمُونَ عَظِيمٌ إِنَّهُ

لَقُرْءَانٌ كَرِيمٌ فِي كِتَابٍ مَكْنُونٍ لَا يَمَسُّهُ إِلَّا الْمُطَهَّرُونَ تَنْزِيلٌ مِنْ رَبِّ

الْعَالَمِينَ ﴿ [ الواقعة : ٧٥ - ٨٠ ] .

\* ﴿ لَوْ أَنزَلْنَا هَذَا الْقُرْآنَ عَلَىٰ جَبَلٍ لَّرَأَيْتَهُ خَاشِعًا مُّتَصَدِّعًا مِّنْ خَشْيَةِ

اللَّهِ وَتَلَكَ الْأَمْثَالُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴿ [ الحشر : ٢١ ] .

\* وقال تعالى عن الجن ﴿ إِنَّا سَمِعْنَا قُرْءَانًا عَجَبًا يَهْدِي إِلَىٰ الرُّشْدِ

فَأَمَنَّا بِهِ ﴿ [ الجن : ١ - ٢ ] .

\* وقال تعالى ﴿ بَلْ هُوَ قُرْآنٌ مَّجِيدٌ فِي لَوْحٍ مَّحْفُوظٍ ﴿ [ البروج : ٢١ - ٢٢ ]

فهذه الأوصاف العظيمة الكثيرة التي نقلناها وغيرها مما لم ننقله  
تدل كلها على عظمة هذا القرآن ووجوب تعظيمه والتأدب عند  
تلاوته والبعده حال قراءته عن الهُزء واللَّعب

● فَمِنْ آدَابِ التَّلَاوَةِ : إِخْلَاصُ النِّيَّةِ لِلَّهِ تَعَالَى فِيهَا ؛ لِأَنَّ تِلَاوَةَ

القرآن من العبادات الجليلة كما سبق بيان فضلها .

\* وقد قال الله تعالى ﴿ فَاعْبُدِ اللَّهَ مُخْلِصًا لَهُ الدِّينَ ﴿ [ الزمر : ٢ ] .

\* وقال تعالى ﴿ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ

حُنَفَاءَ ﴿ [ البينة : ٥ ] .

\* وقال النبي ﷺ : « اقرؤا القرآن وابتغوا به وجه الله عز وجل

من قبل أن يأتي قوم يُقيمونه إقامة القدح يتعجلونه ولا يتأجلونه » .

رواه « أحمد » (١) .

(١) حديث حسن : رواه أحمد ( ٣ / ٣٥٧ ) وأبو داؤد ( ٨٣٠ ) بنحوه من حديث جابر رضي

الله عنه وحسنه الألباني في « الصحيحة » ( ٢٥٩ ) .

ومعنى « يتعجلونه » : يَطلبون به أَجرَ الدُّنيا .

● **وَمِنْ آدَابِهَا : أَنْ يَقْرَأَ بِقَلْبِهِ حَاضِرًا ، يَتَدَبَّرُ مَا يَقْرَأُ وَيَتَفَهَّمُ**  
معانيه وَيَخْشَعُ عِنْدَ ذَلِكَ قَلْبُهُ وَيَسْتَحْضِرُ أَنَّ اللَّهَ يَخَاطِبُهُ فِي هَذَا  
الْقُرْآنِ ؛ لِأَنَّ الْقُرْآنَ كَلَامُ اللَّهِ عِزَّ وَجَلًّا .

● **وَمِنْ آدَابِهَا : أَنْ يَقْرَأَ عَلَى طَهَارَةٍ ؛ لِأَنَّ هَذَا مِنْ تَعْظِيمِ كَلَامِ**  
اللَّهِ عِزَّ وَجَلًّا ، وَلَا يَقْرَأُ الْقُرْآنَ وَهُوَ جُنُبٌ حَتَّى يَغْتَسِلَ إِنْ قَدِرَ عَلَى  
الْمَاءِ أَوْ يَتِيمِمُ إِنْ كَانَ عَاجِزًا عَنْ اسْتِعْمَالِ الْمَاءِ لِمَرَضٍ أَوْ عَدَمِ  
وَلِلْجُنُبِ أَنْ يَذْكُرَ اللَّهَ وَيَدْعُوهُ بِمَا يُوَافِقُ الْقُرْآنَ إِذَا لَمْ يَقْصِدِ الْقُرْآنَ .  
\* مِثْلُ أَنْ يَقُولَ : « لَا إِلَهَ إِلَّا أَنْتَ سُبْحَانَكَ إِنِّي كُنْتُ مِنَ  
الظَّالِمِينَ » أَوْ يَقُولَ : « رَبَّنَا لَا تُزِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْتَنَا ، وَهَبْ لَنَا  
مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَّابُ » .

● **وَمِنْ آدَابِهَا : أَنْ لَا يَقْرَأَ الْقُرْآنَ فِي الْأَمَاكِنِ الْمُسْتَقْدَرَةِ أَوْ فِي**  
مَجْمَعٍ لَا يُنْصَتُ فِيهِ لِقِرَاءَتِهِ ؛ لِأَنَّ قِرَاءَتَهُ فِي مِثْلِ ذَلِكَ إِهَانَةٌ لَهُ .  
وَلَا يَجُوزُ أَنْ يَقْرَأَ الْقُرْآنَ فِي بَيْتِ الْخَلَاءِ وَنَحْوِهِ مِمَّا أَعِدَّ لِلتَّبَوُّلِ أَوْ  
التَّغَوُّطِ ؛ لِأَنَّهُ لَا يَلِيقُ بِالْقُرْآنِ الْكَرِيمِ .

● **وَمِنْ آدَابِهَا : أَنْ يَسْتَعِيذَ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ عِنْدَ إِرَادَةِ**  
القراءة :

\* لِقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ فَإِذَا قَرَأْتَ الْقُرْآنَ فَاسْتَعِذْ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ  
الرَّجِيمِ ﴾ [ النحل : ٩٨ ] .

ولئلا يَصُدَّهُ الشَّيْطَانُ عَنِ الْقِرَاءَةِ أَوْ كَمَالِهَا .  
 وَأَمَّا الْبَسْمَلَةُ : فَإِنْ كَانَ ابْتِدَاءُ قِرَائَتِهِ مِنْ أَثْنَاءِ السُّورَةِ فَلَا يُسْمَلُ  
 وَإِنْ كَانَ مِنْ أَوَّلِ السُّورَةِ فَلْيُسْمَلْ إِلَّا فِي سُورَةِ التَّوْبَةِ فَإِنَّهُ لَيْسَ فِي  
 أَوَّلِهَا بِسْمَلَةٌ ؛ لِأَنَّ الصَّحَابَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَشْكَلَ عَلَيْهِمْ حِينَ  
 كِتَابَةِ الْمَصْحَفِ هَلْ هِيَ سُورَةٌ مُسْتَقَلَّةٌ أَوْ بَقِيَّةُ الْأَنْفَالِ فَفَصَلُوا بَيْنَهُمَا  
 بِدُونِ بِسْمَلَةٍ .

● وَمِنْ آدَابِهَا : أَنْ يُحْسِنَ صَوْتَهُ بِالْقُرْآنِ وَيَتَرَنَّمُ بِهِ .

\* لَمَّا فِي « الصَّحِيحِينَ » مِنْ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّ  
 النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « مَا أَذِنَ اللَّهُ لَشَيْءٍ - أَي : مَا اسْتَمَعَ لَشَيْءٍ - كَمَا  
 أَذِنَ لِنَبِيِّ حَسَنِ الصَّوْتِ يَتَغَنَّى بِالْقُرْآنِ يَجْهَرُ بِهِ » (١) .

\* وَفِيهِمَا عَنْ جَبْرِ بْنِ مُطْعَمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « سَمِعْتُ النَّبِيَّ  
 ﷺ يَقْرَأُ فِي الْمَغْرِبِ بِالطُّورِ فَمَا سَمِعْتُ أَحَدًا أَحْسَنَ صَوْتًا أَوْ قِرَاءَةً  
 مِنْهُ ﷺ » (٢) .

لَكِنْ إِنْ كَانَ حَوْلَ الْقَارِئِ أَحَدٌ يَتَأَذَى بِجَهْرِهِ فِي قِرَائَتِهِ كَالنَّائِمِ  
 وَالْمُصَلِّيِّ وَنَحْوَهُمَا فَإِنَّهُ لَا يَجْهَرُ جَهْرًا يَشُوشُ عَلَيْهِ أَوْ يُؤْذِيهِ .  
 \* لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ خَرَجَ عَلَى النَّاسِ وَهُمْ يُصَلُّونَ وَيَجْهَرُونَ بِالْقِرَاءَةِ

(١) الْبُخَارِيُّ (٥٠٢٣) (٥٠٢٤) (٧٥٤٤) وَمُسْلِمٌ (٧٩٢) (٢٣٢) مِنْ حَدِيثِ أَبِي  
 هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

(٢) الْبُخَارِيُّ (٧٦٥) وَمُسْلِمٌ (٤٦٣) (١٧٤) .

فقال النَّبِيُّ ﷺ : « كُلُّكُمْ يُنَاجِي رَبَّهُ . فَلَا يَجْهَرُ بَعْضُكُمْ عَلَى بَعْضٍ فِي الْقُرْآنِ » رواه « مالك » في « الموطأ » ، قال ابن عبد البر : وهو حديث صحيح (١) .

● ومن آدابها : أن يُرْتَلِ الْقُرْآنُ تَرْتِيلاً :

\* لقوله تعالى ﴿ وَرَتَّلِ الْقُرْآنَ تَرْتِيلاً ﴾ [ المزمل : ٤ ] .  
 فيقرأه بتمهلٍ بدونِ سُرْعَةٍ لَأَنَّ ذَلِكَ أَعْوَنُ عَلَى تَدَبُّرِ مَعَانِيهِ وَتَقْوِيمِ حُرُوفِهِ وَأَلْفَافِهِ .

\* وفي « صحيح البخاري » : عن أنس بن مالك رضي الله عنه « أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ قِرَاءَةِ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ : « كَانَتْ مَدًّا ثُمَّ قَرَأَ : ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ يُمِدُّ : ﴿ بِسْمِ اللَّهِ ﴾ وَيَمِدُّ : ﴿ الرَّحْمَنِ ﴾ وَيُمِدُّ : ﴿ الرَّحِيمِ ﴾ » (٢) .

\* وسئلت أم سلمة رضي الله عنها عن قراءة النبي ﷺ فقالت : « كَانَ يُقَطِّعُ قِرَاءَتَهُ آيَةً آيَةً ﴿ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ﴾ \* الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ \* الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ \* مَالِكِ يَوْمِ الدِّينِ ﴾ رواه « أحمد » و« أبو داود » و« الترمذي » (٣) .

(١) حديث صحيح : رواه مالك في الموطأ ( ١ / ٨٠ ) .

(٢) البخاري ( ٥٠٤٦ ) .

(٣) حديث صحيح : رواه أحمد ( ٦ / ٣٠٢ ) وأبو داود ( ٤٠٠١ ) والترمذي ( ٢٩٢٧ ) .

وصححه النووي في « المجموع » ( ٣ / ٣٣٣ ) .

\* وقال ابن مسعود رضي الله عنه : « لا تَنْثُرُوهُ نَثْرَ الرَّمْلِ وَلَا تَهْذُوهُ هَذَا الشُّعْرُ ، قَفُّوا عِنْدَ عَجَائِبِهِ وَحَرِّكُوا بِهِ الْقُلُوبَ وَلَا يَكُنْ هَمُّ أَحَدِكُمْ آخِرَ السُّورَةِ » .

ولا بأس بالسرعة التي ليس فيها إخلال باللفظ بإسقاط بعض الحروف أو إدغام ما لا يصح إدغامه فإن كان فيها إخلال باللفظ فهي حرام ؛ لأنها تغيير للقرآن .

● ومن آدابها : أن يسجد إذا مرَّ بآية سجدة وهو على وضوء في أي وقت كان من ليل أو نهار ، فيكبر للسجود ويقول : « سُبْحَانَ رَبِّيَ الْأَعْلَى » ، ويدعو ، ثم يرفع من السجود بدون تكبير ولا سلام ؛ لأنه لم يرد عن النبي ﷺ إلا أن يكون السجود في أثناء الصلاة فإنه يكبر إذا سجد وإذا قام .

\* لحديث أبي هريرة رضي الله عنه : « أنه كان يكبر في الصلاة كلما خفص ورفع ويحدث أن النبي ﷺ كان يفعل ذلك » رواه « مسلم » (١) .

\* وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال : « رأيت النبي ﷺ يكبر في كل رفع وخفص وقعود » رواه « أحمد » و « النسائي » و « الترمذي » وصححه (٢) .

(١) مسلم (٣٩٢) (٣٢) .


(٢) حديث صحيح : رواه أحمد (١/٤٤٢ ، ٤٤٣) والنسائي (٣/٦٢) والترمذي (١١٤٨) .

وهذا يُعْمُ سَجُود الصَّلَاةِ وَسُجُود التَّلَاوَةِ فِي الصَّلَاةِ .  
هذه بعض آداب القراءة ، فَتَأَدَّبُوا بِهَا وَاحْرِصُوا عَلَيْهَا وَابْتَغُوا بِهَا  
مِنْ فَضْلِ اللَّهِ .

اللَّهُمَّ اجْعَلْنَا مِنَ الْمُعْظَمِينَ لِحُرْمَاتِكَ ، الْفَائِزِينَ بِهَبَاتِكَ ، الْوَارِثِينَ  
لِجَنَّاتِكَ ، وَاغْفِرْ لَنَا وَلِوَالِدِينَا وَلِجَمِيعِ الْمُسْلِمِينَ بِرَحْمَتِكَ يَا أَرْحَمَ  
الرَّاحِمِينَ ، وَصَلِّ عَلَى اللَّهِ وَسَلِّمْ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ  
أَجْمَعِينَ .

○ ○ ○ ○





المجلس الرابع عشر  
في مفطرات الصوم



## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ الْمُطَّلِعِ عَلَيَّ ظَاهِرِ الْأَمْرِ وَمَكْنُونِهِ ، الْعَالِمِ بِسِرِّ الْعَبْدِ  
 وَجَهْرِهِ وَظُنُونِهِ ، الْمُتَفَرِّدِ بِإِنْشَاءِ الْعَالَمِ وَإِبْدَاعِ فُتُونِهِ ، الْمُدَبِّرِ لِكُلِّ  
 مِنْهُمْ فِي حَرَكَتِهِ وَسُكُونِهِ ، أَحْسَنَ كُلِّ شَيْءٍ خَلَقَ ، وَفَتَقَ الْأَسْمَاعَ  
 وَسَقَّ الْحُدُقَ<sup>(١)</sup> ، وَأَخْصَى عَدَدَ مَا فِي الشَّجَرِ مِنْ وَرَقٍ ، فِي أَعْوَادِهِ  
 وَغُصُونِهِ ، مَدَّ الْأَرْضَ وَوَضَعَهَا وَأَوْسَعَ السَّمَاءَ وَرَفَعَهَا ، وَسَيَّرَ النُّجُومَ  
 وَأَطْلَعَهَا ، فِي حِنْدِسٍ<sup>(٢)</sup> اللَّيْلِ وَدُجُونِهِ ، أَنْزَلَ الْقَطْرَ وَبَلَا رَذَاذًا ،  
 فَأَنْقَذَ بِهِ الْبَذَرَ مِنَ الْيَبْسِ إِنْقَاذًا ﴿ هَذَا خَلَقَ اللَّهُ فَأَرْوِي مَاذَا خَلَقَ  
 الَّذِينَ مِنْ ذُونِهِ ﴾ [ لقمان : ١١ ] أَحْمَدُهُ عَلَيَّ جُودِهِ وَإِحْسَانِهِ .  
 وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ فِي أُلُوهِيَّتِهِ  
 وَسُلْطَانِهِ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ الْمُؤَيَّدُ بِبُرْهَانِهِ .  
 صَلَواتُ اللَّهِ عَلَيْهِ ، وَعَلَيَّ صَاحِبِهِ « أَبِي بَكْرٍ » فِي جَمِيعِ شَأْنِهِ ،  
 وَعَلَيَّ « عُمَرَ » مُقَلِّقِ كِشْرِي فِي إِيوَانِهِ ، وَعَلَيَّ « عُثْمَانَ » سَاهِرِ  
 لَيْلِهِ فِي قُرْآنِهِ ، وَعَلَيَّ « عَلِيَّ » قَالِعِ بَابِ خَيْرٍ وَمُزَلِّزِ حُصُونِهِ .  
 وَعَلَيَّ آلِهِ وَأَصْحَابِهِ الْمُجْتَهِدِ كُلِّ مَنْهُمْ فِي طَاعَةِ رَبِّهِ فِي حَرَكَتِهِ  
 وَسُكُونِهِ ، وَسَلِّمْ تَسْلِيمًا .

- (١) « الْحُدُقُ » : جَمْعُ حُدُقٍ ، يُقَالُ : حُدَّقَ الْمَرِيضَ وَنَحَوَهُ حُدُوقًا : فَتَحَ عَيْنَيْهِ وَطَرَفَ بِهِمَا .  
 وَالْحُدُقَةُ : السَّوَادُ الْمُسْتَدِيرُ وَسَطَ الْعَيْنِ .  
 (٢) « حِنْدِسٌ » : الْحِنْدِسُ : الظُّلْمَةُ . وَاللَّيْلِ الشَّدِيدِ الظُّلْمَةُ ، وَأَسْوَدُ حِنْدِسٍ : شَدِيدِ السَّوَادِ ،  
 وَالْجَمْعُ حِنْدَاسٌ .

○ إخواني :

\* قال الله تعالى : ﴿ فَأَلَانَ بَاشِرُوهُمْ وَأَبْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ وَكُلُوا  
وَأَشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ثُمَّ  
اتَّمُوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ ﴾ [البقرة: ١٨٧] . ذكر الله في هذه الآية الكريمة  
أصول مفطرات الصوم وذكر النبي ﷺ في السنة تمام ذلك .

● والمفطرات سبعة أنواع :

الأول : الجماع : وهو إيلاج الذكر في الفرج ، وهو أعظمها  
وأكبرها إثماً ، فمتى جامع الصائم بطل صومه فرضاً كان أو نفلاً .  
○ ثم إن كان في نهار رمضان والصوم واجب عليه : لزمه مع  
القضاء « الكفارة المغلظة » وهي : عتق رقبة مؤمنة ، فإن لم يجد  
فصيام شهرين متتابعين لا يُفطر بينهما إلا لعذر شرعي كأيام العيدين  
والتشريق ، أو لعذر حسي كالمرض والسفر لغير قصد الفطر .

○ فإن أفطر لغير عذر ولو يوماً واحداً : لزمه استئناف الصيام من جديد  
ليحصل التابع ، فإن لم يستطع صيام شهرين متتابعين فإطعام ستين  
مسكيناً لكل مسكين « نصف كيلو وعشرة غرامات » من البُرِّ الجيد<sup>(٥)</sup> .

\* وفي « صحيح مسلم » : « أَنَّ رَجُلًا وَقَعَ بِامْرَأَتِهِ فِي رَمَضَانَ  
فَاسْتَفْتَى النَّبِيَّ ﷺ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ : هَلْ تَجِدُ رَقَبَةً؟ قَالَ : لَا ، قَالَ :

(٥) تنبيه : قال الشيخ ابن عثيمين : « وبجزئ الرُّز عن البر ، لكن تجب ملاحظة الوزن ، فإن كان  
الرُّز أثقل ، زيد في وزنه بقدره ، وإن كان أخف نقص من وزنه بقدره » اهـ .

هل تَسْتَطِيعُ صِيَامَ شَهْرَيْنِ - يعني : مُتَتَابِعِينَ كما في الروايات الأخرى - قال : لا ، قال : فَأَطْعِمُ سِتِّينَ مَسْكِينًا .. « وهو في « الصحيحين » مُطَوَّلًا<sup>(١)</sup> .

الثاني : إنزال المنجى باختياره : بتقبيل أو لمس ، أو استمناء ، أو نحو ذلك ، لأن هذا من الشهوة التي لا يكون الصوم إلا باجتنابها \* كما جاء في الحديث القدسي : « يَدْعُ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ وَشَهْوَتَهُ مِنْ أَجْلِي » رواه « البخاري »<sup>(٢)</sup> .

\* فأما التقبيل واللمس بدون إنزال : فلا يُفْطَرُ ؛ لما في « الصحيحين » من حديث عائشة رضي الله عنها : « أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُقَبَّلُ وَهُوَ صَائِمٌ وَيَأْشِرُ وَهُوَ صَائِمٌ وَلَكِنَّهُ كَانَ أَمْلَكَكُمْ لِإِرْبِهِ »<sup>(٣)</sup> .

\* وفي « صحيح مسلم » : « أَنَّ عُمَرَ بْنَ أَبِي سَلْمَةَ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ : أَيُقَبَّلُ الصَّائِمُ ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : سَلْ هَذِهِ - يعني أم سلمة - فَأَخْبَرَتْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَصْنَعُ ذَلِكَ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ

(١) البخاري (١٩٣٦) (٦٠٨٧) (٦٧٠٩) (٦٧١٠) (٦٧١١) ومسلم (١١١١) (٨١) .

(٢) البخاري (١٨٩٤) وهو عند مسلم (١١٥١) (١٦٤) بلفظ « يدع شهوته وطعامه من أجلي » .

(٣) البخاري (١٩٢٧) ومسلم (١١٠٦) (٦٥) .

\* « لإربه » : بفتح الهمزة والراء وبالوحدة : أي حاجته ، ويروئى بكسر الهمزة وسكون الراء : أي عضوه ، والأول أشهر ؛ قاله الحافظ في الفتح (٤ / ١٥١) .

غَفَرَ اللهُ لَكَ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِكَ وَمَا تَأَخَّرَ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : أَمَا وَاللَّهِ إِنِّي لَأَتَقَاكُمُ اللهُ وَأَخْشَاكُمُ لَهُ « (١) .

لكن إن كان الصائم يخشى على نفسه من الإنزال بالتقبيل ونحوه أو من التدرج بذلك إلى الجماع لعدم قوته على كبح شهوته فإن التقبيل ونحوه يحرم حينئذ سدًا للذريعة وصونًا لصيامه عن الفساد ، ولذلك أمر النبي ﷺ المتوضئ بالمبالغة في الاستنشاق إلا أن يكون صائمًا خوفًا من تسرب الماء إلى جوفه .

○ وأما الإنزال بالاحتلام أو بالتفكير المجرد عن العمل : فلا يُفطر لأن الاحتلام بغير اختيار الصائم ، وأما التفكير فمعموف عنه .

\* لقوله ﷺ : « إِنَّ اللهَ تَجَاوَزَ عَنِّ أُمَّتِي مَا حَدَّثَتْ بِهِ أَنْفُسَهَا ، مَا لَمْ تَعْمَلْ أَوْ تَتَكَلَّمْ » « مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ » (١) .

الثالث : الأكل أو الشرب : وهو إيصال الطعام أو الشراب إلى الجوف من طريق الفم أو الأنف أيًا كان نوع المأكول أو المشروب .  
\* لقوله تعالى : ﴿ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ثُمَّ أَتُمُوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ ﴾ [البقرة : ١٨٧]  
والسُّعُوطُ فِي الْأَنْفِ : كَالْأَكْلِ وَالشَّرْبِ .

\* لقوله ﷺ فِي حَدِيثٍ لِقَيْطِ بْنِ صَبْرَةَ : « وَبَالِغٌ فِي الْأَسْتِنْشَاقِ

(١) مسلم (١١٠٨) (٧٤) .

(٢) البخاري (٢٥٢٨) (٦٦٦٤) ومسلم (١٢٧) (٢٠٢) .

إِلَّا أَنْ تَكُونَ صَائِمًا . رواه « الخمسة » وصححه « الترمذي » (٢) .  
فَأَمَّا شَمُّ الرِّوَائِحِ : فَلَا يُفْطَرُ ؛ لِأَنَّهُ لَيْسَ لِلرِّائِحَةِ جُزْمٌ يَدْخُلُ إِلَى  
الْجَوْفِ .

الرَّابِعُ : مَا كَانَ بِمَعْنَى الْأَكْلِ وَالشُّرْبِ : وَهُوَ شَيْئَانِ :  
أَحَدُهُمَا : حَقْنُ الدَّمِّ فِي الصَّائِمِ مِثْلَ أَنْ يُصَابَ بِبَنْزِيفٍ فَيَحْقَنُ بِهِ  
دَمًا فَيَفْطَرُ بِذَلِكَ ؛ لِأَنَّ الدَّمَ هُوَ غَايَةُ الْغِذَاءِ بِالطَّعَامِ وَالشَّرَابِ وَقَدْ  
حَصَلَ ذَلِكَ بِحَقْنِ الدَّمِّ فِيهِ (٥) .  
الشَّيْءُ الثَّانِي : الْإِبْرُ الْمَغْذِيَّةُ الَّتِي يُكْتَفَى بِهَا عَنِ الْأَكْلِ وَالشَّرْبِ  
فَإِذَا تَنَاوَلَهَا أَفْطَرَ لِأَنَّهَا ، وَإِنْ لَمْ تَكُنْ أَكْلًا وَشَرْبًا حَقِيقَةً ، فَإِنَّهَا  
بِمَعْنَاهُمَا فَتَبَّتْ لَهَا حُكْمُهُمَا .

فَأَمَّا الْإِبْرُ غَيْرُ الْمَغْذِيَّةِ : فَإِنَّهَا غَيْرُ مُفْطَرَةٍ سِوَاءَ تَنَاوُلِهَا عَنِ طَرِيقِ  
الْعَضَلَاتِ أَوْ عَنِ طَرِيقِ الْعُرُوقِ حَتَّى وَلَوْ وَجَدَ حَرَارَتَهَا فِي حَلْقِهِ فَإِنَّهَا  
لَا تُفْطَرُ لِأَنَّهَا لَيْسَتْ أَكْلًا وَلَا شَرْبًا وَلَا بِمَعْنَاهُمَا فَلَا يَثْبِتُ لَهَا حُكْمُهُمَا  
وَلَا عِبْرَةٌ بِوُجُودِ الطَّعْمِ فِي الْحَلْقِ فِي غَيْرِ الْأَكْلِ وَالشَّرْبِ .

(١) حديث صحيح : رواه أحمد (٤ / ٣٢ ، ٣٣ ، ٢١١) وأبو داود (٢٣٦٦) والترمذي (٧٨٨)  
والنسائي (١ / ٨٧) وابن ماجه (٤٠٧) وقال الترمذي : « هذا حديث حسن صحيح » وهو كما  
قال ، وقد صححه الحاكم (١ / ١٤٧ ، ١٤٨) ووافقه الذهبي ، وراجع : « الإرواء » (٩٠) .  
(٥) تنبيه : قال الشيخ ابن عثيمين : هذا ما كنت أراه من قبل ، ثم ظهر لي أن : حقن الدم لا يفطر  
لأنه ليس أكلاً ولا شرباً ، ولا بمعناها ، والأصل بقاء صحة الصوم حتى يتبين فساده ، ولأن من  
القواعد المقررة : أن اليقين لا يزول بالشك » اهـ .

\* ولذا قال فقهاؤنا : « لو لَطَّخَ باطن قدمه بِحَنْظَلٍ فوجد طعمه في حلقه لم يُفْطِر » .

\* وقال « شيخ الإسلام ابن تيمية » رحمه الله في رسالة « حقيقة الصيام » : « ليس في الأدلة ما يقتضي أن المفطر الذي جعله الله ورسوله مُفْطِراً ، هو ما كَانَ واصِلاً إِلَى دماغٍ أو بدين ، أو ما كان داخِلاً من منفذ ، أو واصِلاً إِلَى جوفٍ ، ونحو ذلك من المعاني التي يجعلها أصحاب هذه الأقاويل هي مناط الحُكْم عند الله ورسوله » . قال : « وإذا لم يكن دليل عُلَى تعليق الله ورسوله الحُكْم عُلَى هذا الوصف ، كان قولُ القائل : إن الله ورسوله إنما جعلوا هذا مُفْطِراً لِهَذَا قولاً بلا عِلْم » (١) . انتهى كلامه رحمه الله .

### النوع الخامس : إخراج الطم بالحجامة :

\* لقول النَّبِيِّ ﷺ : « أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَحْجُومُ » رواه « أحمد » و« أبو داود » من حديث شداد بن أوس (٢) .

\* قال البخاري : « ليس في الباب أصح منه » .

وهذا مذهب « الإمام أحمد » وأكثر فقهاء الحديث .

(١) « حقيقة الصيام » ص ( ٥٢ ، ٥٣ ) بتصريف .

(٢) حديث صحيح : رواه أحمد ( ٥ / ٢٧٧ ، ٢٨٠ ، ٢٨٢ ، ٢٨٣ ) وأبو داود ( ٢٣٦٧ )

من حديث ثوبان رضي الله عنه ، وصححه ابن خزيمة ( ١٩٦٢ ، ١٩٦٣ ) ، والحاكم

( ١ / ٤٢٧ ) ووافقه الذهبي ، وهو حديث صحيح . راجع : طرقه والكلام عليه في

« الإرواء » ( ٩٣١ ) .



○ وفي معنى إخراج الدّم بالحجامة : إخراجُهُ بالفِضدِ ونحوه مما يؤثر على البدن كتأثير الحجامة .

وعلى هذا : فلا يجوزُ للصائم صومًا واجبًا أن يتبرع بإخراج دمه الكثير الذي يؤثر على البدن تأثير الحجامة إلا أن يوجد مُضطر له لا تندفع ضرورته إلا به ، ولا ضرر على الصائم بسحب الدّم منه فيجوز للضرورة ، ويُفطر ذلك اليوم ويقضي . وأما خروج الدّم بالرّعافِ أو السعالِ أو الباسورِ أو قلع السنِّ أو شقّ الجرح وتحليل الدّم أو غرز الإبرة ونحوها : فلا يُفطر ؛ لأنه ليس بحجامة ولا بمعناها إذ لا يؤثر في البدن كتأثير الحجامة .

السادس : التقيؤُ عمدًا : وهو إخراج ما في المعدة من طعام أو

شرابٍ عن طريق الفم .

\* لقول النبي ﷺ : « من ذرعه القيء فليس عليه قضاء ومن استقاء عمدًا فليقض » رواه « الخمسة » إلا « النسائي » وصحّحه « الحاكم »<sup>(١)</sup> . ومعنى « ذرعه » : غلبه .

ويُفطر إذا عمد القيء إمّا بالفعل : كعصر بطنه أو غمز حلقه ، أو بالشم مثل : أن يشم شيئًا ليقئ به ، أو بالنظر : كأن يتعمد النظر

(١) حديث صحيح : رواه أحمد ( ٤٩٨ / ٢ ) وأبو داؤد ( ٢٣٨٠ ) والترمذي ( ٧٢٠ ) ،

وقال : « حديث حسن غريب » وابن ماجه ( ١٦٧٦ ) وصحّحه الحاكم ( ٤٢٧ / ١ ) على

شرط الشيخين ، ووافقه الذهبي ، وهو كما قالا . وراجع : « الإرواء » ( ٩٢٣ ) .

إلى شيء ليقىء به فيفطرُ بذلك كله .

أما إذا حصل القيء بدون سبب منه : فإنه لا يضرُّ وإذا راجت معدته لم يلزمه منع القيء ؛ لأن ذلك يضره ولكن يتركه فلا يحاول القيء ولا منعه .

### السابع : خروجُ دم الحيض والنفاس :

\* لقول النَّبِيِّ ﷺ في المرأة : « أليس إذا حاضت لم تُصلِّ ولم تُصم ؟ » (١) .

فمتى رأت دم الحيض أو النفاس : فسَدَ صومُها سواءً في أوَّل النَّهارِ أم في آخره ولو قبل الغروب بلحظة .

وإن أَحسَّت بانتقالِ الدم ولم يبرز إلا بعد الغروب : فصومُها صحيح .

● وَيَحْرُمُ عَلَى الصائِمِ تناول هذه المفطرات إن كان صومه واجبًا كصوم رمضان والكفارة والنذر إلا أن يكون له عذر يُبيح الفطر لأن من تلبس بواجب لزمه إتمامه إلا لِعُدْرٍ صَحِيحٍ ، ثم إن تناوَلَهَا في نهار رمضان لِغَيْرِ عُدْرٍ وجب عليه الإمساك بقية اليوم والقضاء وإلا لزمه القضاء دون الإمساك .

أما إن كان صومه تطوعًا : فإنه يجوز له الفطر ولو بدُونِ عُدْرٍ

(١) البخاري (٣٠٤) ومسلم (١٣٢) (٨٠) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنهما.

لكن الأولى الإتمام .

○ إخواني : حافظوا على الطاعات ، وجانبوا المعاصي  
والمحرمات ، وابتهلوا إلى فاطر الأرض والسَّمَلوات ، وتعَرَّضوا  
لنفحات جُودِهِ فإنه جزيُّ الهبات ، واعلموا أنه ليس لكم من  
دُنياكم إلا ما أمضيتموه في طاعة مولاكم ، فالغنيمة الغنيمة قبل  
فوات الأوان ، والمرابحة المرابحة قبل حلول الخسران .

اللَّهُمَّ وَفَّقْنَا لِاِغْتِمِ الْأَوْقَاتِ ، وَشَغَلْهَا بِالْأَعْمَالِ الصَّالِحَاتِ .  
اللَّهُمَّ جُدْ عَلَيْنَا بِالْفَضْلِ وَالْإِحْسَانِ ، وَعَامِلْنَا بِالْعَفْوِ وَالْغُفْرَانِ .  
اللَّهُمَّ يَسِّرْنَا لِلْيُسْرَى ، وَجَنِّبْنَا الْعُسْرَى ، وَاعْفُزْ لَنَا فِي الْآخِرَةِ  
وَالأولى .

اللَّهُمَّ ارزُقْنَا شِفَاعَةَ نَبِيِّنا وَأوردْنَا حوضَهُ وأسقِنَا منه شربةً لا  
نظماً بعدها أبداً يا ربَّ العالمين .  
اللَّهُمَّ صَلِّ وَسَلِّمْ وَبارِكْ عَلَيَّ عَبْدِكَ وَنبيِّكَ محمدٍ وَعَلَى آلِهِ  
وَأصحابِهِ أَجْمَعِينَ .

○○○○



المجلس الخامس عشر  
في شروط الفطر بالمفطرات  
وما لا يفطر وما يجوز للصائم



## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ الْحَكِيمِ الْخَالِقِ ، الْعَظِيمِ الْحَلِيمِ الصَّادِقِ ، الرَّحِيمِ  
الْكَرِيمِ الرَّازِقِ ، رَفَعَ السَّبْعَ الطَّرَائِقَ بِدُونِ عَمَدٍ وَلَا عُلَاقِقَ ، وَثَبَّتَ  
الْأَرْضَ بِالْجِبَالِ الشَّوَاهِقِ ، تَعَرَّفَ إِلَى خَلْقِهِ بِالْبَرَاهِينِ وَالْحَقَائِقِ  
وَتَكْفَّلَ بِأَرْزَاقِ جَمِيعِ الْخَلَائِقِ ، خَلَقَ الْإِنْسَانَ مِنْ مَاءٍ دَافِقٍ ، وَأَلْزَمَهُ  
بِالشَّرَائِعِ لِوَضَلِ الْعَلَاقِقِ ، وَسَامَحَهُ عَنِ الْخَطِئِ وَالنَّسْيَانِ فِيمَا لَا  
يُؤَافِقُ ، أَحْمَدُهُ مَا سَكَتَ سَاكِتٌ وَنَطَقَ نَاطِقٌ .

وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ شَهَادَةً مُخْلِصًا لَا  
مُتَافِقَ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ الَّذِي عَمَّتْ دَعْوَتُهُ  
النَّازِلِ وَالشَّاهِقِ ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى صَاحِبِهِ « أَبِي بَكْرٍ »  
الْقَائِمِ يَوْمَ الرَّدَّةِ بِالْحَزْمِ اللَّائِقِ ، وَعَلَى « عُمَرَ » مُدَوِّخِ الْكُفْرَانِ وَفَاتِحِ  
الْمَغَالِقِ وَعَلَى « عَثْمَانَ » الَّذِي مَا اسْتَحَلَّ حُزْمَتَهُ إِلَّا مَارِقَ ، وَعَلَى  
« عَلِيٍّ » الَّذِي كَانَ لِشَجَاعَتِهِ يَسْلُكُ الْمَضَائِقَ ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ  
الَّذِينَ كُلُّ مِنْهُمْ عَلِيٌّ مِنْ سِوَاهُمْ فَائِقٌ ، وَسَلِّمَ تَسْلِيمًا .

○ إخواني : إِنَّ الْمَفْطَرَاتِ السَّابِقَةَ مَا عَدَا : « الْحَيْضُ »  
و « النَّفَاسُ » ، وَهِيَ : « الْجَمَاعُ » ، وَ « الْإِنْزَالُ بِالْمُبَاشَرَةِ »  
وَ « الْأَكْلُ وَالشُّرْبُ » ، وَ « مَا بَعْضُهُمَا » ، وَ « الْحِجَامَةُ »  
وَ « الْقَيْءُ » لَا يُفْطَرُ الصَّائِمُ شَيْءًا مِنْهَا ، إِلَّا إِذَا تَنَاوَلَهَا : عَلَمًا ، ذَاكِرًا  
مُخْتَارًا .

○ فهذه ثلاثة شروط :

### الشروط الأول : أن يكون عالماً :

فإن كان جاهلاً لم يُفطر .

\* لقوله تعالى في سورة البقرة : ﴿ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَا إِنْ نَسِينَا أَوْ أَخْطَأْنَا ﴾ [ البقرة : ٢٨٦ ] فقال الله : « قَدْ فَعَلْتُ » (١) .

\* وقوله تعالى : ﴿ وَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ فِيمَا أَخْطَأْتُمْ بِهِ وَلَكِنْ مَا تَعَمَّدَتْ قُلُوبُكُمْ وَكَانَ اللَّهُ غَفُورًا رَحِيمًا ﴾ [ الأحزاب : ٥ ] .

وسواء كان جاهلاً بالحكم الشرعي ، مثل أن يظن أن هذا الشيء غير مُفطر فيفعله ، أو جاهلاً بالحال أي بالوقت ، مثل أن يظن أن الفجر لم يطلع فيأكل وهو طالع ، أو يظن أن الشمس قد غربت فيأكل وهي لم تغرب ، فلا يُفطر في ذلك كله .

\* لما في « الصحيحين » عن عدي بن حاتم رضي الله عنه قال : « لَمَّا نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ ﴿ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ ﴾ [ البقرة : ١٨٧ ] عَمَدْتُ إِلَىٰ عَقَالَيْنِ أَحَدُهُمَا أَسْوَدُ وَالْآخَرُ أَيْبُضُ فَجَعَلْتُهُمَا تَحْتِ وَسَادَتِي وَجَعَلْتُ أَنْظُرُ إِلَيْهِمَا فَلَمَّا تَبَيَّنَ لِي الْأَبْيَضُ مِنَ الْأَسْوَدِ أَمْسَكْتُ ، فَلَمَّا أَصْبَحْتُ غَدَوْتُ إِلَىٰ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَأَخْبَرْتَهُ بِالَّذِي صَنَعْتُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : إِنَّ وَسَادَكَ إِذْنٌ

(١) رواه مسلم (١٢٦) (٢٠٠) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما .



لعريض ، إن كان الخيط الأبيض والأسود تحتِ سِدادكِ إنما ذلك  
بياضُ النهارِ وسوادُ الليلِ» (١) .

فقد أكلَ « عديّ » بعدَ طلوعِ الفجرِ ولم يُمسِكِ حتَّى تَبَيَّنَ له  
الخيطان ولم يأمره النَّبِيُّ ﷺ بالقضاءِ ؛ لأنه كان جاهلاً بالحكم .  
\* وفي « صحيح البخاريّ » من حديث أسماء بنت أبي بكر  
رضي الله عنهما قالت : « أفطرنا في عهد النَّبِيِّ ﷺ يومَ غَيمٍ ثمَّ  
طلَّعتِ الشَّمْسُ » (٢) .

ولم تذكر أن النَّبِيَّ ﷺ أمرَهُم بالقضاءِ ؛ لأنهم كانوا جاهلينَ  
بالوقت ولو أمرَهُم بالقضاءِ لثَقَلَ لأنه ممَّا تَوَفَّرَ الدواعي عَلَيَّ نقله  
لأهميته .

بل قال « شيخ الإسلام ابن تيمية » في رسالة « حقيقة الصيام » :  
« إِنَّهُ نَقَلَ هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ أَحَدُ رَوَاةِ الْحَدِيثِ عَنْ أَبِيهِ عُرْوَةَ : أَنَّهُمْ لَمْ  
يُؤْمَرُوا بِالْقَضَاءِ » (٣) .

لكن متى عَلِمَ ببقاءِ النهارِ وأن الشَّمْسَ لم تغبِ أَمْسَكَ حتَّى تغيبَ .

(١) البخاري ( ١٩١٦ ) واللفظ له ومسلم ( ١٠٩٠ ) ( ٣٣ ) .

• « تنبيه » : في رواية البخاري : « فلا يستين لي » وليس عندهما قوله « فلما تبين لي الأبيض من  
الأسود أمسكت » .

(٢) البخاري ( ١٩٥٩ ) .

(٣) حقيقة الصيام ص ( ٣٤ ، ٣٥ ) ، وفي رواية البخاري السابقة ( ١٩٥٩ ) : « قيل لهشام : فأمرؤا  
بالقضاء ؟ قال : بُدِّ من قَضَاءٍ ؟ وقال معمر : سمعت هشامًا يقول : لا أدري أفضوا أم لا » .

ومثل ذلك : لو أكل بعد طلوع الفجر يظنُّ أنَّ الفجر لم يطلع فتبين له بعد ذلك أنه قد طلع فصيامه صحيح ولا قضاء عليه ؛ لأنه كان جاهلاً بالوقت ، وقد أباح الله له الأكل والشرب والجماع حتى يتبين له الفجر . والمباح المأذون فيه لا يؤمر فاعله بالقضاء (\*) .

### الشروط الثاني : أن يكون ذاكراً :

فإن كان ناسياً فصيامه صحيح ولا قضاء عليه لما سبق في آية البقرة .  
\* وما رواه أبو هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال : « مَنْ نَسِيَ وَهُوَ صَائِمٌ فَأَكَلَ أَوْ شَرِبَ فَلْيَتِمَّ صَوْمَهُ فَإِنَّمَا أَطَعَمَهُ اللَّهُ وَسَقَاهُ »  
« مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ » واللفظ « لمسلم » (١) .

فأمر النبي ﷺ بإتمامه دليلٌ على صحته ، ونسبته إطعام الناسي وسقيه إلى الله ؛ دليل على عدم المؤاخذه عليه .  
○ لكن متى ذكر أو ذكر : أمسك ولفظ ما في فيه إن كان فيه شيء لزوال عُذره حينئذ .

○ ويجب على من رأى صائماً يأكل أو يشرب : أن يُنبهه .  
\* لقوله تعالى : ﴿ وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَى ﴾ [ المائدة : ٢ ] .  
الشروط الثالث : أن يكون مُختاراً :

أي مُتناولاً للمفطر باختياره وإرادته ، فإن كان مُكرهاً : فصيامه

(١) البخاري ( ١٩٣٣ ) ومسلم ( ١١٥٥ ) ( ١٧١ ) .

(\*) تنبيه : لكن متى تبين له وهو يأكل أو يشرب أن الشمس لم تغرب أو أن الفجر قد طلع أمسك ولفظ ما في فيه إن كان فيه شيء ، لزوال عُذره حينئذ . (ابن عثيمين) .

صحيح ولا قضاء عليه ؛ لأن الله سبحانه رفع الحكم عمن كفر  
مكرها وقلبه مطمئن بالإيمان .

\* فقال تعالى : ﴿ مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلَّا مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ  
مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ وَلَكِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْرًا فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِنَ اللَّهِ  
وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾ [ النحل : ١٠٦ ] .

فإذا رفع الله حكم الكفر عمن أكره عليه فما دونه أولى .  
\* ولقوله ﷺ : « إِنَّ اللَّهَ تَجَاوَزَ عَنْ أُمَّتِي الْخَطَأَ وَالْثَّغِيانَ وَمَا اسْتُكْرِهُوا  
عَلَيْهِ » رواه « ابن ماجه » و « البيهقي » وحسنه « النووي » (١) .

○ فلو أكره الرجل زوجته على الوطء وهي صائمة : فصيامها  
صحيح ولا قضاء عليها ، ولا يحلُّ له إكراهها على الوطء وهي  
صائمة إلا إن صامت تطوعاً بغير إذنه وهو حاضر .

○ ولو طار إلى جوف الصائم غباراً أو دخل فيه شيء بغير اختياره  
أو تمضمض أو استنشق فنزل إلى جوفه شيء من الماء بغير اختياره :  
فصيامه صحيح ولا قضاء عليه .

○ ولا يفطر الصائم بالكحل والدواء في عينه ولو وجد طعمه في  
حلقه ؛ لأن ذلك ليس بأكل ولا شرب ولا بمعناهما .

(١) حديث صحيح : رواه ابن ماجه (٢٠٤٣) والبيهقي في السنن (٣٥٦/٧) وصححه الحاكم  
(١٩٨/٢) وابن حبان (٧١٧٥) وراجع : طرقه والكلام عليه في : « جامع العلوم والحكم » لابن  
رجب « الحديث التاسع والثلاثون » و « تلخيص الحبير » لابن حجر (٢٨٢ ، ٢٨١ / ١) .

○ ولا يُفِطِرُ بتقطير دواءٍ في أُذُنِهِ أيضًا، ولا بوضع دواءٍ في جرح ولو وجد طعم الدواء في حلقه لأن ذلك ليس أكلاً ولا شرباً ولا بمعنى الأكل والشرب .

\* قال : « شيخ الإسلام ابن تيمية » في رسالة « حقيقة الصيام » : « ونَحْنُ نَعْلَمُ أَنَّهُ لَيْسَ فِي الْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ مَا يَدُلُّ عَلَى الْإِفْطَارِ بِهَذِهِ الْأَشْيَاءِ ، فَعَلِمْنَا أَنَّهَا لَيْسَتْ مُفْطِرَةٌ » (١) .

\* قال : « فَإِنَّ الصِّيَامَ مِنْ دِينِ الْمُسْلِمِينَ الَّذِي يَحْتَاجُ إِلَى مَعْرِفَتِهِ الْخَاصِّ وَالْعَامِّ فَلَوْ كَانَتْ هَذِهِ الْأُمُورُ مِمَّا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ فِي الصِّيَامِ وَيُفْسِدُ الصَّوْمَ بِهَا لَكَانَ هَذَا مِمَّا يَجِبُ عَلَى الرَّسُولِ ﷺ بَيَانُهُ ، وَلَوْ ذَكَرَ ذَلِكَ لَعَلِمَتُهُ الصَّحَابَةُ وَبَلَّغُوهُ الْأُمَّةَ كَمَا بَلَّغُوا سَائِرَ شَرْعِهِ . فَلَمَّا لَمْ يَنْقُلْ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي ذَلِكَ لَا حَدِيثًا صَحِيحًا وَلَا ضَعِيفًا وَلَا مُسْنَدًا وَلَا مُرْسَلًا عَلِمَ أَنَّهُ لَمْ يَذْكُرْ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ . وَالْحَدِيثُ الْمَرْوِيُّ فِي الْكُحْلِ يَعْنِي : « أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ بِالِإِثْمَدِ الْمَرْوُوحِ عِنْدَ النَّوْمِ وَقَالَ : لِيَتَّقِيَ الصَّائِمُ » ضَعِيفٌ رَوَاهُ أَبُو دَاوُدَ فِي السُّنَنِ وَلَمْ يَرَوْهُ غَيْرُهُ » . قَالَ أَبُو دَاوُدَ : قَالَ لِي يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ : هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ » (٢) .

(١) حقيقة الصيام ص ( ٤٠ ، ٤١ ) .

(٢) حقيقة الصيام ص ( ٣٧ ، ٣٨ ) بتصرف وراجع : في الكلام على هذا الحديث :

« الإرواء » ( ٩٣٦ ) .

\* قال « شيخ الإسلام » : « والأحكام التي تحتاج الأمة إلى معرفتها لا بُدَّ أن يبينها النَّبِيُّ ﷺ بيانا عاما ، ولا بُدَّ أن تنقلها الأمة ، فإذا انتفى هذا عُلْم أن هذا ليس من دينه » (١) . انتهى كلامه رحمه الله ، وهو كلامٌ رَصِينٌ مبني على براهين واضحة وقواعد ثابتة .

○ ولا يُفطرُ : بذوق الطَّعام إذا لم يتلعه ولا بشمَّ الطيب والبُخور لكن لا يستنشِقُ دُخان البُخور لأنَّ له أجزاء تصعد فرما وصل إلى المعدة شيء منه ، ولا يُفطرُ بالمضمضة والاستنشاق لكن لا يُبالغ في ذلك لأنه ربما تهَرَّب شيء من الماء إلى جوفه .

\* وعن لقيط بن صبرة رضي الله عنه أن النَّبِيَّ ﷺ قال : « أسبغ الوُضوءَ وَخَلَّلْ بَيْنَ الْأَصَابِعِ وَبَالَغْ فِي الْأَسْتِنْشَاقِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ صَائِمًا » رواه « أبو داود » و « النسائي » و « صححه » « ابن خزيمة » (٢) .

○ ولا يُفطرُ : بالتسوك ، بل هو سنة له في أول النهار وآخره كالمفطرين ، لقول النَّبِيِّ ﷺ : « لَوْلَا أَنْ أَسَقُّ عَلَى أُمَّتِي لَأَمَرْتُهُمْ بِالسُّوَاكِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ » رواه « الجماعة » (٣) .

وهذا عام في الصائمين وغيرهم في جميع الأوقات .

\* وقال عامرُ بنُ ربيعة رضي الله عنه : « رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ مَا لَا

(١) حقيقة الصيام ص (٤١) .

(٢) تقدم تخريجه ص (١٦٠ ، ١٦١) .

(٣) البخاري (٨٨٧) ومسلم (٢٥٢) (٤٢) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه .

أُخْصِي يَسْوِكَ وَهُوَ صَائِمٌ « رواه « أحمد » و « أبو داود »  
و « الترمذي » (١) (٥) .

○ ولا ينبغي للصائم تطهير أسنانه بالمعجون ؛ لأنه له نفوذًا قويًا  
ويُخْشَى أن يتسرّب مع ريقه إلى جوفه ، وفي السواك غنية عنه .

○ ويجوز للصائم : أن يفعل ما يخفف عنه شدة الحر والعطش  
كالتبرّد بالماء ونحوه ؛ لما روى « مالك » و « أبو داود » عن بعض  
أصحاب النبي ﷺ قال : « رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ بِالْعَرَجِ ( اسم موضع )  
يَضُبُّ الْمَاءَ عَلَى رَأْسِهِ وَهُوَ صَائِمٌ ؛ مِنَ الْعَطَشِ أَوْ مِنَ الْحَرِّ » (٢) .

\* وبَلَّ ابْنُ عَمْرٍو رضي الله عنهما ثوبًا فَأَلْقَاهُ عَلَى نَفْسِهِ وَهُوَ صَائِمٌ .  
\* وكان لأنس بن مالك رضي الله عنه حَجَرٌ مَنْقُورٌ يَشْبَهُ الْحَوْضَ  
إِذَا وَجَدَ الْحَرَّ وَهُوَ صَائِمٌ نَزَلَ فِيهِ ؛ وَكَأَنَّهُ وَاللَّهِ أَعْلَمُ مَمْلُوءٌ مَاءً .

\* وقال الحسن : « لا بأسَ بِالْمَضْمَضَةِ وَالتَّبَرُّدِ لِلصَّائِمِ » .

ذكر هذه الآثار « البخاري » في « صحيحه » تعليقًا (٣) .

(١) إسناده ضعيف : رواه أحمد ( ٤٤٥ / ٣ ) وأبو داؤد ( ٢٣٦٤ ) والترمذي ( ٧٢٥ ) وقال :  
« حديث حسن » وفي إسناده : عاصم بن عبيد الله وهو ضعيف كما في التقريب ولذا ضعفه  
الألباني في « الإرواء » ( ٦٨ ) .

(٥) تنبيه : قال الشيخ ابن عثيمين : « ذكره البخاري معلقًا بصيغة التمرريض ، وحسنه الترمذي ،  
وقال الحافظ ابن حجر في موضع من التلخيص : إسناده حسن » اهـ .

(٢) حديث صحيح : رواه مالك في « الموطأ » ( ٢ / ٢٩٤ ) وأبو داؤد ( ٢٣٦٥ ) وصححه  
الألباني في « صحيح أبي داؤد » ( ٢ / ٤٥٠ ) .

(٣) البخاري ( ٤ / ١٥٣ - فتح ) كتاب الصوم : باب اغتسال الصائم .

○ إخواني : تَفَقَّهُوا في دين الله لتعبدوا الله عَلى بصيرة فإنه لا يستوي الذين يعلمون والذين لا يعلمون .

و « مَنْ يُرِدِ اللهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ » (١) .  
اللَّهُمَّ فَقِّهْنَا فِي دِينِنَا وَارزُقْنَا الْعَمَلَ بِهِ ، وَثَبِّتْنَا عَلَيْهِ وَتَوَفَّنَا مُؤْمِنِينَ  
وَأَلْحِقْنَا بِالصَّالِحِينَ ، وَاغْفِرْ لَنَا وَلِوَالِدِينَا وَلِجَمِيعِ الْمُسْلِمِينَ بِرَحْمَتِكَ يَا  
أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ ، وَصَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ عَلَيَّ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ  
وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ .

○ ○ ○ ○

---

(١) لفظ حديث رواه البخاري ( ٧١ ) ومسلم ( ١٠٣٧ ) ( ١٠٠ ) من حديث معاوية رضي الله عنه .





المجلس السادس عشر  
في الزكاة



## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي يَمْحُو الزَّلَّلَ وَيُضْفِخُ ، وَيَغْفِرُ الْخَطْلَ وَيَسْمَخُ كُلُّ مَنْ لاذَ بِهِ أَفْلَحَ ، وَكُلُّ مَنْ عَامَلَهُ يَزْبَحُ ، رَفَعَ السَّمَاءَ بِغَيْرِ عَمَدٍ فَتَأَمَّلِ الْمَخَ ، وَأَنْزَلَ الْقَطَرَ إِذَا الرِّزْقُ فِي الْمَاءِ يَسْبِخُ ، وَالْمَوَاشِي بَعْدَ الْجَدَبِ فِي الْخَضْبِ تَسْرَخُ ، وَأَقَامَ الرِّزْقَ عَلَى الرِّزْقِ تُسْبِخُ ، أَغْنَى وَأَفْقَرَ وَرَبَّمَا كَانَ الْفَقْرُ أَضْلَخَ ، فَكَمْ مِنْ غَنِيٍّ طَرَحَهُ الْأَشْرُ وَالْبَطْرُ أَقْبَحَ مَطْرَخَ ، هَذَا « قَارُونَ » مَلَكَ الْكَثِيرَ لَكِنَّهُ بِالْقَلِيلِ لَمْ يَسْمَخْ نَبَهُ فَلَمْ يَسْتَيْقِظْ وَلَيْمَ فَلَمْ يَنْفَعَهُ اللُّومُ إِذْ قَالَ لَهُ قَوْمُهُ لَا تَفْرَحْ أَحْمَدُهُ مَا أَمْسَى النَّهَارُ وَمَا أَصْبَحَ .

وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْغَنِيُّ الْجَوَادُ مَنْ بِالْعَطَاءِ الْوَاسِعِ وَأَفْسَحَ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ الَّذِي جَادَ اللَّهُ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ وَأَبَانَ الْحَقَّ وَأَوْضَحَ .

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى صَاحِبِهِ « أَبِي بَكْرٍ » الَّذِي لَازَمَهُ حَضْرًا وَسَفْرًا وَلَمْ يَتْرَحْ ، وَعَلَى « عُمَرَ » الَّذِي لَمْ يَزَلْ فِي إِعْزَازِ الدِّينِ يَكْدَحُ ، وَعَلَى « عَثْمَانَ » الَّذِي أَنْفَقَ الْكَثِيرَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَأَضْلَخَ . وَعَلَى « عَلِيٍّ » ابْنِ عَمِّهِ وَأَبْرَأَ مَنْ يَغْلُو فِيهِ أَوْ يَقْدَحُ ، وَعَلَى بَقِيَّةِ الصَّحَابَةِ وَالتَّابِعِينَ لَهُمْ بِإِحْسَانٍ وَسَلَامٍ تَسْلِيمًا .

○ إِخْوَانِي :

\* قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ

مُحْتَفَاءً وَيُقِيمُوا الصَّلَاةَ وَيُؤْتُوا الزَّكَاةَ وَذَلِكَ دِينُ الْقَيِّمَةِ ﴿ [ البينة : ٥ ] .  
 \* وقال تعالى : ﴿ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَآتُوا الزَّكَاةَ وَأَقْرِضُوا اللَّهَ قَرْضًا  
 حَسَنًا وَمَا تُقَدِّمُوا لِأَنْفُسِكُمْ مِنْ خَيْرٍ تَجِدُوهُ عِنْدَ اللَّهِ هُوَ خَيْرًا وَأَعْظَمَ  
 أَجْرًا ﴾ [ المزمل : ٢٠ ] .

\* وقال تعالى : ﴿ وَمَا آتَيْتُمْ مِنْ رَبِّا لِيَرْبُوا فِي أَمْوَالِ النَّاسِ فَلَا يَزُبُّو  
 عِنْدَ اللَّهِ وَمَا آتَيْتُمْ مِنْ زَكَاةٍ تُرِيدُونَ وَجْهَ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُمُ  
 الْمُضْعِفُونَ ﴾ [ الروم : ٣٩ ] .

والآيات في وجوب الزكاة وفرضيتها كثيرة .

### ○ وأما الأحاديث :

\* فمنها : ما في « صحيح مسلم » عن عبد الله بن عمر رضي  
 الله عنهما عن النبي ﷺ قال : « بُنِيَ الْإِسْلَامُ عَلَى خَمْسَةٍ : عَلَى  
 أَنْ يُوحَدَ اللَّهُ ، وإقام الصلاة ، وإيتاء الزكاة ، وصِيَامِ رَمَضَانَ ،  
 والحج ، فقال رجلٌ : الحجُّ وصِيَامِ رَمَضَانَ ؟ قال : لا ، صِيَامِ  
 رَمَضَانَ والحجُّ ! هَكَذَا سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ » (١) .  
 \* وفي رواية : « شهادة أن لا إله إلا الله وأنَّ محمدًا رسولُ الله »  
 الحديث بمعناه (٢) .

(١) مسلم (١٦) (١٩) .

(٢) البخاري (٨) ومسلم (١٦) (٢١) بلفظ : « شَهَادَةُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ  
 وَرَسُولُهُ » بهذا اللفظ .

فالزكاة : أحد أركان الإسلام ومبانيه العظام :  
وهي قرينة الصلاة في مواضع كثيرة من كتاب الله عز وجل .  
○ وقد أجمع المسلمون على فرضيتها إجماعاً قطعياً . فمن أنكر  
وجوبها مع علمه به فهو كافر خارج عن الإسلام .  
ومن بخل بها أو انتقص منها شيئاً : فهو من الظالمين المتعرضين  
للعقوبة والنكال .

● وتجب الزكاة في أربعة أشياء :

الأول : الخارج من الأرض من الحبوب والثمار :

\* لقوله تعالى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَنْفِقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ  
وَمَا أَخْرَجْنَا لَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ ﴾ [ البقرة : ٢٦٧ ] .  
\* وقوله سبحانه : ﴿ وَأَتُوا حَقَّهُ يَوْمَ حَصَادِهِ ﴾ [ الأنعام : ١٤١ ] .  
وأعظم حقوق المال : الزكاة .

\* وقال النبي ﷺ : « فِيمَا سَقَتِ السَّمَاءُ أَوْ كَانَ عَشْرِيًّا الْعَشْرُ  
وَفِيمَا سَقِي بِالنُّضْحِ نِصْفُ الْعَشْرِ » . رواه « البخاري » (١) .  
ولا تجب الزكاة فيه حتى يبلغ نصاباً وهو خمسة أوسقي .

(١) البخاري ( ١٤٨٣ ) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما .

• فائدة : قال القاري : « عَشْرِيًّا » بفتح العين والمثلثة المفتوحة المخففة .. وهو من النخل الذي  
يشرب بعروقه من ماء المطر ، يجتمع في حفيرة . « وما سقي بالنضح » أي : يبيع ، أو ثور ، أو  
بر ، أو نهر ، « مرقاة المفاتيح » ( ٢ / ٤٣٢ ) .

\* لقول النَّبِيِّ ﷺ : « لَيْسَ فِي حَبِّ وَلَا ثَمَرٍ صَدَقَةٌ حَتَّى يَبْلُغَ حُمْسَةَ أَوْسُقٍ » . رواه « مسلم » (١) .

والوَسْقُ : ستون صاعًا بصاع النَّبِيِّ ﷺ فيبلغ النَّصَابُ ثلثمائة صاع بصاع النَّبِيِّ ﷺ الذي تبلغ زنته بالبُرِّ الجيد ألفين وأربعين جرامًا أي : « كيلوين وخمسي عشر الكيلو » ، فتكونُ زنة النَّصَابِ بالبُرِّ الجيد ستمائة واثني عشر كيلو ، ولا زكاة فيما دونها . ومقدار الزكاة فيها العشر كاملًا فيما سُقي بدون كُلفة ونصفه فيما سُقي بِكُلفة

● ولا تجبُ الزكاةُ في : الفواكه والخضروات والبطيخ ونحوها

\* لقول عمر : « لَيْسَ فِي الخُضْرَوَاتِ صَدَقَةٌ » .

\* وقول عليٍّ : « لَيْسَ فِي التَّفَاحِ وَمَا أَشْبَهَهُ صَدَقَةٌ » .

\* ولأنَّها ليست بحبِّ ولا ثمرٍ لكن إذا باعها بدراهم وحال

الحول عَلَيَّ ثمنها ففيه الزكاة .

### الثاني : بهيمة الأنعام :

وهي الإبل والبقر والغنم ضأنًا كانت أم مَعزًا إذا كانت سائمة وأعدت للدر والنسل وبلغت نصابًا .

وأقل النَّصَابِ : في الإبل « خمس » ، وفي البقر « ثلاثون » ،

وفي الغنم « أربعون » .

(١) مسلم ( ٩٧٩ ) ( ٥ ) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه .

والسائمة : هي التي ترعى الكلاً النابت بدون بذر آدمي كل السنة أو أكثرها ، فإن لم تكن سائمة فلا زكاة فيها ، إلا أن تكون للتجارة . وإن أُعِدَّتْ للتكسب بالبيع والشراء والمناقلة فيها : فهي عروضُ تجارة تزكى زكاة تجارة سواء كانت سائمة أو معلفة إذ بلغت نصاب التجارة بنفسها أو بضمها إلى تجارته .

### الثالث : الذهب والفضة على حال كانت :

\* لقوله تعالى : ﴿ وَالَّذِينَ يَكْتِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يَنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ \* يَوْمَ يُحْمَى عَلَيْهَا فِي نَارٍ جَهَنَّمَ فَتُكْوَى بِهَا جِبَاهُهُمْ وَجُنُوبُهُمْ وَظُهُورُهُمْ هَذَا مَا كَنْزْتُمْ لِأَنْفُسِكُمْ فَذُوقُوا مَا كُنْتُمْ تَكْتِزُونَ ﴾ [ التوبة : ٣٤ ، ٣٥ ] .

والمراد بـ : « كنزها » : عدم إنفاقها في سبيل الله ، وأعظم الإنفاق في سبيل الله إنفاقها في الزكاة .

\* وفي « صحيح مسلم » عن أبي هريرة رضي الله عنه : « أنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال : ما من صاحب ذهب ولا فضة لا يؤدي منها حقها إلا إذا كان يوم القيامة صُفِّحَتْ لَهُ صَفَائِحُ مِنْ نَارٍ فَأُحْمِيَ عَلَيْهَا فِي نَارِ جَهَنَّمَ فَيُكْوَى بِهَا جَنْبُهُ وَجَبِينُهُ وَظَهْرُهُ كُلَّمَا بَرَدَتْ أُعِيدَتْ لَهُ فِي يَوْمٍ كَانَ مِقْدَارُهُ خَمْسِينَ أَلْفَ سَنَةٍ حَتَّى يُقْضَى بَيْنَ الْعِبَادِ » (١) .

(١) مسلم ( ٩٨٧ ) ( ٢٤ ) .

والمراد « بحقها » : زكاتها ، كما تُفسرُه الروايةُ الثانيةُ : « ما مِنْ صَاحِبٍ كَنْزٍ لَا يُؤَدِّي زَكَاتَهُ ... » الحديثُ (١) .  
وتَجِبُ الزكاةُ في الذهب والفضة سواء كانت نقودًا أو تبرًا أو حلِيًّا يلبس أو يُعار أو غير ذلك ، لعموم الأدلة الدالة على وجوب الزكاة فيهما بدون تفصيل .

\* وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما : « أَنَّ امْرَأَةً أَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ وَمَعَهَا ابْنَةٌ لَهَا وَفِي يَدِ ابْنَتِهَا مِسْكَتَانِ غَلِيظَتَانِ مِنْ ذَهَبٍ ( أي سواران غليظان ) فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ : أَتُعْطِينَ زَكَاتَهُ هَذَا ؟ قَالَتْ : لَا . قَالَ : أَيَسْرُوكِ أَنْ يُسَوِّرَكَ اللَّهُ بِهِمَا يَوْمَ الْقِيَامَةِ سُورَيْنِ مِنْ نَارٍ ؟ قَالَ : فَخَلَعْتُهُمَا فَأَلْقَتْهُمَا إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَقَالَتْ : هُمَا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ » رواه « أحمد » و « أبو داود » و « النسائي » و « الترمذي » . قال في « بلوغ المرام » : « وإسناده قوي » (٢) .

\* وعن عائشة رضي الله عنها قالت : « دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَرَأَى فِي يَدِي فَتَخَاتٍ مِنْ وَرِقٍ ( تعني من فضة ) فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ مَا هَذَا ؟ فَقُلْتُ صَنَعْتُهُنَّ أَتَزَيَّنُ لَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ :

(١) مسلم (٩٨٧) (٢٦) .

(٢) إسنادهٌ جيّدٌ : رواه أحمد (١٧٨ / ٢) وأبو داود (١٥٦٣) والنسائي (٣٨ / ٥) والترمذي (٦٣٧) بإسنادٍ جيدٍ وصححه ابن القطان كما في « نصب الرابة » (٣٧٠ / ٢) وراجع : « الإرواء » (٢٩٦ / ٣) .



أَتُوذَيْنِ زَكَاتَهُنَّ؟ قالت: لا، أو ما شاء الله. قال: هو حشبتك من الثَّارِ « أخرجه « أبو داود » و « البيهقي » و « الحاكم » وصححه وقال: « عَلِيٌّ شرط الشيخين » .

وقال « ابنُ حَجْر » في « التلخيص »: « عَلِيٌّ شرط الصَّحيح » ، وقال « ابنُ دَقِيق »: « عَلِيٌّ شرط مسلم »<sup>(١)</sup> .

● ولا تجبُ الزكاةُ في الذهبِ حتَّى يبلغ نصابًا ، وهو : عشرون دينارًا ؛ لأن النَّبِيَّ ﷺ قال في الذهب : « لَيْسَ عَلَيْكَ شَيْءٌ حَتَّى يَكُونَ لَكَ عِشْرُونَ دِينَارًا » رواه « أبو داود »<sup>(٢)</sup> (٥) .  
والمراد : الدينارُ الإسلامي الذي يبلغُ وزنه مثقالًا .

وَزِنَةُ المِثْقَالِ : « أربعةُ غراماتٍ وربْعٌ » .  
فيكونُ نصابُ الذهبِ : « خمسةٌ وثمانينَ غرامًا » يعادلُ : « أَحَدُ عَشَرَ جَنِيهًا سَعُودِيًّا وثلاثةُ أسباعِ جُنيهٍ » .

● ولا تجبُ الزكاةُ في الفضةِ حتَّى تبلغ نصابًا وهو « خمسُ أواقٍ » .

(١) حديث صحيح : رواه أبو داؤد ( ١٥٦٥ ) والبيهقي ( ١٣٩ / ٤ ) والحاكم ( ٣٨٩ / ١ ) ، ( ٣٩٠ ) من حديث عبد الله بن شداد . وقال الحاكم : « صحيح على شرط الشيخين ، ووافقه

الذهبي ، وقال الألباني في « الإرواء » ( ٢٩٧ / ٣ ) : « وهو كما قالا » .

(٢) حديث صحيح : رواه أبو داؤد ( ١٥٧٣ ) وصححه الألباني في « صحيح أبي داؤد »

( ١ / ٢٩٦ ) وراجع « الإرواء » ( ٣ / ٢٩١ ) .

(٥) تنبيه : قال الشيخ ابن عثيمين : « في سنده ضعف ، لكن له شواهد يرتقي بها إلى درجة الحسن فيكون حجة ، وقد أخذ به عامة أهل العلم » اهـ .

\* لقول النَّبِيِّ ﷺ : « لَيْسَ فِيْمَا دُونَ خَمْسِ أَوْاقٍ صَدَقَةٌ »  
« مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ » (١) .

والأوقية : أربعون درهماً إسلامياً .

فيكون النصاب : مائتي درهم إسلامي .

والدرهم : سبعة أعشار مثقال .

فيبلغ « مائة وأربعين مثقالاً » وهي « خمسمائة وخمسة وتسعون

غراماً » تُعادل : ستة وخمسين ريالاً عربياً من الفضة .

ومقدارُ الزكاة في الذهب والفضة : ربع العُشر فقط .

● وتجب الزكاة في الأوراق النقدية ؛ لأنها بدل عن الفضة

فتقوم مقامها ، فإذا بلغت نصاب الفضة وجبت فيها الزكاة .

○ وتجب الزكاة في الذهب والفضة والأوراق النقدية سواء

كانت حاضرة عنده أم في ذم الناس .

وعلى هذا : فتجب الزكاة في الدين الثابت سواء كان قرضاً أم

ثمن مبيع أم أجرة أم غير ذلك ، إذا كان على مليء باذل فيزكاه مع

ماله كل سنة أو يؤخر زكاته حتى يقبضه ثم يزكاه لكل ما مضى

من السنين .

فإن كان على مُعسر أو مُماطل يصعبُ استخراجُه منه فلا زكاة فيه

---

(١) البخاري (١٤٥٩) ومسلم (٩٧٩) (١) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه .

حَتَّى يَقْبُضَهُ فَيُزَكِّيهِ سَنَةً وَاحِدَةً سَنَةً قَبْضِهِ وَلَا زَكَاةَ عَلَيْهِ فِيمَا قَبْلَهَا  
من السنين .

● **ولا تجبُ الزكاةُ :** فيما سوى الذهب والفضة من المعادن وإن  
كان أعلى منهما إلا أن يكون للتجارة فيزكى زكاة تجارة .

الرابع : هما تجبُ فيه الزكاةُ : مُذَوِّضُ التَّجَارَةِ :

وهي كلُّ مَا أَعَدَّهُ لِلتَّكْسِبِ وَالتَّجَارَةِ من : عِقَارٍ وَحَيوانٍ وَطَعَامٍ  
وشرابٍ وسياراتٍ وغيرها من جميع أصناف المال .

فَيَقْوَمُهَا كل سنة بما تساوي عند رأس الحول ، ويُخْرِجُ : رُبْعَ  
عُشْرٍ قِيمَتِهَا سواء كانت قيمتها بقدر ثمنها الذي اشتراها به أم أقل  
أم أكثر .

ويجب على أهل البقالات والآلات وقطع الغيارات وغيرها أن  
يُحْصَوْهَا إحصاءً دقيقاً شاملاً للصغير والكبير ويُخْرِجُوا زَكَاتَهَا، فَإِنْ  
شَقَّ عَلَيْهِمْ ذَلِكَ احتاطوا وأخرجوا ما يكون به براءة ذمهم .

● **ولا زكاة فيما أعدّه الإنسان لحاجته من طعامٍ وشرابٍ وفُرُشٍ  
ومسكنٍ وحيواناتٍ وسيارةٍ ولباسٍ سوى حُلِيِّ الذهب والفضة .**

\* لقول النبي ﷺ : « لَيْسَ عَلَى الْمُسْلِمِ فِي عَبْدِهِ وَلَا فَرَسِهِ  
صَدَقَةٌ » « مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ » (١) .

(١) البخاري (١٤٦٤) ومسلم (٩٨٢) (٨) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه .

● ولا تجبُ الزكاةُ فيما أُعِدَّ للأجرة من عقارات وسيارات ونحوها ، وإنما تجبُ في أُجرَتها إذا كانت نُقودًا وحالَ عليها الحولُ وبلَغَتْ نصابًا بنفْسِها أو بضمِّها لما عنده من جنسِها .

○ إخواني : أدوا زكاةَ أموالكم وطيبوا بها نفْسًا ، فإنها غنمٌ لا غرْمٌ ، وربحٌ لا خسارةٌ ، وأحصوا جميعَ ما يلزمكمُ زكاته ، واسألوا اللهَ القبولَ لما أنفقتمُ والبركةَ لكم فيما أبقيتُم .

والحمد لله رب العالمين ، وصلى الله وسلم على نبينا محمدٍ وعلى آله وصحبه أجمعين .



المجلس السابع عشر  
في أهل الزكاة



## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله الذي لا رافع لما وَضَعَ ، ولا واضع لما رفع ، ولا مانع لما أعطى ولا مُعْطِي لما منع ، ولا قاطع لما وَصَلَ ولا وَاصِلَ لما قَطَعَ فسبحانه من مُدَبِّرٍ عَظِيمٍ ، وإله حَكِيمٍ رَحِيمٍ ، فَبِحِكْمَتِهِ وَقَعَ الضَّرْرُ وبرحمته نَفَعَ ، أَحْمَدُهُ عَلَى جَمِيعِ أَعْمَالِهِ ، وَأَشْكُرُهُ عَلَى وَاسِعِ إِفْضَالِهِ .

وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ أَحْكَمَ مَا شَرَعَ وَأَبْدَعَ مَا صَنَعَ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ أَرْسَلَهُ وَالْكَفْرُ قَدْ عَلَا وَارْتَفَعَ ، وَصَالَ وَاجْتَمَعَ فَأَهْبَطَهُ مِنْ عَلَيَّاهُ وَقَمَعَ . وَفَرَقَ مِنْ شَرِّهِ مَا اجْتَمَعَ .

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى صَاحِبِهِ « أَبِي بَكْرٍ » الَّذِي نَجَّمَ نَجْمَ شِجَاعَتِهِ يَوْمَ الرِّدَّةِ وَطَلَعَ ، وَعَلَى « عُمَرَ » الَّذِي عَزَّ بِهِ الْإِسْلَامُ وَامْتَنَعَ ، وَعَلَى « عِثْمَانَ » الْمَقْتُولِ ظُلْمًا وَمَا ابْتَدَعَ ، وَعَلَى « عَلِيٍّ » الَّذِي دَحَضَ الْكُفْرَ بِجِهَادِهِ وَقَمَعَ ، وَعَلَى جَمِيعِ آلِهِ وَأَصْحَابِهِ مَا سَجَدَ مُصَلِّ وَرَكَعَ ، وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا .

○ إِخْوَانِي :

\* قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ إِنَّمَا الْأَصْدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا وَالْمَوْلَاةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَأَبْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴾ [التوبة : ٦٠] .

ففي هذه الآية الكريمة : بين الله تعالى مَصَارِفَ الزكاةِ وأهلَهَا المُستَحِقِّينَ لها بمقتضى عِلْمِهِ وَحِكْمَتِهِ وعدله ورحمته وحصرها في هؤلاء الأصناف الثمانية .

وبين : أن صَرْفَهَا فيهم فريضةٌ لازمةٌ وأن هذه القسمة صادرة عن علم الله وحكمته فلا يجوز تعديها وصرفُ الزكاةِ في غيرها لأنَّ الله تعالى أعلم بمصالح خلقه وأحكم في وضع الشيء في موضعه .  
\* ﴿ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ يُوقِنُونَ ﴾ [ المائدة : ٥٠ ] .

فالأصناف الأول والثاني : « الفقراء » و « المساكين » :

وهم الذين لا يجدون كفايتهم ، وكفاية عائلتهم ، لا من نقودٍ حاضرة ، ولا من رواتب ثابتة ، ولا من صناعة قائمة ، ولا من غلةٍ كافية ، ولا من نفقات عَلى غيرهم واجبة ، فهم في حاجةٍ إلى مواساةٍ ومعونةٍ .

\* قال العلماء : فيعطون من الزكاة ما يكفيهم وعائلتهم لمدة سنةٍ كاملةٍ حتَّى يأتي حولُ الزكاةِ مرةً ثانية .

- ويُعطى الفقير لزواجٍ يحتاج إليه ما يكفي لزواجه .
- وطالب العلم الفقير لشراء كتبٍ يحتاجها .
- ويُعطى من له راتب لا يكفيهِ وعائلته من الزكاة ما يُكْمَل كفايتهم ؛ لأنه ذو حاجة .

- وأما من كان له كفايةٌ فلا يجوز إعطاؤه من الزكاة وإن سألها



بل الواجب نُصْحُهُ وتَحْذِيرُهُ مِنْ سُؤَالِ مَا لَا يَحِلُّ لَهُ .

\* فعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال : « لا تَزَالُ الْمَسْأَلَةُ بِأَحَدِكُمْ حَتَّى يَلْقَى اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ وَلَيْسَ فِي وَجْهِهِ مُزْعَةٌ لَحْمٍ » رواه « البخاري » و « مسلم » (١) .

\* وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : « مَنْ سَأَلَ النَّاسَ أَمْوَالَهُمْ تَكْثُرًا فَإِنَّمَا يَسْأَلُ جَمْرًا فَلْيَسْتَقِلَّ أَوْ لِيَسْتَكْثِرْ » رواه « مسلم » (٢) .

\* وعن حكيم بن حزام رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال له : « إِنَّ هَذَا الْمَالَ خَضِرَةٌ حُلْوَةٌ ، فَمَنْ أَخَذَهُ بِسَخَاوَةِ نَفْسٍ بُورِكَ لَهُ فِيهِ وَمَنْ أَخَذَهُ بِإِشْرَافٍ نَفْسٍ لَمْ يُبَارَكْ لَهُ فِيهِ ، وَكَانَ كَالَّذِي يَأْكُلُ وَلَا يَشْبَعُ ، وَالْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى » . رواه « البخاري » و « مسلم » (٣) .

\* وعن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : « وَلَا فَتَحَ عَبْدٌ بَابَ مَسْأَلَةٍ إِلَّا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ بَابَ فَقْرٍ » رواه « الترمذي » وقال : حَسَنٌ صَحِيحٌ (٤) .

(١) البخاري (١٤٧٤) ومسلم (١٠٤٠) (١٠٣) .

• « مزعة لحم » : أي قطعة .

(٢) مسلم (١٠٤١) (١٠٥) .

(٣) البخاري (١٤٧٢) ومسلم (١٠٣٥) (٩٦) .

(٤) حَدِيثٌ صَحِيحٌ : رواه الترمذي (٢٣٢٥) من حديث أبي كبشة الأماري رضي الله عنه .

وإن سأل الزكاة شخصٌ وعليه علامةُ الغنى عنها وهو مجهولُ الحال : جاز إعطاؤه منها بعد إعلامه أَنَّهُ لَا حَظَّ فِيهَا لِغَنِيِّ وَلَا لِقَوِيِّ مُكْتَسِب .

\* لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَتَاهُ رَجُلَانِ يَسْأَلَانِهِ فَقَلَّبَ فِيهِمَا الْبَصَرَ فَرَأَاهُمَا جَلْدَيْنِ فَقَالَ : « إِنَّ شَيْئًا أُعْطِيَتْكُمَا وَلَا حَظَّ فِيهَا لِغَنِيِّ وَلَا لِقَوِيِّ مُكْتَسِبٍ » رَوَاهُ « أَحْمَدُ » وَ « أَبُو دَاوُدَ » وَ « النَّسَائِيُّ » (١) .

### الصنف الثالث من أهل الزكاة : العاملون عليها :

وهم الذين يُنصَّبُهم وُلاةُ الأمورِ لجبايةِ الزكاةِ من أهلها وحفظِها وتصريفِها ، فيُعْطَوْنَ منها بقدرِ عملهم وإن كانوا أغنياء ، وأما الوكلاء لفردٍ من الناس في توزيعِ زكاته فليسوا من العاملين عليها فلا يستحقون منها شيئاً من أجلِ وكالتهم فيها ، لكن إن تبرعوا في تفريقها على أهلها بأمانة واجتهادٍ كانوا شركاءً في أجرها .

لما روى « البخاري » عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « الْحَازِنُ الْمُسْلِمُ الْأَمِينُ : الَّذِي يُنْفِدُ - أَوْ قَالَ : يُعْطِي - مَا أَمَرَ بِهِ كَامِلًا مُؤَفَّرًا طَيِّبًا بِهِ نَفْسُهُ فَيُدْفَعُهُ إِلَى الَّذِي أَمَرَ بِهِ أَحَدَ الْمُتَصَدِّقِينَ . وَإِنْ لَمْ يَتَبَرَّعُوا بِتَفْرِيقِهَا » (٢) .

(١) حَدِيثٌ صَحِيحٌ : رَوَاهُ أَحْمَدُ ( ٤ / ٢٢٤ ) وَأَبُو دَاوُدَ ( ١٦٣٣ ) وَالنَّسَائِيُّ ( ٢٥٩٧ ) مِنْ حَدِيثِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ بْنِ الْحَيَّارِ .

(٢) الْبُخَارِيُّ ( ١٤٣٨ ) ، وَهُوَ عِنْدَ مُسْلِمٍ أَيْضًا ( ١٠٢٣ ) ( ٧٩ ) .

أعطاهم صاحب المال من ماله لا من الزكاة .

### الصف الرابع : المؤلفَة قلوبهم :

وهم ضِعْفَاءُ الإِيمَانِ أَوْ مِنْ يُخْشَى شَرَّهُمْ فَيُعْطُونَ مِنَ الزَّكَاةِ مَا يَكُونُ بِهِ تَقْوِيَةً إِيمَانِهِمْ أَوْ دَفْعُ شَرِّهِمْ إِذَا لَمْ يَنْدَفِعْ إِلَّا بِإِعْطَائِهِمْ .

### الصف الخامس : الرقاب :

وهم الأَرْقَاءُ الْمُكَاتَبُونَ الَّذِينَ اشْتَرَوْا أَنْفُسَهُمْ مِنْ أَسْيَادِهِمْ فَيُعْطُونَ مِنَ الزَّكَاةِ مَا يُوفُونَ بِهِ أَسْيَادَهُمْ لِيُحَرِّزُوا بِذَلِكَ أَنْفُسَهُمْ، وَيَجُوزُ أَنْ يُشْتَرَى عَبْدٌ فَيُعْتَقَ ، وَأَنْ يُفَكَّ بِهَا مُسْلِمٌ مِنَ الْأَسْرِ ؛ لِأَنَّ هَذَا دَاخِلٌ فِي عُمُومِ الرِّقَابِ .

### الصف السادس : الغارمون :

الَّذِينَ يَتَحَمَّلُونَ غَرَامَةَ وَهُمْ نَوْعَانِ : أَحَدُهُمَا : مَنْ تَحْمَلُ حِمَالَةَ لِإِصْلَاحِ ذَاتِ الْبَيْنِ وَإِطْفَاءِ الْفِتْنَةِ فَيُعْطَى مِنَ الزَّكَاةِ بِقَدْرِ حِمَالَتِهِ تَشْجِيْعًا لَهُ عَلَى هَذَا الْعَمَلِ النَّبِيلِ الَّذِي بِهِ تَأْلِيفُ الْمُسْلِمِينَ وَإِصْلَاحُ ذَاتِ بَيْنِهِمْ وَإِطْفَاءُ الْفِتْنَةِ وَإِزَالَةُ الْأَحْقَادِ وَالتَّنَافُرِ .

\* وَعَنْ قَبِيصَةَ الْهَلَالِيِّ قَالَ : « تَحَمَّلْتُ حِمَالَةَ فَاتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ أَسْأَلُهُ فِيهَا فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : أَوَمِ حَتَّى تَأْتِينَا الصَّدَقَةُ فَنَأْمُرَ لَكَ بِهَا ، ثُمَّ قَالَ : يَا قَبِيصَةُ ! إِنَّ الْمَسْأَلَةَ لَا تَحِلُّ إِلَّا لِأَحَدٍ ثَلَاثَةَ : رَجُلٍ تَحْمَلُ حِمَالَةَ فَحَلَّتْ لَهُ الْمَسْأَلَةُ حَتَّى يُصِيبَهَا ثُمَّ يُمْسِكُ ... » وَذَكَرَ تَمَامَ

الحديث . رواه « مسلم » (١) .

الثاني : من تحمّل حمالةً في ذمته لنفسه وليس عنده وفاءً فيعطى من الزكاة ما يوفي به دينه وإن كثر أو يوفي طالبه وإن لم يسلم للمطلوب ؛ لأن تسليمه للطالب يحصل به المقصود من تبرئة ذمة المطلوب .

### الصف السابع : في سبيل الله :

وهو الجهاد في سبيل الله الذي يقصد به أن تكون كلمة الله هي العليا لا لحمية ولا لعصبية فيعطى المجاهد بهذه النية ما يكفيه لجهاده من الزكاة أو يشتري بها سلاح وعتاد للمجاهدين في سبيل الله لحماية الإسلام والذود عنه وإعلاء كلمة الله سبحانه .

### الصف الثامن : ابن السبيل :

وهو المسافر الذي انقطع به السفر ونقد ما في يده فيعطى من الزكاة ما يوصله إلى بلده . وإن كان غنياً فيها ووجد من يقرضه لكن لا يجوز أن يستصحب معه نفقة قليلة لأجل أن يأخذ من الزكاة إذا نقدت ؛ لأنه حيلة على أخذ ما لا يستحق .

● ولا تُدفع الزكاة لكافر إلا أن يكون من المؤلفة قلوبهم، ولا

(١) مسلم (١٠٤٤) (١٠٩) .

• « تحملت حمالة » الحمالة : هي المال الذي يتحملة الإنسان ، أي يشتد به ويدفعه في إصلاح ذات البين ، كالإصلاح بين قبيلتين ، ونحو ذلك .

تُدْفَعُ لِغَنِيِّيَّ عَنْهَا بِمَا يَكْفِيهِ مِنْ تِجَارَةٍ أَوْ صِنَاعَةٍ أَوْ حِرْفَةٍ أَوْ رَاتِبٍ أَوْ مَغَلٍّ أَوْ نَفَقَةٍ وَاجِبَةٍ إِلَّا أَنْ يَكُونَ مِنَ الْعَامِلِينَ عَلَيْهَا أَوْ الْمُجَاهِدِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ الْغَارِمِينَ لِإِصْلَاحِ ذَاتِ الْبَيْتِ .

● وَلَا تُدْفَعُ الزَّكَاةُ فِي إِسْقَاطِ وَاجِبٍ سِوَاهَا فَلَا تُدْفَعُ لِلضَّيْفِ بَدَلًا عَنْ ضِيَافَتِهِ، وَلَا لِمَنْ تَجِبُ نَفَقَتُهُ مِنْ زَوْجَةٍ أَوْ قَرِيبٍ بَدَلًا عَنْ نَفَقَتِهِمَا، وَيَجُوزُ دَفْعُهَا لِلزَّوْجَةِ وَالقَرِيبِ فِيمَا سِوَى النَّفَقَةِ الْوَاجِبَةِ فَيَجُوزُ أَنْ يَقْضِيَ بِهَا دَيْنًا عَنْ زَوْجَتِهِ لَا تَسْتَطِيعُ وِفَاءَهُ وَأَنْ يَقْضِيَ بِهَا عَنْ وَالِدِيهِ أَوْ أَحَدٍ مِنْ أَقْرَابِهِ دَيْنًا لَا يَسْتَطِيعُ وِفَاءَهُ .

● وَيَجُوزُ أَنْ يَدْفَعَ الزَّكَاةَ لِأَقْرَابِهِ فِي سِدَادِ نَفَقَتِهِمْ إِذَا لَمْ تَكُنْ وَاجِبَةً عَلَيْهِ لِكُونَ مَالِهِ لَا يَتَحَمَّلُ الْإِنْفَاقَ عَلَيْهِمْ أَوْ نَحْوِ ذَلِكَ .

● وَيَجُوزُ دَفْعُ الزَّوْجَةِ زَكَاتِهَا لِزَوْجِهَا فِي قَضَاءِ دَيْنٍ عَلَيْهِ وَنَحْوِهِ وَذَلِكَ ؛ لِأَنَّ اللَّهَ سَبَّحَانَهُ عَلَّقَ اسْتِحْقَاقَ الزَّكَاةِ بِأَوْصَافٍ عَامَةٍ تَشْمَلُ مِنْ ذَكَرْنَا وَغَيْرِهِمْ .

فَلَا يَخْرُجُ أَحَدٌ مِنْهَا إِلَّا بِنَصِّ أَوْ إِجْمَاعٍ .

\* وَفِي « الصَّحِيحِينَ » مِنْ حَدِيثِ زَيْنَبِ الثَّقَفِيَّةِ امْرَأَةِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ : « أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَ النِّسَاءَ بِالصَّدَقَةِ فَسَأَلَتِ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّكَ أَمَرْتَ بِالصَّدَقَةِ وَكَانَ عِنْدِي حَلِيٌّ فَأَرَدْتُ أَنْ أَتَصَدَّقَ بِهِ فزَعَمَ ابْنُ مَسْعُودٍ أَنَّهُ وَوَلَدَهُ أَحَقُّ مِنْ تَصَدَّقْتُ بِهِ عَلَيْهِمْ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ صَدَقَ ابْنُ مَسْعُودٍ ، زَوْجُكَ وَوَلَدُكَ

أحق من تصدقت به عليهم» (١) .

\* وعن سلمان بن عامر رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال :  
« الصَّدَقَةُ عَلَى الْفَقِيرِ صَدَقَةٌ وَعَلَى ذَوِي الرَّحْمِ صَدَقَةٌ وَصِلَّةٌ » .  
رواه « النسائي » و « الترمذي » و « ابن خزيمة » و « الحاكم » وقال :  
صحيح الإسناد (٢) .

و « ذوو الرِّحْمِ » : هم القَرَابَةُ قَرُبُوا أَمْ بَعُدُوا .

● ولا يجوز أن يُسْقَطَ الدَّيْنُ عن الفقير وَيَتَوَيْه عن الزكاة لأنَّ  
الزكاة أَخَذَ وإِعْطَاءَ .

\* قال الله تعالى : ﴿ تَخُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً ﴾ [ التوبة : ١٠٣ ] .

\* وقال النبي ﷺ : « .. أَنْ اللَّهُ افْتَرَضَ عَلَيْهِمْ صَدَقَةً تُؤَخَذُ مِنْ

أَغْنِيائِهِمْ فَتَرُدُّ عَلَى فُقَرَائِهِمْ » (٣) .

وإسقاط الدَّيْنِ عن الفقير ليس أَخْذًا ولا رَدًّا ؛ ولأنَّ ما في ذمَّة  
الفقير دينٌ غَائِبٌ لا يتصرَّفُ فيه فلا يُجزئُ عن مالٍ حاضرٍ يتصرَّفُ  
فيه ، ولأنَّ الدَّيْنَ أَقَلُّ في النفس من الحاضر وأدنى فادأؤُه عنه كإدائِهِ  
الرديء عن الجيد ، وإذا اجتهد صاحبُ الزكاة فدفعها لمن يظن أنه

(١) البخاري (١٤٦٢) واللفظ له ومسلم (١٠٠٠) (٤٥) وبنحوه .

(٢) حديث صحيح : رواه النسائي (٩٢ / ٥) والترمذي (٦٥٨) وابن ماجه (١٨٤٤) وابن  
خزيمة (٢٠٦٧) والحاكم (٤٠٧ / ١) .

(٣) جزء من حديث أخرجه البخاري (١٣٩٥) ومسلم (١٩) (٣١) من حديث ابن عباس  
رضي الله عنهما .

من أهلها فتبين بخلافه ، فإنها تجزئته ؛ لأنه اتقى الله ما استطاع ولا يُكلف الله نفساً إلا وسعها .

\* وفي « الصَّحِيحِينَ » عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النَّبِيَّ ﷺ قال : « قَالَ رَجُلٌ : وَاللَّهِ لَأَتَصَدَّقَنَّ .. » فذكر الحديث وفيه : « فَوَضَعَ صَدَقَتَهُ فِي يَدِ غَنِيِّ فَأَصْبَحَ النَّاسُ يَتَحَدَّثُونَ تُصَدِّقَ عَلَيَّ غَنِيٌّ فَقَالَ : الْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَيَّ غَنِيٌّ ! فَأَتَى فَقِيلَ : أَمَّا الْغَنِيُّ فَلَعَلَّهُ يَعْتَبِرُ فَيَنْفِقُ مِمَّا أُعْطَاهُ اللَّهُ » ، وفي رواية « لمسلم » : « أَمَّا صَدَقَتُكَ فَقَدْ تَقَبَّلَتْ » (١) .

\* وعن معن بن يزيد رضي الله عنه قال : « كَانَ أَبِي يُخْرِجُ دَنَانِيرَ يَتَصَدَّقُ بِهَا فَوَضَعَهَا عِنْدَ رَجُلٍ فِي الْمَسْجِدِ ، فَجِئْتُ فَأَخَذْتُهَا فَأَتَيْتُهُ بِهَا فَقَالَ : وَاللَّهِ مَا إِلَيْكَ أَرَدْتُ فَخَاصَمْتُهُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : لَكَ مَا نَوَيْتَ يَا يَزِيدُ وَلَكَ مَا أَخَذْتَ يَا مَعْنُ » رواه « البخاري » (٢) .

○ إخواني : إنَّ الزكاة لا تجزئ ولا تُقبَلُ حتَّى تُوضع في المحلِّ

(١) البخاري ( ١٤٢١ ) ومسلم ( ١٠٢٢ ) ( ٧٨ ) .

• قال الحافظ : « وفيه : أن نية المُتَصَدِّقِ إذا كانت صالحة تُبَلِّغُ صدقته ولو لم تقع الموقِعُ »

• فتح الباري ( ٢٩١ / ٣ ) .

(٢) البخاري ( ١٤٢٢ ) .

• قال الحافظ : « وفيه : أن للمتصدق أجر ما نواه سواء صادف المُشْتَعَقُ أو لا » .

• فتح الباري ( ٢٩٣ / ٣ )

الذي وَضَعَهَا اللهُ فِيهِ .

○ فاجتهدوا رحمكم الله فيها ، واخرضوا عَلَى أَنْ تَقَعَ مَوْعَهَا  
وَتَحِلَّ مَجَلُّهَا لِتَبْرَثُوا ذِمَّتْكُمْ وَتُطَهَّرُوا أَمْوَالُكُمْ وَتُنْفَذُوا أَمْرَ رَبِّكُمْ وَتُقْبَلَ  
صَدَقَاتُكُمْ وَاللَّهُ الْمَوْفِقُ .

والحمد لله رب العالمين ، وصلى الله وسلم على نبينا محمد  
وعلى آله وأصحابه أجمعين .

○ ○ ○ ○



المجلس الثامن عشر

في غزوة بدر



## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ الْقَوِيِّ الْمَتِينِ ، الْقَاهِرِ الظَّاهِرِ الْمَلِكِ الْحَقِّ الْمُبِينِ ، لَا يَخْفَى عَلَيَّ سَمْعُهُ خَفِيَّ الْأُنِينِ ، وَلَا يَعْرَبُ عَنْ بَصَرِهِ حَرَكَاتُ الْجَنِينِ ، ذُلٌّ لِكَبْرِيائِهِ جَابِرَةُ السَّلَاطِينِ ، وَقَضَى الْقَضَاءَ بِحُكْمَتِهِ وَهُوَ أَحْكَمُ الْحَاكِمِينَ ، أَحْمَدُهُ حَمْدَ الشَّاكِرِينَ ، وَأَسْأَلُهُ مَعُونَةَ الصَّابِرِينَ .

وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ إِلَهُ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ الْمَصْطَفَى عَلَيَّ جَمِيعِ الْمُرْسَلِينَ الْمَنْصُورُ بِبَدْرِ بِالْمَلَائِكَةِ الْمَنْزِلِينَ .

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ وَالتَّابِعِينَ لَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ ، وَسَلَّمْ تَسْلِيمًا .

○ إخواني : في هذا الشهر المبارك نصر الله المسلمين في « غزوة بدر الكبرى » على أعدائهم المشركين وسمى ذلك اليوم يوم الفرقان لأنه سبحانه فرَّق فيه بين الحق والباطل بنصر رسوله والمؤمنين وخذل الكفار المشركين .

● كان ذلك في شهر رمضان من « السنة الثانية » من الهجرة .  
● وكان سبب هذه الغزوة : أن النبي ﷺ بلغه أن أبا سفيان قد توجه من الشام إلى مكة بـ « عير قريش » ، فدعا أصحابه إلى الخروج إليه لأخذ « العير » ؛ لأن قريشا حرب لرسول الله ﷺ

وأصحابه ، ليس بينه وبينهم عهدٌ ، وقد أخرجوهم من ديارهم  
وأموالهم وقاموا ضدَّ دعوتهم دعوة الحق ، فكانوا مستحقين لما أراد  
النبي ﷺ وأصحابه بـ « غيرهم » .

● فخرج النبي ﷺ وأصحابه في ثلثمائة وبضعة عشر رجلاً  
على فرسين وسبعين بعيراً يتعقبونها منهم سبعون رجلاً من المهاجرين  
والباقون من الأنصار ، يقصدون العير لا يريدون الحرب ولكن الله  
جمع بينهم وبين عدوهم على غير ميعاد ، ليقضي الله أمراً كان  
مفعولاً ويتم ما أراد .

فإن أبا سفيان علم بهم فبعث صارخاً إلى قريش يستنجدهم  
ليحموا غيرهم وترك الطريق المعتادة وسلك ساحل البحر فنجا .

● أما قريش : فإنه لما جاءهم الصارخ خرجوا بأشرفهم عن بكرة  
أيهم في نحو ألف رجل معهم مئة فرس وسبعمائة بعير .  
\* ﴿ بَطَرًا وَرِثَاءَ النَّاسِ وَيَصُدُّونَ عَن سَبِيلِ اللَّهِ وَاللَّهُ بِمَا يَعْمَلُونَ  
مُحِيطٌ ﴾ [ الأنفال : ٤٧ ] ، ومعهم القيان يُغنينَ بهجاء المسلمين ، فلما  
علم أبو سفيان بخروجهم بعث إليهم يخبرهم بنجاته ويُشير عليهم  
بالرجوع وعدم الحرب فأبوا ذلك .

وقال أبو جهل : « والله لا نرجع حتى نبلغ بدرًا ونقيم فيه ثلاثًا ،  
ننحرُ الجزورَ ، ونطعم الطعامَ ، ونسقي الخمرَ ، وتسمعُ بنا العربُ  
فلا يزالون يهابوننا أبدًا » .

● أمّا رسولُ الله ﷺ : فإنه لما عَلِمَ بخروجِ قريشِ جمعٍ من معه من الصحابةِ فاستشارهم ، وقال : « إِنَّ اللهَ قد وَعَدَنِي إحدى الطائفتينِ إمَّا العيرَ أو الجيشَ » .

\* فقام « المقدادُ بنُ الأسودِ » وكان من المهاجرين وقال : يا رسولَ الله امضْ لما أمركَ اللهُ عزَّ وجلَّ فواللهُ لا نقولُ كما قالتِ بنو إسرائيلَ لموسى ﴿ اذْهَبْ أَنْتَ وَرَبُّكَ فَقَاتِلَا إِنَّا هَاهُنَا قَاعِدُونَ ﴾ [المائدة : ٢٤] ولكن نقاتل عن يمينك وعن شمالك ومن بين يديك ومن خلفك .

\* وقام « سعدُ بن معاذِ الأنصاري » سيّد الأوسِ فقال : يا رسولَ الله لعلَّكَ تَحْشَى أن تكونَ الأنصارُ ترى حقًا عليها أن لا تنصركَ إلا في ديارِهِمْ وإِنِّي أقولُ عن الأنصارِ وأُجيبُ عنهم : فأظعنُ حيثُ شِئْتَ ، وصِلُ حَبْلَ مَنْ شِئْتَ ، واقطعُ حَبْلَ مَنْ شِئْتَ ، وخذْ من أموالِنَا ما شِئْتَ ، وأعطِنَا مِنها ما شِئْتَ ، وما أخذتَ مِنَّا كانَ أحبَّ إلينا ممَّا تركتَ ، وما أمرتَ فيه من أمرٍ فأمرنا فيه تبعَ لأمرِكَ ، فواللهُ لئن سرتَ بنا حتَّى تبلُغَ البركَ من غمَدانِ لتسيرنَّ معَكَ ، ولن استعرضتَ بنا هذا البحرَ فحُضتَهُ لتخوضنَّهُ معَكَ ، وما نكرهُ أن تكونَ تلقَى العدوَّ بنا غداً ، إننا لصبر عند الحرب ، صدق عند اللقاءِ ولعلَّ اللهُ يُريك منا ما تقرُّ به عينُكَ .

○ فسرَّ النَّبِيُّ ﷺ لما سمعَ من كلامِ المهاجرين والأنصارِ رضي اللهُ عنهم وقال : « سيروا وأبشروا فواللهُ لكأنِّي أنظرُ إلى مصارعِ

القوم» (١) .

○ فَسَارَ النَّبِيُّ ﷺ بِجُنُودِ الرَّحْمَنِ حَتَّى نَزَلُوا أَدْنَى مَاءٍ (٢) مِنْ مِيَاهِ بَدْرِ ، فَقَالَ لَهُ الْحَبَابُ بْنُ الْمُنْذِرِ بْنُ عَمْرٍو بْنِ الْجَمُوحِ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ هَذَا الْمَنْزَلَ ؟ أَمَنْزَلٌ أَنْزَلَكُهُ اللَّهُ لِيَسَ لَنَا أَنْ نَتَقَدَّمَ عَنْهُ أَوْ نَتَأَخَّرَ أَمْ هُوَ الرَّأْيِيُّ وَالْحَرْبُ وَالْمَكِيدَةُ ؟

فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ بَلْ هُوَ الرَّأْيِيُّ وَالْحَرْبُ وَالْمَكِيدَةُ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ هَذَا لَيْسَ بِمَنْزِلٍ ، فَانْهَضْ بَنَاتِي حَتَّى نَأْتِيَ أَدْنَى مَاءٍ مِنَ الْقَوْمِ فَنَنْزِلُهُ وَنَعْوِزُ مَا وَرَاءَهُ مِنَ الْقَلْبِ ثُمَّ نَبْنِي عَلَيْهِ حَوْضًا فَنَمْلأُهُ فَنَشْرَبُ وَلَا يَشْرَبُونَ (٣) .

فَاسْتَحْسَنَ النَّبِيُّ ﷺ هَذَا الرَّأْيِيَّ وَنَهَضَ (٤) فَتَزَلَّ بِالْعُدْوَةِ الدُّنْيَا مِمَّا يَلِي الْمَدِينَةَ وَقَرِيضُ بِالْعُدْوَةِ الْقُصْوَى مِمَّا يَلِي مَكَّةَ وَأَنْزَلَ اللَّهُ تِلْكَ اللَّيْلَةَ مَطْرًا كَانَ عَلَى الْمُشْرِكِينَ وَابِلًا شَدِيدًا وَوَحَلًا زَلَقًا يَمْنَعُهُمْ مِنَ التَّقَدُّمِ وَكَانَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ طَلًّا طَهَرَهُمْ وَوِطْأًا لَهُمُ الْأَرْضَ وَشَدَّ

(١) أورده ابن هشام في « السيرة » ( ١ / ٦٢٥ ) بدون سند ، وأورده ابن كثير ( ٢ / ٣٩٥ ) بنحوه ونسبه إلى ابن مردويه من طريق محمد بن علقمة بن وقاص الليثي ، عن أبيه ، عن جده مرسلًا ونسبه الحافظ في « الفتح » ( ٧ / ٢٢٤ ) إلى ابن أبي شيبة . وراجع : « زاد المعاد » لابن القيم ( ٣ / ١٧٣ ، ١٧٤ ) والتعليق عليه .

(٢) في المطبوعة « ما » .

(٣) راجع : « سيرة ابن هشام » ( ١ / ٦٢٠ ) و « البداية والنهاية » ( ٣ / ١٦٧ ) و « زاد المعاد » ( ٣ / ١٧٥ ) والتعليق عليه .

(٤) تنبيه : قال الشيخ ابن عثيمين : « هذه القصة - أعني نزولهم أدنى ماء من مياه بدر ، وإشارة الحباب - ضعيفة جدًا سندًا ومتنًا » اهـ .

الرَّمْل ومَهْد المنزل وثَبَّت الأَقْدَام .

○ وبنى المسلمون لرسول الله ﷺ عريشاً على تل مشرف على ميدان الحرب ، ثم نزل ﷺ من العريش فسوى صفوف أصحابه ومشى في موضع المعركة ، وجعل يُشيرُ بيده إلى مصارع المشركين ومحلات قتلهم يقولُ : « هَذَا مَضْرَعُ فُلَانٍ إِنْ شَاءَ اللَّهُ ، هَذَا مَضْرَعُ فُلَانٍ » فما جاوز أحد منهم موضع إشارته (١) .

ثم نظر ﷺ إلى أصحابه وإلى قريش فقال : « اللَّهُمَّ هَذِهِ قُرَيْشُ جَاءَتْ بِفَخْرِهَا وَخِيْلَائِهَا وَخِيْلَائِهَا تُحَادِّثُكَ وَتُكَذِّبُ رِسُولَكَ اللَّهُمَّ نَصْرَكَ الَّذِي وَعَدْتَنِي اللَّهُمَّ أَنْجِزْ لِي مَا وَعَدْتَنِي اللَّهُمَّ إِنِّي أُنشُدُكَ عَهْدَكَ وَوَعْدَكَ اللَّهُمَّ إِنْ شِئْتَ لَمْ تُعْبِدِ اللَّهُمَّ إِنْ تُهْلِكَ هَذِهِ الْعِصَابَةَ الْيَوْمَ لَا تُعْبَدُ » (٢) .

○ واستنصر المسلمون ربهم واستغاثوه ، فاستجاب لهم ﴿ إِذْ يُوحِي رَبُّكَ إِلَى الْمَلَائِكَةِ أَنِّي مَعَكُمْ فَثَبَّتُوا الَّذِينَ آمَنُوا سَأَلْتَنِي فِي قُلُوبِ الَّذِينَ كَفَرُوا الرُّعْبَ فَأَضْرِبُوا فَوْقَ الْأَعْنَاقِ وَأَضْرِبُوا مِنْهُمْ كُلَّ بَنَانٍ \* ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ شَاقُّوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَمَنْ يُشَاقِقِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَإِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ \* ذَلِكَمْ فَذُوقُوا وَأَنَّ لِلْكَافِرِينَ عَذَابَ النَّارِ ﴾ [ الأنفال : ١٢ - ١٤ ] .

(١) أخرجه أحمد ( ١١٧ / ١ ) بسند صحيح من حديث عليٍّ ، ومسلم ( ١٧٧٩ ) ( ٨٣ ) من حديث أنس .

(٢) راجع : صحيح مسلم ( ١٧٦٣ ) ( ٥٨ ) من حديث ابن عباس رضي الله عنهما .

ثم تقابل الجمعان ، وحمي الوطيس واستدارت رَحَى الحرب ،  
ورسول الله ﷺ في العريش ، ومعه أبو بكر وسعد بن معاذ يحرسا  
فما زال ﷺ يُناشِدُ ربه ويستنصرُهُ ويستغيثه ، فأغفل إغفاءة ثم خرج  
يقول ﴿ سَيَهْرَمُ الْجَمْعُ وَيُولُونَ الدُّبُرَ ﴾ [ القمر : ٤٥ ] (١) .

○ وحرَّضَ أصحابه عَلَى القتال وقال : « وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ  
بِيَدِهِ لَا يَقَاتِلُهُمَ الْيَوْمَ رَجُلٌ فَيَقْتُلُ صَابِرًا مُخْتَسِبًا مُقْبَلًا غَيْرَ مُدْبِرٍ إِلَّا  
أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ » . فقام عُمَيْرُ بن الحمام الأنصاري وبیده تمرات  
يأكلهن فقال : يَا رَسُولَ اللَّهِ جَنَّةٌ عَرْضُهَا السَّمَلَاتُ وَالْأَرْضُ قَالَ  
النَّبِيُّ ﷺ : نَعَمْ قَالَ : بَخْ بَخْ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا بَيْنِي وَبَيْنَ أَنْ أَدْخُلَ  
الْجَنَّةَ إِلَّا أَنْ يَقْتُلَنِي هَؤُلَاءِ ، لَئِنْ حَيَّيْتُ حَتَّى أَكُلَ تَمْرَاتِي هَذِهِ ، إِنَّهَا  
لِحَيَاةٍ طَوِيلَةٍ ثُمَّ أَلْقَى التَّمْرَاتِ وَقَاتَلَ حَتَّى قُتِلَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (٢) .

○ وأخذ رسول الله ﷺ كَفًّا مِنْ تُرَابٍ أَوْ حَصًّا فَرَمَى بِهَا الْقَوْمَ  
فَأَصَابَتْ أَعْيُنَهُمْ ، مِنْهُمْ وَاحِدٌ إِلَّا مَلَأَتْ عَيْنَهُ وَشَغِلُوا بِالتُّرَابِ  
فِي أَعْيُنِهِمْ آيَةٌ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، فَهَزَمَ جَمْعٌ

المشركين وولوا الأدبار ، واتبعهم المسلمون يقتلون ويأسرون ، قتلوا

(١) راجع : صحيح البخاري ( ٣٩٥٣ ) .

(٢) رواه مسلم ( ١٩٠١ ) ( ١٤٥ ) من حديث أنس بن مالك رضي الله عنه .

• « بَخْ بَخْ » بفتح الموحدة وسكون الخاء المعجمة ، وفي نسخة بالتنونين في الكلمتين ، وهي

كلمة تقال عند المدح والرضا بالشيء . « مرقاة المفاتيح » ( ٤ / ١٧٨ ) .

(٣) في المطبوعة : أعينهم منهم ، وما بين القوسين زيادة يستقيم بها السياق .



سَبْعِينَ رَجُلًا وَأَسْرُوا سَبْعِينَ ، أَمَا الْقَتْلَى فَالْقَيِّ مِنْهُمْ « أَرْبَعَةٌ وَعَشْرُونَ رَجُلًا » مِنْ صَنَادِيدِهِمْ فِي قَلْبٍ مِنْ قَلْبَانِ بَدْرٍ ، مِنْهُمْ أَبُو جَهْلٍ وَشَيْبَةُ بْنُ رَبِيعَةَ وَأَخُوهُ عُتْبَةُ وَابْنُهُ الْوَلِيدُ بْنُ عَتْبَةَ .

\* وفي « صحيح البخاري » : عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه : « أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اسْتَقْبَلَ الْكَعْبَةَ فِدْعَا عَلِيٍّ هُوَ لِأَرْبَعَةِ قَالَ : فَأَشْهَدُ بِاللَّهِ لَقَدْ رَأَيْتَهُمْ صَرَعُوا قَدْ غَيَّرْتَهُمُ الشَّمْسُ وَكَانَ يَوْمًا حَارًّا » (١) .

\* وفيه أيضًا عن أبي طلحة رضي الله عنه : « أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ يَوْمَ بَدْرٍ بِأَرْبَعَةِ وَعَشْرِينَ رَجُلًا مِنْ صَنَادِيدِ قُرَيْشٍ فَقَذَفُوا فِي طَوِيِّ مِنْ أَطْوَاءِ بَدْرِ حَبِيثٍ مُخْبِثٍ ، وَكَانَ إِذَا ظَهَرَ عَلِيٌّ قَوْمَ أَقَامَ بِالْعَرِضَةِ ثَلَاثَ لَيَالٍ ، فَلَمَّا كَانَ يَبْدُرُ الْيَوْمَ الثَّلَاثِ أَمَرَ بِرَأْسِهِ فَشُدَّ عَلَيْهَا ثُمَّ مَشَى وَاتَّبَعَهُ أَصْحَابُهُ ، حَتَّى قَامَ عَلِيٌّ شَفَةَ الرَّكِيِّ فَجَعَلَ يُنَادِيهِمْ بِأَسْمَائِهِمْ وَأَسْمَاءِ آبَائِهِمْ يَا فُلَانُ ابْنَ فُلَانٍ وَيَا فُلَانُ ابْنَ فُلَانٍ أَيْسَرُكُمْ أَنْكُمْ أَطَعْتُمْ اللَّهَ وَرَسُولَهُ ، فَإِنَّا قَدْ وَجَدْنَا مَا وَعَدْنَا رَبَّنَا حَقًّا فَهَلْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَكُمْ رَبُّكُمْ حَقًّا ؟ قَالَ عُمَرُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا تُكَلِّمُ مِنْ أَجْسَادٍ لَا أَرْوَاحَ لَهَا ؟ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ مَا أَنْتُمْ بِأَسْمَعَ لِيَأْ أَقُولُ مِنْهُمْ » (٢) .

(١) البخاري ( ٣٩٦٠ ) .

(٢) البخاري ( ٣٩٧٦ ) .

• الرُّكِّيُّ : أي طرف البئر والركبي بفتح الراء وكسر الكاف وتشديد آخره : البئر قبل أن =

● وَأَمَّا الْأَسْرَى : فَإِنَّ النَّبِيَّ ﷺ اسْتَشَارَ الصَّحَابَةَ فِيهِمْ ، وَكَانَ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ قَدْ سَاءَ أَمْرُهُمْ وَقَالَ : كَانَتْ أَوْلَ وَقَعَةٍ أَوْقَعَهَا اللَّهُ فِي الْمُشْرِكِينَ وَكَانَ الْإِثْحَانُ فِي الْحَرْبِ أَحَبَّ إِلَيَّ مِنْ اسْتِبْقَاءِ الرِّجَالِ .  
 \* وَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِلنَّبِيِّ ﷺ : « أَرَى أَنْ تُمْكِنَّا فَنَضْرِبَ أَعْنَاقَهُمْ فَتُمْكِنَ عَلَيْنَا مِنْ عَقِيلٍ فَيَضْرِبُ عُقْنَهِ وَتُمْكِنَنِي مِنْ فُلَانٍ ( يَعْنِي قَرِيبًا لَهُ ) فَأَضْرِبُ عُقْنَهِ ، فَإِنْ هُوَ لَاءَ أُمَّةٌ الْكُفْرَ وَصِنَادِيدُهَا » .

\* وَقَالَ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « هُمْ بَنُو الْعَمِّ وَالْعَشِيرَةُ وَأَرَى أَنْ تَأْخُذَ مِنْهُمْ فِدْيَةً فَتَكُونَ لَنَا قُوَّةً عَلَى الْكُفَّارِ ، فَعَسَى اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُمْ لِلْإِسْلَامِ » (١) .

فَأَخَذَ النَّبِيُّ ﷺ الْفِدْيَةَ ، فَكَانَ أَكْثَرَهُمْ يَفْتَدِي بِالْمَالِ مِنْ أَرْبَعَةِ آلَافِ دِرْهَمٍ إِلَى أَلْفِ دِرْهَمٍ .

وَمِنْهُمْ : مَنْ افْتَدَى بِتَعْلِيمِ صَبِيانِ أَهْلِ الْمَدِينَةِ الْكِتَابَةَ وَالْقِرَاءَةَ .

وَمِنْهُمْ : مَنْ كَانَ فِدَاؤُهُ إِطْلَاقَ مَأْسُورٍ عِنْدَ قَرِيشٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ .

وَمِنْهُمْ : مَنْ قَتَلَهُ النَّبِيُّ ﷺ صَبْرًا لَشِدَّةِ أُذَيْتِهِ .

وَمِنْهُمْ : مَنْ مَنَّ عَلَيْهِ بِدُونِ فِدَاءٍ لِلْمَصْلَحَةِ .

= تطوى ، و ( الأطواء ) جمع طوى وهي البئر التي طويت وبنيت بالحجارة لتثبت ولا تنهار .  
 فتح الباري ( ٧ / ٣٠٢ ) .

(١) راجع : مسلم ( ١٧٦٣ ) ( ٥٨ ) من حديث ابن عباس رضي الله عنه .

● هذه غزوة بدر انتصرت فيها فئة قليلة على فئة كثيرة ﴿ فئة تُقاتل في سبيل الله وأخرى كافرة ﴾ [ آل عمران : ١٣ ] .  
انتصرت الفئة القليلة ؛ لأنها قائمة بدين الله تُقاتل لإعلاء كلمته والدفاع عن دينه فنصرها الله عز وجل فقوموا بدينكم أيها المسلمون لتنصروا على أعدائكم واصبروا وصابروا ورابطوا واتقوا الله لعلكم تفلحون .

اللَّهُمَّ انصُرْنَا بالإسلام واجعلنا من أنصاره والدعاة إليه وثبتنا عليه إلى أن نلقاك ، وصلى الله وسلم على نبيِّنا محمدٍ وآله وصحبه أجمعين .

○ ○ ○ ○



المجلس التاسع عشر  
في غزوة فتح مكة  
شرفها الله عز وجل



## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي خَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَقَدَرَهُ ، وَعَلِمَ مَوْرَدَ كُلِّ مَخْلُوقٍ  
وَمُضَدَّرَهُ ، وَأَثَبَتْ فِي أُمَّ الْكِتَابِ مَا أَزَادَهُ وَسَطَّرَهُ ، فَلَا مُؤَخَّرَ لِمَا  
قَدَّمَهُ وَلَا مُقَدَّمٌ لِمَا أَخَّرَهُ ، وَلَا نَاصِرَ لِمَنْ خَذَلَهُ وَلَا خَازِلَ لِمَنْ نَصَرَهُ  
تَفَرَّدَ بِالْمَلِكِ وَالْبِقَاءِ وَالْعِزَّةِ وَالْكَبْرِيَاءِ فَمَنْ نَارَعَهُ ذَلِكَ أَخَقَرَهُ  
الْوَاحِدُ الْأَحَدُ الرَّبُّ الصَّمَدُ فَلَا شَرِيكَ لَهُ فِيمَا أُنْبَدِعَهُ وَقَطَّرَهُ ، الْحَيُّ  
الْقَيُّومُ فَمَا أَقْوَمَهُ بِشُؤُونِ خَلْقِهِ وَأَبْصَرَهُ ، الْعَلِيمُ الْخَبِيرُ فَلَا يَخْفَى  
عَلَيْهِ مَا أَسْرَهُ الْعَبْدُ وَأَضْمَرَهُ ، أَحْمَدُهُ عَلَيَّ مَا أَوْلَى مِنْ فَضْلِهِ وَيَسَّرَهُ  
وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ قَبْلَ تَوْبَةِ الْعَاصِي  
فَعَفَا عَنْ ذَنْبِهِ وَغَفَّرَهُ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ الَّذِي  
أَوْضَحَ بِهِ سَبِيلَ الْهَدَايَةِ وَنَوَّرَهُ ، وَأَزَالَ بِهِ ظُلُمَاتِ الشُّرْكِ وَقَتَّرَهُ ،  
وَفَتَحَ عَلَيْهِ مَكَّةَ فَأَزَالَ الْأَصْنَامَ مِنَ الْبَيْتِ وَطَهَّرَهُ .

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ الْكِرَامِ الْبَرَّةِ ، وَعَلَى  
التَّابِعِينَ لَهُمْ بِإِحْسَانٍ مَا بَلَغَ الْقَمَرُ بَدْرَهُ وَسَرَّرَهُ ، وَسَلَّمْ تَسْلِيمًا

○ إخواني : كما كان في هذا الشهر المبارك « غزوة بدر » التي  
انتصر فيها الإسلام وعلا منارُهُ ، كان فيه أيضًا « غزوة فتح مكة »  
البلد الأمين في السنة الثامنة من الهجرة ، فأنتقده الله بهذا الفتح  
العظيم من الشرك الأثيم ، وصار بلدًا إسلاميًا حلَّ فيه التوحيد عن  
الشرك ، والإيمان عن الكفر ، والإسلام عن الاستكبار ، أُعْلِنَتْ فِيهِ

عبادة الواحد القهار ، وكُسِرَتْ فِيهِ أَوْثَانُ الشُّرْكِ فَمَا لَهَا بَعْدَ ذَلِكَ  
الْجِبَارُ .

● وَسَبَبُ هَذَا الْفَتْحِ الْعَظِيمِ : أَنَّهُ لَمَّا تَمَّ الصُّلْحُ بَيْنَ النَّبِيِّ ﷺ  
وَبَيْنَ قُرَيْشٍ فِي الْحُدَيْبِيَّةِ فِي السَّنَةِ السَّادِسَةِ كَانَ مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَدْخُلَ  
فِي عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ فَعَلَّ ، وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَدْخُلَ فِي عَهْدِ قُرَيْشٍ فَعَلَّ  
فَدَخَلَتْ « خُزَاعَةٌ » فِي عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ وَدَخَلَتْ « بَنُو بَكْرٍ » فِي  
عَهْدِ قُرَيْشٍ (١) .

وكان بين القبيلتين دِماءً في الجاهلية فانتَهزت « بنو بكر » هذه الهدنة  
فأغارَت على « خزاعة » وهم أمثون ، وأعانَت قريش حلفاءها « بني بكر »  
بالرجال والسلاح سرا على « خزاعة » حلفاء النبي ﷺ فقدم جماعة  
منهم إلى النبي ﷺ فأخبروه بما صنعت بنو بكر وإعانة قريش لها .

● أمَّا قريش : فسقط في أيديهم ورأوا أنهم بفعلهم هذا نقضوا  
عهدهم فأرسلوا زعيمهم أبا سفيان إلى رسول الله ﷺ ليشدَّ العقدَ  
ويزيد في المدة ، فكلم النبي ﷺ في ذلك ، فلم يرُدَّ عليه ثمَّ كَلَّمَ  
أبا بكر وعمر ليشفعا له إلى رسول الله ﷺ ، فلم يُفْلح ، ثمَّ كَلَّمَ  
علي بن أبي طالب فلم يُفْلح أيضًا ، فقال له : ما ترى يا أبا الحسن

(١) راجع : زاد المعاد ( ٢ / ٣٩٤ : ٣٩٨ ) .



قال : ما أرى شيئًا يُغني عنك ولكنك سيد بني كنانة فقم فأجر بين الناس، قال : أترى ذلك مُغنيًا عني شيئًا؟ قال : لا والله ولكن ما أجد لك غيره، ففعل أبو سفيان ، ثم رجع إلى مكة فقالت له قريش : ما وراءك ؟ قال : أتيتُ محمدًا فكلمته فوالله ما رد علي شيئًا ، ثم أتيتُ ابن أبي قُحافةَ وابنَ الخطاب فلم أجد خيرًا ، ثم أتيتُ عليًا فأشار علي بشيء صنعته أجزتُ بين الناس، قالوا فهل أجاز ذلك محمد ؟ قال : لا . قالوا وَيحك ، ما زاد الرجلُ ( يعنون عليًا ) أن لعبَ بك (١) .

● وأما النَّبِيُّ ﷺ : فقد أمر أصحابه بالتجهز للقتال ، وأخبرهم بما يُريد واستنفر من حوله من القبائل وقال : « اللَّهُمَّ خُذِ الْأَخْبَارِ وَالْعُيُونِ عَنْ قُرَيْشٍ حَتَّى نَبْعَثَهَا فِي بِلَادِهَا » (٢) .

● ثم خرج من المدينة بنحو عشرة آلاف مُقاتلٍ ، وولى علي المدينة عبد الله بن أم مكتوم .

● ولما كان في أثناء الطريق لقيه في « الجُحفة » عمه العباسُ بأهله وعياله مُهاجرًا مُسلمًا ، وفي مكان يُسمى « الأبواء » لقيه عمه أبو سفيان بن الحارث بن عبد المطلب وابن عمته عبد الله بن أبي أمية ، وكانا من أشد أعدائه فأسلما فقبل منهما ، وقال في أبي

(١) راجع : زاد المعاد ( ٣ / ٣٩٧ ، ٣٩٨ ) .

(٢) راجع : سيرة ابن هشام ( ٢ / ٣٨٩ ) وعن ابن اسحاق با سند .

سفيان : « أَرُجُو أَنْ يَكُونَ خَلْقًا مِنْ حَمَزَةٍ » (١) .

○ ولما بلغ ﷺ مكانًا يُسَمَّى « مَرَّ الظُّهْرَانِ » قريبًا من مكة أمر الجيش فأوقدوا عشرة آلاف نار ، وجعل على الحرس عُمر بن الخطاب رضي الله عنه ، وركب العباسُ بغلة النبي ﷺ ليلتمس أحدًا يُبلغُ قريشًا ليخرجوا إلى النبي ﷺ فيطلبوا الأمانَ منه ولا يحصل القتالُ في مكة البلد الأمين ، فبينما هو يسيّرُ سمع كلام أبي سفيان يقول لبديل بن ورقاء : « مَا رَأَيْتُ كَاللَّيْلَةِ نِيرَانًا قَطُّ ، فقال بُدَيْلُ : هذه خُزَاعَةٌ فقال أبو سفيان : خزاعة أقلُّ من ذلك وأذلُّ فعرف العباس صوت أبي سفيان ، فَنَادَاهُ فقال : مَالِكَ أبا الفَضْلِ ؟ قال : هذا رسول الله ﷺ في الناس ، قال : فما الحيلةُ ؟ قال العباسُ : اركب حَتَّى آتِي بك رسول الله ﷺ فاستأمنه لك ، فَأَتَى به النبي ﷺ فقال : وَيْحَكَ يَا أبا سفيانَ أَمَا أَنْ لَكَ أَنْ تَعْلَمَ أَنَّ لِي إِلاَّ اللهُ فقال : بأبي أنت وأمي ما أَخْلَمَكَ وَأَكْرَمَكَ وَأَوْصَلَكَ ، لقد علمت أن لو كان مع الله غيره لأَغْنَى عَنِّي .

قال : « أَمَا أَنْ لَكَ أَنْ تَعْلَمَ أَنِّي رَسُولُ اللهِ ؟ فَتَلَكَّأَ أَبُو سفيان ، فقال له العباسُ : وَيْحَكَ أَسْلَمَ ، فَأَسْلَمَ وَشَهِدَ شَهَادَةَ الْحَقِّ » (٢) .

(١) راجع : زاد المعاد ( ٣ / ٤٠١ ) .

(٢) راجع : صحيح البخاري ( ٤٢٨٠ ) من حديث هشام بن عروة عن أبيه ، و « زاد المعاد »

( ٣ / ٤٠١ ، ٤٠٣ ) .

● ثم أمر النبي ﷺ العباس أن يُوقِفَ أبا سفيان بمضيق الوادي عند خَطْمِ الجبل حتَّى يمر به المسلمون ، فَمَرَّتْ به القبائل على راياتها ما تمر به قبيلة إلا سأل عنها العباس فيخبره فيقول : مالي ولها حتَّى أقبلت كتيبة لم يُر مثلها فقال : مَنْ هذه ؟

قال العباس : هؤلاء الأنصارُ عليهم سعد بن عبادة معه الراية فلما حاذاه سعد قال : أبا سفيان اليومُ يومُ الملحمةِ اليوم تُسْتَحَلُّ الكعبة .

● ثم جاءت كتيبة وهي أقل الكتائب وأجلها فيهم رسول الله ﷺ وأصحابه ورايته مع الزبير بن العوام ، فلَمَّا مَرَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بأبي سفيان أخبره بما قال سعد فقال النبي ﷺ : « كَذَبَ سَعْدٌ ولكن هذا يومٌ يُعْظَمُ اللهُ فيه الكعبةُ ويوم تُكْسَى فيه الكعبة » (١) .

● ثُمَّ أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تُوْخَذَ الرَّايَةُ مِنْ سَعْدٍ وَتُدْفَعَ إِلَى ابْنِهِ قَيْسٍ وَرَأَى أَنَّهُ لَمْ تَخْرُجْ عَنْ سَعْدٍ خُرُوجًا كَامِلًا إِذْ صَارَتْ إِلَى ابْنِهِ .

● ثُمَّ مَضَى ﷺ وَأَمَرَ أَنْ تُرَكِّزَ رَايَتَهُ بِالْحُجُونِ ثُمَّ دَخَلَ مَكَةَ فَاتَمَّ مُؤَزَّرًا مَنْصُورًا قَدْ طَاطَأَ رَأْسَهُ تَوَاضَعًا لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ حَتَّى إِنْ جَبَهْتَهُ تَكَادُ تَمْسُ رَحْلَهُ وَهُوَ يَقْرَأُ ﴿ إِنَّا فَتَحْنَا لَكَ فَتْحًا مُبِينًا ﴾ [الفتح : ١] ، وَيُرْجِعُهَا وَبَعَثَ ﷺ عَلَى إِحْدَى الْمُجَنَّبَتَيْنِ خَالِدِ بْنِ الْوَلِيدِ وَعَلَى الْآخَرَى الزَّبِيرِ

(١) البخاري ( ٤٢٨٠ ) من حديث عروة بن الزبير عن أبيه .

ابن العوام وقال : « مَنْ دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَهُوَ آمِنٌ ، وَمَنْ دَخَلَ دَارَ أَبِي سُفْيَانَ فَهُوَ آمِنٌ ، وَمَنْ دَخَلَ بَيْتَهُ وَأَغْلَقَ بَابَهُ فَهُوَ آمِنٌ » (١) .

● ثُمَّ مَضَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى أَتَى الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ فَطَافَ بِهِ عَلَى رَاحِلَتِهِ وَكَانَ حَوْلَ الْبَيْتِ سِتُونَ وَثَلَاثُمِائَةَ صَنِمٍ ، فَجَعَلَ ﷺ يَطْعُنُهَا بِقَوْسٍ مَعَهُ وَيَقُولُ : ﴿ جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ إِنَّ الْبَاطِلَ كَانَ زَهُوقًا ﴾ [الإسراء : ٨١] ، ﴿ جَاءَ الْحَقُّ وَمَا يُبْدِئُ الْبَاطِلُ وَمَا يُعِيدُ ﴾ [سبا : ٤٩] ، وَالْأَصْنَامُ تَتَسَاقَطُ عَلَى وَجْهِهَا (٢) .

● ثُمَّ دَخَلَ ﷺ الْكَعْبَةَ فَإِذَا فِيهَا صُورٌ ، فَأَمَرَ بِهَا فَمُحِيتَ (٣) ثُمَّ صَلَّى فِيهَا فَلَمَّا فَرَغَ دَارَ فِيهَا وَكَبِرَ فِي نَوَاحِيهَا وَوَحَدَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ، ثُمَّ وَقَفَ عَلَى بَابِ الْكَعْبَةِ وَقَرِيشٌ تَحْتَهُ يَنْتَظِرُونَ مَا يَفْعَلُ فَأَخَذَ بَعْضَادَتِي الْبَابَ وَقَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ، صَدَقَ وَعْدَهُ وَنَصَرَ عَبْدَهُ وَهَزَمَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ ، يَا مَعْشَرَ قَرِيشٍ إِنْ اللَّهُ قَدْ أَذْهَبَ عَنْكُمْ نَحْوَةَ الْجَاهِلِيَّةِ وَتَعْظَمَهَا بِالْآبَاءِ ، النَّاسُ مِنْ آدَمَ وَآدَمُ مِنْ تُرَابٍ : ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَى وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴾ [الحجرات : ١٣] .

(١) البخاري ( ٤٢٨٠ ) من حديث عروة بن الزبير عن أبيه .

(٢) البخاري ( ٤٢٨٧ ) ومسلم ( ١٧٨١ ) ( ٨٧ ) .

(٣) راجع : « زاد المعاد » ( ٣ / ٤٠٦ ، ٤٠٧ ) .

يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ : مَا تَظُنُّونَ أَنِّي فَاعِلٌ بِكُمْ ؟ قالوا : خَيْرًا أَخَ كَرِيمٍ وَابْنِ  
 أَخِ كَرِيمٍ ، قَالَ : فَإِنِّي أَقُولُ لَكُمْ كَمَا قَالَ يُوسُفُ لِإِخْوَتِهِ : ﴿ لَا تَثْرِيْبَ  
 عَلَيْكُمُ الْيَوْمَ يَغْفِرُ اللَّهُ لَكُمْ ﴾ [يوسف : ٩٢] اذهبوا فأنتم الطلقاء (١) (٥) .

● ولما كان اليوم الثاني من الفتح : قام النبي ﷺ خطيبًا في  
 الناس فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ : « إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ مَكَّةَ وَلَمْ  
 يُحَرِّمْهَا النَّاسَ ، فَلَا يَحِلُّ لِمَرِيٍّ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ : أَنْ  
 يَسْفِكَ بِهَا دَمًا وَلَا يَعْضُدَ بِهَا شَجَرَةً ، فَإِنْ أَحَدٌ تَرَخَّصَ بِقِتَالِ  
 رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقُولُوا : إِنَّ اللَّهَ أَذِنَ لِرَسُولِهِ ، وَلَمْ يَأْذَنْ لَكُمْ ، وَإِنَّمَا  
 أَذِنَ لِي فِيهَا سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ ، وَقَدْ عَادَتْ حُرْمَتُهَا الْيَوْمَ كَحُرْمَتِهَا  
 بِالْأَمْسِ ، فَلْيُبَلِّغِ الشَّاهِدُ الْعَائِبَ » (٢) .

وكانت الساعة التي أحلت فيها لرسول الله ﷺ من طلوع  
 الشمس إلى صلاة العصر يوم الفتح ثم أقام ﷺ تسعة عشر يومًا  
 بمكة يقصر الصلاة (٣) ولم يصم بقية الشهر؛ لأنه لم ينو قطع السفر وأقام  
 كذلك لتوطيد التوحيد ودعائم الإسلام وتثبيت الإيمان ومبايعة الناس .

(١) راجع : « زاد المعاد » ( ٣ / ٤٠٧ ، ٣٠٨ ) والتعليق عليه .

(٥) تنبيه : قال الشيخ ابن عثيمين : « هذه القصة من قوله : « ثم وقف على باب الكعبة » من زاد المعاد وغيره  
 من كتب السيرة وكلمة الطلقاء وردت في غزوة الطائف في البخاري . قال في فتح الباري والمراد  
 باللقاء : جمع طليق ، من حصل من النبي ﷺ المن عليه يوم فتح مكة من قريش وأتباعهم » اهـ .

(٢) البخاري ( ٤٢٩٥ ) واللفظ له ، ومسلم ( ١٣٥٤ ) ( ٤٤٦ ) من حديث أبي شريح العدوي .

(٣) البخاري ( ٤٢٩٨ ) من حديث ابن عباس رضي الله عنه .

\* وفي « الصحيح » : عن مُجاشع قال : أتيتُ النَّبِيَّ ﷺ بأخي بعد الفتح لبياعته على الهجرة فقال ﷺ : « ذَهَبَ أَهْلُ الْهَجْرَةِ بِمَا فِيهَا وَلَكِنْ أَبَايَعُهُ عَلَى الْإِسْلَامِ وَالْإِيمَانِ وَالْجِهَادِ » (١) .

○ وبهذا الفتح المبين تم نصر الله ودخل الناس في دين الله أفواجا وعاد بلد الله بلداً إسلامياً أُعْلِنَ فيه بتوحيد الله وتصديق رسوله وتحكيم كتابه ، وصارت الدولة فيه للمسلمين واندحر الشرك وتبدد ظلامه ، والله أكبر والله الحمد وذلك من فضل الله على عباده إلى يوم القيامة .

اللَّهُمَّ ارزُقْنَا شُكْرَ هَذِهِ النِّعْمَةِ الْعَظِيمَةِ وَحَقِّقِ النَّصْرَ لِلْأُمَّةِ  
 الْإِسْلَامِيَّةِ كُلِّ وَقْتٍ فِي كُلِّ مَكَانٍ وَاغْفِرْ لَنَا وَلِوَالِدِينَا وَلِجَمِيعِ  
 الْمُسْلِمِينَ بِرَحْمَتِكَ يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ ، وَصَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ عَلَيَّ نَبِيِّنَا  
 مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ .

○ ○ ○ ○

(١) البخاري (٤٣٠٥) (٤٣٠٦) ومسلم (١٨٦٣) (٨٣) .

المجلس العشرون  
في أسباب النصر الحقيقية





## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله العظيم في قدره ، العزيز في قهره ، العالم بحال العبد في سره وجهره ، الجائد على المجاهد بتضره ، وعلى المتواضع من أجله برفعه ، يسمع صريف القلم عند خط سطره ، ويرى الثمل يدب في فيافي قفره ، ومن آياته أن تقوم السماء والأرض بأمره ، أحمده على القضاء لحلوه ومُره .

وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له إقامة لذكره ، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله المبعوث بالبر إلى الخلق في بزه وبخره .

صلوات الله عليه وعلى صاحبه « أبي بكر » السابق بما وقّر من الإيمان في صدره ، وعلى « عمر » معز الإسلام بحزبه وقهره ، وعلى « عثمان » ذي النورين الصابر من أمره على مُره ، وعلى « علي » ابن عمه وصهره ، وعلى آله وأصحابه والتابعين لهم بإحسان ما جاد السحاب بقطره ، وسلم تسليمًا .

○ إخواني : لقد نصر الله المؤمنين في مواطن كثيرة في « بدر » و « الأحزاب » و « الفتح » و « حنين » وغيرها نصرهم الله وفاءً بوعدته .

\* ﴿ وَكَانَ حَقًّا عَلَيْنَا نَصْرُ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ [ الروم : ٢٧ ] .  
\* ﴿ إِنَّا لَنَنْصُرُ رُسُلَنَا وَالَّذِينَ آمَنُوا فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ يَقُومُ

الأشهاد \* يَوْمَ لَا يَنْفَعُ الظَّالِمِينَ مَعْدِرَتُهُمْ وَلَهُمُ اللَّعْنَةُ وَلَهُمْ سُوءُ  
الدَّارِ ﴿ [ غافر : ٥١ ، ٥٢ ] .

نَصَرَهُمُ اللهُ ؛ لأنهم قائمون بدينه وهو الظاهرُ عَلَى الأديان كلها  
فمن تمسك به فهو ظاهر عَلَى الأمم كلها .

\* ﴿ هُوَ الَّذِي أَرْسَلَ رَسُولَهُ بِالْهُدَى وَدِينِ الْحَقِّ لِيُظْهِرَهُ عَلَى الدِّينِ  
كُلِّهِ وَلَوْ كَرِهَ الْمُشْرِكُونَ ﴾ [ الصف : ٩ ] .

نَصَرَهُمُ اللهُ تعالى لأنهم قاموا بأسبابِ النصر الحقيقية المادية منها  
والمعنوية فكان عندهم من العزم ما برزوا به عَلَى أعدائهم أخذًا  
بتوجيه الله تعالى لَهُم وتمشيًا مع هديه وتثبيتته إياهم .

\* ﴿ وَلَا تَهِنُوا وَلَا تَحْزَنُوا وَأَنْتُمْ الْأَعْلَوْنَ إِنْ كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ إِنْ  
يَمْسَسْكُمْ قَرْحٌ فَقَدْ مَسَّ الْقَوْمَ قَرْحٌ مِثْلُهُ وَتِلْكَ الْأَيَّامُ نُدَاوِلُهَا بَيْنَ  
النَّاسِ ﴾ [ آل عمران : ١٣٩ - ١٤٠ ] .

\* ﴿ وَلَا تَهِنُوا فِي ابْتِغَاءِ الْقَوْمِ إِنْ تَكُونُوا تَأْلَمُونَ فَإِنَّهُمْ يَأْلَمُونَ كَمَا  
تَأْلَمُونَ وَتَرْجُونَ مِنَ اللهِ مَا لَا يَرْجُونَ وَكَانَ اللهُ عَلِيمًا  
حَكِيمًا ﴾ [ النساء : ١٠٤ ] .

\* ﴿ فَلَا تَهِنُوا وَتَدْعُوا إِلَى السَّلْمِ وَأَنْتُمْ الْأَعْلَوْنَ وَاللهُ مَعَكُمْ وَلَنْ  
يَتْرَكَكُمْ أَعْمَالَكُمْ \* إِنَّمَا الْحَيَاةُ الدُّنْيَا لَعِبٌ وَلَهُوَ ﴾ [ محمد : ٣٥ ] .  
فكانوا بهذه التقوية والتثبيت يسرون بقوة وعزم وجد وأخذوا  
بكل نصيب من القوة .

\* امتثالاً لقول ربهم سبحانه وتعالى : ﴿ وَأَعِدُّوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ ﴾ [ الأنفال : ٦٠ ] .

من القوة النفسية الباطنة ، والقوة العسكرية الظاهرة ، نصرهم الله تعالى لأنهم قاموا بنصر دينه .

\* ﴿ وَلَيَنْصُرَنَّ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ ﴾ \* الذين إن مكنائهم في الأرض أقاموا الصلاة وآتوا الزكاة وأمروا بالمعروف ونهوا عن المنكر ولله عاقبة الأمور ﴿ [ الحج : ٤٠ ، ٤١ ] .

ففي هاتين الآيتين الكريمتين : وعد الله بالنصر من ينصره وعدًا مؤكدًا بمؤكدات لفظية ومعنوية :

○ أما المؤكدات اللفظية : فهي القسم المقدر ؛ لأن التقدير والله لينصرن الله من ينصره وكذلك اللام والنون في لينصرن كلاهما يفيد التوكيد .

○ وأما التوكيد المعنوي : ففي قوله ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَقَوِيٌّ عَزِيزٌ ﴾ فهو سبحانه قوي لا يضعف وعزيز لا يذل وكل قوة وعزة تضاده فستكون ذلاً وضعفاً .

\* وفي قوله ﴿ وَلِلَّهِ عَاقِبَةُ الْأُمُورِ ﴾ تثبت للمؤمن عندما يستبعد النصر في نظره لبعده أسبابه عنده فإن عواقب الأمور لله وحده يغير سبحانه ما شاء حسب ما تقتضيه حكمته .

وفي هاتين الآيتين : بيان الأوصاف التي يستحق بها النصر

وهي أوصاف يَتَحَلَّى بها المؤمن بعد التَّمَكِين في الأرض ، فلا يغيره هذا التَّمَكِين بالأشر والبطر والعلو والفساد وإنما يزيده قوة في دين الله وتمسكاً به .

الوصف الأول : ﴿ الَّذِينَ إِنْ مَكَنَاهُمْ فِي الْأَرْضِ أُقَامُوا

الصَّلَاةَ ﴾ :

والتَّمَكِين في الأرض لا يكون إلا بعد تحقيق عبادة الله وحده .  
\* كما قال تعالى : ﴿ وَعَدَّ اللَّهُ الَّذِينَ ءَامَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا ﴾ [ النور : ٥٥ ] .

فإذا قام العبد بعبادة الله مُخْلِصًا لَهُ فِي أَقْوَالِهِ وَأَفْعَالِهِ وَإِرَادَتِهِ لَا يُرِيدُ بِهَا إِلَّا وَجْهَ اللَّهِ وَالِدَارَ الْآخِرَةَ وَلَا يُرِيدُ بِهَا جَاهًا وَلَا ثَنَاءً مِنَ النَّاسِ وَلَا مَالًا وَلَا شَيْئًا مِنَ الدُّنْيَا وَاسْتَمَرَ عَلَى هَذِهِ الْعِبَادَةِ الْمَخْلُصَةَ فِي السَّرِّ وَالضَّرِّ وَالشَّدَّةِ وَالرَّخَاءِ ؛ مَكَّنَ اللَّهُ لَهُ فِي الْأَرْضِ .

إِذَنْ : فَالتَّمَكِين في الأرض يَسْتَلْزِمُ وَضْعًا سَابِقًا عَلَيْهِ وَهُوَ : عِبَادَةُ اللَّهِ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَبَعْدَ التَّمَكِينِ وَالْإِحْلَاصِ يَكُونُ :

الوصف الثاني : وهو إقامة الصلاة :

بأن يُؤَدِّي الصَّلَاةَ عَلَى الْوَجْهِ الْمَطْلُوبِ مِنْهُ قَائِمًا بِشَرْطِهَا وَأَزْكَانِهَا وَوَاجِبَاتِهَا .

وتمام ذلك : القيام بمستحباتها ، فيتحسين الطهور ، ويُقيم الركوع والشجود والقيام والعود ، ويُحافظ على الوقت وعلى الجمعة والجماعات ، ويُحافظ على الخشوع وهو حضور القلب وسكون الجوارح ، فإن الخشوع روح الصلاة ولُبها ، والصلاة بدون خشوع كالجسم بدون رُوح .

\* وعن عَمَّار بن ياسر رضى الله عنه قال : سمعت النَّبِيَّ ﷺ يقول : « إِنَّ الرَّجُلَ لَيَنْصَرِفَ وَمَا كُتِبَ لَهُ إِلَّا عُشْرُ صَلَاتِهِ ، تُشَعُّهَا ، تُمْنُهَا ، سُبُعُهَا ، سُدُسُهَا ، خُمُسُهَا ، رُبُعُهَا ، ثُلُثُهَا ، نِصْفُهَا » . رواه « أبو داود » و« النسائي » (١) .

### الوصف الثالث : إيتاء الزكاة :

﴿ وَأَتُوا الزَّكَاةَ ﴾ بأن يعطوها إلى مستحقيها طيبة بها نفوسهم كاملة بدون نقص يتغنون بذلك فضلاً من الله ورضواناً ، فَيَزَكُّونَ بذلك أنفسهم وَيُطَهِّرُونَ أموالهم وينفعون إخوانهم من الفقراء والمساكين وغيرهم من ذوي الحاجات ، وقد سَبَقَ بيان مستحقي الزكاة الواجبة في « المجلس السابع عشر » (٢) .

(١) حَدِيثٌ صَحِيحٌ : رواه أبو داؤد (٧٩٦) والنسائي في « الكبرى » كما في « تحفة الأشراف » (٧ / ٤٧٨) بسندٍ جيدٍ وقد صحَّحه الألباني في مقدمة كتابه « صفة صلاة النبي من التكبير إلى التسليم كأنك تراها » ص (٣٦) .

(٢) راجع : ص (١٩١) .

### الوصف الرابع : الأمر بالمعروف :

﴿ وَأْمُرُوا بِالْمَعْرُوفِ ﴾ والمعروف : كل ما أمر الله به ورسوله من واجبات ومستحبات ، يأمرون بذلك إحياءً لشريعة الله وإصلاحاً لعباده واستجلاباً لرحمته ورضوانه .  
فالمؤمن للمؤمن كالبنيان يَشُدُّ بعضه بعضاً ، فكما أنَّ المؤمن يحب لنفسه أن يكون قائماً بطاعة ربه فكذلك يجب أن يحب لإخوانه من القيام بطاعة الله ما يحب لنفسه .  
والأمر بالمعروف عن إيمان وتصديق يستلزم أن يكون الأمر قائماً بما يأمر به ، لأنه يأمر به عن إيمان واقتناع بفائدته وثَمَرَاتِهِ العاجلة والآجلة .

### الوصف الخامس : النهي عن المنكر :

﴿ وَنَهَى عَنِ الْمُنْكَرِ ﴾ : والمنكر : كل ما نهى الله عنه ورسوله من كبائر الذنوب وصغائرهما مما يتعلق بالعبادة أو الأخلاق أو المعاملة ينهون عن ذلك كله صيانةً لدين الله وحمايةً لعباده واتقاءً لأسباب الفساد والعقوبة .

فالأمر بالمعروف والنهي عن المنكر دعامتان قويتان لبقاء الأمة وعزتها ووحدتها حتَّى لا تتفرق بها الأهواء وتتشتت بها المسالك ، ولذلك كان الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر من فرائض الدين على كل مسلم ومسلمة مع القدرة .

\* ﴿ وَلَتَكُنْ مِنْكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى الْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَأُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ تَفَرَّقُوا وَاخْتَلَفُوا مِنْ بَعْدِ مَا جَاءَهُمُ الْبَيِّنَاتُ وَأُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾ [ آل عمران : ١٠٤-١٠٥ ] .

فلولا الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر لتفرق الناس شيعة وتمزقوا كل تمزق كل حزب بما لديهم فرحون .

وبه فضلت هذه الأمة على غيرها ﴿ كُتِبَ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ ﴾ [ آل عمران : ١١٠ ] .  
 وبتزكته ﴿ لُعِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ عَلَى لِسَانِ دَاوُدَ وَعِيسَى بْنِ مَرْيَمَ ذَلِكَ بِمَا عَصَوْا وَكَانُوا يَعْتَدُونَ كَانُوا لَا يَتَنَاهَوْنَ عَنْ مُنْكَرٍ فَعَلُوهُ لَبِئْسَ مَا كَانُوا يَفْعَلُونَ ﴾ [ المائدة : ٧٨-٧٩ ] .

○ فهذه الأوصاف الخمسة متى تحققت مع القيام بما أرشد الله إليه من الحزم والعزيمة وإعداد القوة الحسية حصل النصر بإذن الله .  
 ﴿ وَعَدَّ اللَّهُ لَا يُخْلِفُ اللَّهُ وَعْدَهُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ، يَعْلَمُونَ ظَاهِرًا مِنَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَهُمْ عَنِ الْآخِرَةِ هُمْ غَافِلُونَ ﴾ [ الروم : ٦ ] .

فيحصل للأمة من نصر الله ما لم يخطر لهم على بال ، وإن المؤمن الواثق بوعد الله ليعلم أن الأسباب المادية مهما قويت فليست بشيء بالنسبة إلى قوة الله الذي خلقها وأوجدها .

\* افتخرت « عاد » بقوتها وقالوا من أشد منا قوة !!  
 فقال الله تعالى : ﴿ أُولَئِكَ يَرَوْنَ أَنَّ اللَّهَ الَّذِي خَلَقَهُمْ هُوَ أَشَدُّ مِنْهُمْ  
 قُوَّةً وَكَانُوا بِآيَاتِنَا يَجْحَدُونَ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِيحًا صَرْصَرًا فِي أَيَّامٍ  
 نَحْسَاتٍ لِنُذِيقَهُمْ عَذَابَ الْحِزْيِ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَلَعَذَابُ الْآخِرَةِ  
 أَخْزَى وَهُمْ لَا يُنصَرُونَ ﴾ [ فصلت : ١٥-١٦ ] .

\* وافتخر « فرعون » بِمَلِكِ مِصْرٍ وَأَنْهَارِهِ الَّتِي تَجْرِي مِنْ تَحْتِهِ !!  
 فأغرقه الله بالماء الذي كان يفتخر بمثله وأورث ملكه موسى  
 وقومه وهو الذي في نظر فرعون مهين ولا يكاد يبين .

\* وافتخرت « قريش » بعظمتها وجبروتها فخرجوا من ديارهم  
 برؤسائهم وزعمائهم بطراً ورثاء الناس يقولون : لَا نَرْجِعُ حَتَّى نَقْدُمَ  
 بَدْرًا فَننْحَرُ فِيهَا الْجُزُورَ وَنَسْقِي الْخُمُورَ وَتَعْرِفُ عَلَيْنَا الْقِيَانَ وَتَسْمَعُ  
 بِنَا الْعَرَبِ فَلَا يَزَالُونَ يَهَابُونَنَا أَبَدًا !!<sup>(١)</sup>

فَهَزِمُوا عَلَى يَدِ النَّبِيِّ ﷺ وَأَصْحَابِهِ شَرَّ هَزِيمَةٍ وَسَحَبَتْ جِثَّتَهُمْ  
 جِيفًا فِي قَلْبِ بَدْرٍ وَصَارُوا حَدِيثَ النَّاسِ فِي الذَّلِّ وَالْهَوَانِ إِلَى يَوْمِ  
 الْقِيَامَةِ .

ونحن المسلمين في هذا العصر لو أخذنا بأسباب النصر وقمنا  
 بواجب ديننا وكنا قدوة لا مقتدين ومتبوعين لا أتباعاً لغيرنا وأخذنا

(١) راجع : ص ( ٢٠٦ ) .



بوسائل الحرب العصرية بصدق وإخلاص لتَصَرَّنَا اللهُ عَلَيَّ أعدائنا  
كما نصر أسلافنا ، صَدَقَ اللهُ وَعَدَهُ ونصر عبده وهزم الأحزاب  
وحده ﴿ سُنَّةُ اللهِ فِي الَّذِينَ خَلَوْا مِنْ قَبْلُ وَلَنْ تَجِدَ لِسُنَّةِ اللهِ  
تَبْدِيلًا ﴾ [الأحزاب : ٦٢] .

اللَّهُمَّ هَيِّئْ لَنَا مِنْ أَسْبَابِ النُّصْرَةِ مَا بِهِ نَصَرْنَا وَعَزَّتْنَا وَكَرَّمْتَنَا  
ورفعة الإسلام وذل الكفر والعصيان إنك جواد كريم ، وصلى الله  
وسلم على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين .

○ ○ ○ ○



المجلس الحادي والعشرون

في فضل العشر الأخير

من رمضان



## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله المتفرد بالجلال والبقاء ، والعظمة والكبرياء ، والعز الذي لا يُرام ، الواحد الأحد ، الرب الصمد ، الملك الذي لا يحتاج إلى أحد ، العلي عن مُدانة الأوهام ، الجليل العظيم الذي لا تدركه العقول والأفهام ، الغني بذاته عن جميع مخلوقاته ، فكل من سواه مفتقر إليه على الدوام ، وفق من شاء فآمن به واستقام ثم وجد لذة مُناجاة مؤلاه فهجر لذيد المنام ، وصحب رفقة تتجافى جنوبهم عن المضاجع رغبة في المقام ، فلو رأيتهم وقد سارت قوافلهم في حندس الظلام ، فواحد يسأل العفو عن زلته ، وآخر يشكو ما يجد من لوعته ، وآخر شغله ذكره عن مسألته ، فسبحان من أيقظهم والناس نيام ، وتبارك الذي غفر وعفا ، وسر وكفى ، وأسبل على الكافة جميع الإنعام ، أحمدته على نعمه الجسام ، وأشكره وأسأله حفظ نعمة الإسلام .

وَأَشْهَكَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ عَزَّ مِنْ اعْتَزَ بِهِ فَلَا يُضَام ، وَذَلَّ مَنْ تَكَبَّرَ عَنْ طَاعَتِهِ وَلَقِيَ الْآثَامَ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ الَّذِي بَيَّنَّ الْحَلَالَ وَالْحَرَامَ .

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ ، وَعَلَى صَاحِبِهِ « أَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ » الَّذِي هُوَ فِي الْغَارِ خَيْرُ رَفِيقٍ ، وَعَلَى « عَمْرِ بْنِ الْخَطَّابِ » الَّذِي وَفَّقَ لِلصَّوَابِ وَعَلَى « عَثْمَانَ » مَصَابِرَ الْبَلَاءِ ، وَمَنْ نَالَ الشَّهَادَةَ الْعَظْمَى

من أيدي العدا ، وَعَلَى ابن عمِّه « عَلِيّ بن أَبِي طالب » وَعَلَى  
جميع الصَّحَابَةِ والتَّابِعِينَ لهم بِإِحْسَانٍ ما غَابَ في الأُفُقِ غَارِبٌ  
وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا .

○ إخواني : لقد نَزَلَ بكم عَشْرُ رَمَضَانَ الأَخِيرَةَ ، فيها الخِيراتُ  
والأَجورُ الكَثيرةُ فيها الفضائلُ المشهورةُ والخصائصُ العظيمةُ :  
● فمن خصائصها : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كان يَجْتَهِدُ بالعمل فيها أَكثَرَ  
من غيرها :

\* ففي « صحيح مسلم » عن عائشة رضي الله عنها « أَنَّ النَّبِيَّ  
ﷺ كان يَجْتَهِدُ في العَشْرِ الأَوَاخِرِ ما لا يَجْتَهِدُ في غَيرِهِ » (١) .  
\* وفي « الصَّحِيحِينَ » عنها قالت : « كان النَّبِيُّ ﷺ إِذَا دَخَلَ  
العَشْرَ شَدَّ مِئْزَرَهُ وَأَحْيَا لَيْلَهُ وَأَيْقَظَ أَهْلَهُ » (٢) .

\* وفي « المسند » عنها قالت : « كان النَّبِيُّ ﷺ يَخْلُطُ العِشْرِينَ  
بصلاةٍ ونومٍ إِذا كان العَشْرُ شَمْرًا وشَدَّ المِئْزَرَ » (٣) .

● ففي هذه الأحاديث : دليلٌ عَلَيَّ فِضيلةِ هذه العَشْرِ ؛ لأنَّ النَّبِيَّ  
ﷺ كان يَجْتَهِدُ فيه أَكثَرَ مما يَجْتَهِدُ في غيره وهذا شاملٌ للاجتهادِ  
في جميع أنواعِ العبادةِ من صلاةٍ وقرآنٍ وذكرٍ وصدقةٍ وغيرها .

(١) مسلم ( ١١٧٥ ) ( ٨ ) .

(٢) البخاري ( ٢٠٢٤ ) ومسلم ( ١١٧٤ ) ( ٧ ) .

(٣) أحمد ( ٦٨ / ٦ ) ( ١٤٦ ) .

\* ولأنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَشُدُّ مِزْرَهُ ، يَعْنِي يَعْتَزِلُ نِسَاءَهُ لِيَتَفَرَّغَ  
لِلصَّلَاةِ وَالذِّكْرِ .

\* ولأنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُحْيِي لَيْلَهُ بِالْقِيَامِ وَالْقِرَاءَةِ وَالذِّكْرِ بِقَلْبِهِ  
وَلِسَانِهِ وَجَوَارِحِهِ لِشَرَفِ هَذِهِ اللَّيَالِي وَطَلْبًا لِلَيْلَةِ الْقَدْرِ الَّتِي مِنْ قَامِهَا  
إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غَفَرَ لَهُ اللَّهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ .

وظاهرُ هذا الحديث : أَنَّهُ ﷺ يُحْيِي اللَّيْلَ كُلَّهُ فِي عِبَادَةِ رَبِّهِ مِنْ  
الذِّكْرِ وَالْقِرَاءَةِ وَالصَّلَاةِ وَالِاسْتِعْدَادِ لِذَلِكَ وَالسُّحُورِ وَغَيْرِهَا .

\* وبهذا يَحْضُلُ الْجَمْعُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ مَا فِي « صَحِيحِ مُسْلِمٍ » عَنْ  
عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : « مَا أَعْلَمُهُ ﷺ قَامَ لَيْلَةً حَتَّى  
الصَّبَاحِ » (١) .

لأنَّ إِحْيَاءَ اللَّيْلِ الثَّابِتِ فِي الْعَشْرِ يَكُونُ بِالْقِيَامِ وَغَيْرِهِ مِنْ أَنْوَاعِ  
الْعِبَادَةِ وَالَّذِي نَفَسَتْهُ إِحْيَاءُ اللَّيْلِ بِالْقِيَامِ فَقَطْ . وَاللَّهُ أَعْلَمُ .

● وَمَا يَدُلُّ عَلَى فَضِيلَةِ الْعَشْرِ مِنْ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ  
كَانَ يُوَقِّظُ أَهْلَهُ فِيهِ لِلصَّلَاةِ وَالذِّكْرِ حِرْصًا عَلَى اغْتِنَامِ هَذِهِ اللَّيَالِي  
الْمُبَارَكَةِ بِمَا هِيَ جَدِيدَةٌ بِهِ مِنَ الْعِبَادَةِ .

فإنَّهَا فَرْصَةٌ الْعُمْرِ وَغَنِيمَةٌ لِمَنْ وَفَّقَهُ اللَّهُ عِزًّا وَجَلًّا ، فَلَا يَنْبَغِي  
لِلْمُؤْمِنِ الْعَاقِلِ أَنْ يُفَوِّتَ هَذِهِ الْفَرْصَةَ الثَّمِينَةَ عَلَى نَفْسِهِ وَأَهْلِهِ ، فَمَا

(١) مسلم (٧٤٦) (١٤١) .

هي إلا ليالٍ معدودة ربما يُدرك الإنسان فيها نفحةً من نفحات المولى فتكونُ سعادةً له في الدنيا والآخرة .

وإنه لمن الحزيمان العظيم والخسارة الفادحة أن ترى كثيرًا من المسلمين يُمضون هذه الأوقات الثمينة فيما لا ينفعهم يسهرون مُعظم الليل في اللهو الباطل ، فإذا جاء وقتُ القيام ناموا عنه وفوتوا على أنفسهم خيرًا كثيرًا لعلهم لا يدركونه بعد عامهم هذا أبدًا . وهذا من تلاعب الشيطان بهم ومكره بهم وصدده إياهم عن سبيل الله وإغوائه لهم .

\* قال الله تعالى : ﴿ إِنَّ عِبَادِي لَيْسَ لَكَ عَلَيْهِمْ سُلْطَانٌ إِلَّا مَنِ اتَّبَعَكَ مِنَ الْغَاوِينَ ﴾ [ الحجر : ٤٢ ] .  
والعاقل لا يتخذُ الشيطانَ وليًا من دون الله مع علمه بعداوته له فإن ذلك مُنافٍ للعقل والإيمان .

\* قال الله تعالى : ﴿ أَفَتَتَّخِذُونَهُ وَذُرِّيَّتَهُ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِي وَهُمْ لَكُمْ عَدُوٌّ بِئْسَ لِلظَّالِمِينَ بَدَلًا ﴾ [ الكهف : ٥٠ ] .  
\* وقال تعالى : ﴿ إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمْ عَدُوٌّ فَاتَّخِذُوهُ عَدُوًّا إِنَّمَا يَدْعُو حِزْبَهُ لِيَكُونُوا مِنْ أَصْحَابِ السَّعِيرِ ﴾ [ فاطر : ٧٦ ] .

● ومن خصائص هذه العشر : أن النبي ﷺ كان يعتكف فيها والاعتكاف : لزومُ المسجد للتفرغ لِطاعة الله عز وجل وهو من الشنن الثابتة بكتاب الله وسنة رسوله ﷺ .



\* قال الله عز وجل : ﴿ وَلَا تُبَاسِرُوهُنَّ وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي

المَسَاجِدِ ﴾ [ البقرة : ١٨٧ ] .

وقد اعْتَكَفَ النَّبِيُّ ﷺ واعتكف أصحابه معه وبعده .

\* فعَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخَدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اعْتَكَفَ

العَشْرَ الْأَوَّلَ مِنْ رَمَضَانَ ثُمَّ اعْتَكَفَ الْعَشْرَ الْأَوْسَطَ ثُمَّ قَالَ : إِنِّي

اعْتَكَفْتُ (٥) الْعَشْرَ الْأَوَّلَ التَّمَسُّ هَذِهِ اللَّيْلَةَ ثُمَّ اعْتَكَفْتُ (٥) الْعَشْرَ

الْأَوْسَطَ ثُمَّ أُتِيْتُ فَقِيلَ لِي : إِنَّهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَّخِرِ فَمَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ

أَنْ يَعْتَكِفَ فَلْيَعْتَكِفْ .. » الحديث . رواه « مسلم » (١) .

\* وفي « الصحيحين » عن عائشة رضي الله عنها قالت : « كَانَ

النَّبِيُّ ﷺ يَعْتَكِفُ الْعَشْرَ الْأَوَّخِرَ مِنْ رَمَضَانَ حَتَّى تَوَفَّاهُ اللَّهُ عَزَّ

وَجَلَّ ثُمَّ اعْتَكَفَ أَزْوَاجَهُ مِنْ بَعْدِهِ » (٢) .

\* وفي « صحيح البخاري » عنها أيضًا قالت : « كَانَ النَّبِيُّ ﷺ

يَعْتَكِفُ فِي كُلِّ رَمَضَانَ عَشْرَةَ أَيَّامٍ فَلَمَّا كَانَ الْعَامُ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ

اعْتَكَفَ عِشْرِينَ يَوْمًا » (٣) .

وعن أنس رضي الله عنه قال : « كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَعْتَكِفُ الْعَشْرَ

الْأَوَّخِرَ مِنْ رَمَضَانَ فَلَمْ يَعْتَكِفْ عَامًا فَلَمَّا كَانَ الْعَامُ الْمُقْبِلُ اعْتَكَفَ

(١) مسلم ( ١١٦٧ ) ( ٢١٥ ) .

• في المطبوعة « اعتكف » وما أثبتته من صحيح مسلم :

(٢) البخاري ( ٢٠٢٦ ) ومسلم ( ١١٧٢ ) ( ٥ ) .

(٣) البخاري ( ٢٠٤٤ ) .

عِشْرِينَ » رواه « أحمد » و « الترمذي » وصححه (١) .  
 \* وعن عائشة رضي الله عنها قالت : « كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَعْتَكِفَ صَلَّى الْفَجْرَ ثُمَّ دَخَلَ مُعْتَكِفَهُ فَاسْتَأْذَنَتْهُ عَائِشَةُ فَأَذِنَ لَهَا فَضْرِبَتْ لَهَا خِباءً ، وَسَأَلَتْ حَفْصَةَ عَائِشَةَ أَنْ تَسْتَأْذِنَ لَهَا فَفَعَلَتْ فَضْرِبَتْ خِباءً ، فَلَمَّا رَأَتْ ذَلِكَ زَيْنَبُ أَمَرَتْ بِخِباءٍ فَضْرِبَ لَهَا ، فَلَمَّا رَأَى النَّبِيُّ ﷺ الْأَخْبِيَةَ قَالَ : مَا هَذَا ؟ قَالُوا : بِنَاءُ عَائِشَةَ وَحَفْصَةَ وَزَيْنَبَ . فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ أَلَيْسَ أَرَدَنْ بِهَذَا ؟ انْزِعُوهَا فَلَا أَرَاهَا ، فَتَزِعَتْ وَتَرَكَ الْاِعْتِكَافَ فِي رَمَضَانَ حَتَّى اعْتَكَفَ فِي الْعَشْرِ الْأَوَّلِ مِنْ شَوَّالٍ » . من « البخاري » و « مسلم » في روايات (٢) .  
 \* وقال الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله : « لَا أَعْلَمُ عَنْ أَحَدٍ مِنَ الْعُلَمَاءِ خِلَافًا : أَنَّ الْاِعْتِكَافَ مَسْنُونٌ » .

● والمقصود بالاعتكاف : انقطاع الإنسان عن الناس ليتفرغ لطاعة الله في مسجد من مساجده طلباً لفضله وثوابه وإدراك ليلة القدر ، ولذلك ينبغي للمعتكف أن يشتغل بالذكر والقراءة والصلاة والعبادة ، وأن يتجنب ما لا يعنيه من حديث الدنيا ، ولا بأس أن يتحدث قليلاً بحديث مباح مع أهله أو غيرهم لمصلحة .

(١) حديث صحيح : رواه الترمذي ( ٨٠٣ ) وابن ماجه ( ١٧٧٠ ) وصححه ابن خزيمة ( ٣ / ٣٤٦ ) . وقال الترمذي « حسن صحيح غريب » وهو كما قال .  
 (٢) البخاري ( ٢٠٣٣ ) ( ٢٠٣٤ ) ( ٢٠٤٥ ) ومسلم ( ١١٧١ ) ( ٦ ) .

\* لحديث صفة أم المؤمنين رضي الله عنها قالت : « كَانَ النَّبِيُّ ﷺ مُعْتَكِفًا فَأَتَيْتُهُ أَزْوَرَهُ لَيْلًا فَحَدَّثْتُهُ ثُمَّ قُمْتُ لِأَنْقَلِبَ ( أي لأنصرف إلى بيتي ) فقام النبي ﷺ معي .. » الحديث . « متفق عليه » (١) .

● وَيَحْرُمُ عَلَى الْمُعْتَكِفِ : الْجَمَاعُ وَمُقَدَّمَاتُهُ مِنَ التَّقْبِيلِ وَاللَّمْسِ لَشَهْوَةِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ وَلَا تُبَاشِرُوهُنَّ وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ ﴾ [ البقرة : ١٨٧ ] .

● وَأَمَّا خُرُوجُهُ مِنَ الْمَسْجِدِ : فَإِنْ كَانَ يَبْعُضُ بَدَنَهُ فَلَا بَأْسَ بِهِ . \* لحديث عائشة رضي الله عنها قالت : « كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُخْرِجُ رَأْسَهُ مِنَ الْمَسْجِدِ وَهُوَ مُعْتَكِفٌ فَأَغْسَلَهُ وَأَنَا حَائِضٌ » (٢) .

\* وَفِي رِوَايَةٍ : « كَانَتْ تُرْجِلُ رَأْسَ النَّبِيِّ ﷺ وَهِيَ حَائِضٌ ، وَهُوَ مُعْتَكِفٌ فِي الْمَسْجِدِ وَهِيَ فِي حُجْرَتِهَا يُنَاقِلُهَا رَأْسَهُ » (٣) . ● وَإِنْ كَانَ خُرُوجُهُ بِجَمِيعِ بَدَنِهِ فَهُوَ ثَلَاثَةٌ أَقْسَامٍ :

الأول : الخروج لأمر لا بد منه طبعاً أو شرعاً : كقضاء حاجة البول والغائط والوضوء الواجب والغسل الواجب لجنابة أو غيرها والأكل والشرب ، فهذا جائز إذا لم يمكن فعله في المسجد ، فإن أمكن فعله

(١) البخاري ( ٢٠٣٨ ) ومسلم ( ٢١٧٥ ) ( ٢٤ ) .

(٢) البخاري ( ٢٩٦ ) ( ٢٠٢٩ ) ومسلم ( ٢٩٧ ) ( ٨ ) .

• « تُرْجِلُ » : ترجيل الشعر تسريحه .

(٣) البخاري ( ٢٠٢٨ ) ومسلم ( ٢٩٧ ) ( ٦ ) .

في المسجد فلا .

مثل : أن يكون في المسجد حَمَامٍ يمكنه أن يقضي حاجته فيه وأن يغتسل فيه أو يكون له من يأتيه بالأكل والشرب ، فلا يخرج حينئذٍ لعدم الحاجة إليه .

الثاني : الخروج لِأمر طاعة لا تجب عليه : كعيادة مريض وشهود جنازة ونحو ذلك فلا يفعله إلا أن يشترط ذلك في ابتداء اعتكافه مثل أن يكون عنده مريض يُحب أن يعودَه أو يَخشى من موته فيشترط في ابتداء اعتكافه خروجه لذلك فلا بأس به .

الثالث : الخروج لِأمر يُنافي الاعتكاف : كالخروج للبيع والشراء وجماع أهله ومباشرتهم ونحو ذلك ، فلا يفعله لا بشرط ولا بغير شرط ؛ لأنه يُناقض الاعتكاف ويُنافي المقصود منه .

● ومن خصائص هذه العشر : أنَّ فيها ليلة القدر التي هي خير من ألف شهر فاعرفوا رَحِمَكُم اللهُ لهذه العشر فضلها ، ولا تضيعوها فَوَقَّتْهَا ثَمِينٌ وَخَيْرُهَا ظَاهِرٌ مُبِينٌ .

اللَّهُمَّ وفقنا لما فيه صلاح ديننا ودينانا وأحسن عاقبتنا وأكرم مثوانا واغفر لنا ولوالدينا وجميع المسلمين برحمتك يا أرحم الراحمين ، وصلى الله وسلّم على نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين .

○ ○ ○ ○

المجلس الثاني والعشرون  
في الاجتهاد في العشر الأواخر  
وليلة القدر



## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمْد لله عَالِمِ السِّرِّ وَالْجَهْرِ ، وَقَاصِمِ الْجَبَابِرَةِ بِالْعِزِّ وَالْقَهْرِ ،  
مُخْصِي قَطْرَاتِ الْمَاءِ وَهُوَ يَجْرِي فِي النَّهْرِ ، وَبَاعِثِ ظِلَامِ اللَّيْلِ  
يَنْسُخُهُ نَوْرُ الْفَجْرِ ، مَوْفِرِ الثَّوَابِ لِلْعَابِدِينَ وَمَكْمَلِ الْأَجْرِ ، الْعَالِمِ  
بِخَائِنَةِ الْأَعْيُنِ وَخَافِيَةِ الصُّدْرِ ، شَمَلِ بَرْزَقِهِ جَمِيعِ خَلْقِهِ فَلَمْ يَتْرُكْ  
النَّمْلَ فِي الرَّمْلِ وَلَا الْفَرَّخَ فِي الْوَكْرِ ، أَغْنَى وَأَفْقَرَ وَبِحِكْمَتِهِ وَقَرَعَ  
الْغِنَى وَالْفَقْرَ ، وَفَضَّلَ بَعْضَ الْمَخْلُوقَاتِ عَلَيَّ بَعْضَ حَتَّى أَوْقَاتِ  
الدَّهْرِ ، لَيْلَةُ الْقَدْرِ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرِ ، أَحْمَدُهُ حَمْدًا لَا مُنْتَهَى  
لِعَدَدِهِ ، وَأَشْكُرُهُ شُكْرًا يَسْتَجِلِبُ الْمَزِيدَ مِنْ مَدَدِهِ .

وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ شَهَادَةً مُخْلِصَةً فِي  
مُغْتَقَدِهِ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ الَّذِي نَبَعَ الْمَاءُ مِنْ بَيْنِ  
أَصَابِعِ يَدَيْهِ ﷺ وَعَلَى « أَبِي بَكْرٍ » صَاحِبِهِ فِي رِخَائِهِ وَشَدَائِدِهِ  
وَعَلَى « عَمْرِو بْنِ الْخَطَّابِ » كَهْفِ الْإِسْلَامِ وَعَضْدِهِ ، وَعَلَى  
« عُثْمَانَ » جَامِعِ كِتَابِ اللَّهِ وَمَوْحِدِهِ ، وَعَلَى « عَلِيٍّ » كَافِيِ  
الْحُرُوبِ وَشَجَاعَتَيْنِ بِمُقَرَّدِهِ ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ الْمَحْسَنِ كُلِّ مِنْهُمْ  
فِي عَمَلِهِ وَمَقْصِدِهِ ، وَسَلِّمْ تَسْلِيمًا .

○ إخواني : في هذه العشر المباركة ليلة القدر التي شرفها الله

عَلَى غَيْرِهَا ، وَمَنْ عَلَى هَذِهِ الْأُمَّةِ بِجَزِيلِ فَضْلِهَا وَخَيْرِهَا .

\* أَشَادَ اللَّهُ بِفَضْلِهَا فِي كِتَابِهِ الْمُبِينِ فَقَالَ تَعَالَى : ﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي

لَيْلَةَ مُبَارَكَةِ إِنَّا كُنَّا مُنْذِرِينَ \* فِيهَا يُفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ \* أَمْرًا مِنْ  
عِنْدِنَا إِنَّا كُنَّا مُرْسِلِينَ \* رَحْمَةً مِنْ رَبِّكَ إِنَّهُ هُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ \* رَبِّ  
السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَا بَيْنَهُمَا إِنْ كُنْتُمْ مُوقِنِينَ \* لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ يُحْيِي  
وَيُمِيتُ رَبُّكُمْ وَرَبُّ آبَائِكُمُ الْأُولِينَ ﴿ [ الدخان : ٢ - ٨ ] .

وَصَفَّهَا اللَّهُ سُبْحَانَهُ بِأَنَّهَا مُبَارَكَةٌ لِكثْرَةِ خَيْرِهَا وَبِرَكَّتِهَا وَفَضْلِهَا .  
● فمن بركتها : أن هذا القرآن المبارك أُنزلَ فيها ، ووصفها  
سبحانه بأنه يُفْرَقُ فيها كل أمرٍ حكيم ، يعني : يفصل من اللوح  
المحفوظ إلى الكتّبة ما هو كائن من أمر الله سبحانه في تلك السنة  
من الأرزاق والآجال والخير والشر وغير ذلك من كل أمرٍ حكيم من  
أوامر الله المحكّمة المتقّنة التي ليس فيها خلل ولا نقص ولا سفة ولا  
باطل ذلك تقدير العزيز العليم .

\* وقال تعالى : ﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ وَمَا أَدْرَاكَ مَا لَيْلَةُ الْقَدْرِ  
لَيْلَةُ الْقَدْرِ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ تَنْزِيلُ الْمَلَائِكَةِ وَالرُّوحِ فِيهَا بِإِذْنِ رَبِّهِمْ  
مِنْ كُلِّ أَمْرٍ سَلَامٌ هِيَ حَتَّىٰ مَطَلَعِ الْفَجْرِ ﴾ [ القدر : ١ - ٦ ] .  
﴿ الْقَدْرُ ﴾ : بمعنى الشرف والتعظيم أو بمعنى التقدير والقضاء ؛  
لأنّ ليلة القدر شريفة عظيمة يُقدّر الله فيها ما يكون في السنة  
ويقضيه من أموره الحكيمة .

﴿ لَيْلَةُ الْقَدْرِ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ ﴾ : يعني في الفضل والشرف  
وكثرة الثواب والأجر ؛ ولذلك كان من قامها إيمانًا واحتسابًا غُفِرَ له



ما تقدّم من ذنبه .

﴿ تَنْزَلُ الْمَلَائِكَةُ ﴾ : عِبَادٌ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ قَائِمُونَ بِعِبَادَتِهِ لَيْلًا  
وَنَهَارًا ﴿ لَا يَسْتَكْبِرُونَ عَنْ عِبَادَتِهِ وَلَا يَسْتَحْسِرُونَ يُسَبِّحُونَ اللَّيْلَ  
وَالنَّهَارَ لَا يَفْتُرُونَ ﴾ [ الأنبياء : ١٩ ، ٢٠ ] .

يَنْتَزِلُونَ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ إِلَى الْأَرْضِ بِالْخَيْرِ وَالْبَرَكَةِ وَالرَّحْمَةِ .  
﴿ وَالرُّوحُ ﴾ : هُوَ جَبْرِيْلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ خَصَّهُ بِالذِّكْرِ لِشَرَفِهِ  
وَفَضْلِهِ ﴿ سَلَامٌ هِيَ ﴾ يَعْنِي أَنَّ لَيْلَةَ الْقَدْرِ لَيْلَةُ سَلَامٍ لِلْمُؤْمِنِينَ مِنْ  
كُلِّ مَخَوْفٍ لِكَثْرَةِ مَنْ يَعْتَقُ فِيهَا مِنَ النَّارِ ، وَيَسَلِّمُ مِنْ عَذَابِهَا .  
﴿ حَتَّى مَطْلَعِ الْفَجْرِ ﴾ يَعْنِي : أَنَّ لَيْلَةَ الْقَدْرِ تَنْتَهِي بِطُلُوعِ الْفَجْرِ  
لِانْتِهَاءِ عَمَلِ اللَّيْلِ بِهِ .

● وفي هذه السورة الكريمة فضائل متعددة لليلةِ القدرِ :  
الفضيلة الأولى : أن الله أنزل فيها القرآن الذي به هدايةُ البشر  
وسعادتهم في الدنيا والآخرة .

الفضيلة الثانية : ما يدل عليه الاستفهام من التّفخيم والتّعظيم في  
قوله ﴿ وَمَا أَدْرَاكَ مَا لَيْلَةُ الْقَدْرِ ﴾ .

الفضيلة الثالثة : أنّها خير من ألف شهرٍ .  
الفضيلة الرابعة : أنّ الملائكة تنزل فيها وهم لا ينزلون إلا بالخير  
والبركة والرحمة .

الفضيلة الخامسة : أنّها سلامٌ لكثرة السلامة فيها من العقابِ

والعذاب بما يقوم به العبد من طاعة الله عز وجل .

الفضيلة السادسة : أن الله أنزل في فضلها سورة كاملة تُتلى إلى يوم القيامة .

### ● ومن فضائل ليلة القدر :

\* ما ثبت في « الصحيحين » من حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : « مَنْ قَامَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ » (١) .

فقوله : « إيمانًا واحتسابًا » يعني : إيمانًا بالله وبما أعد الله من الثواب للقائمين فيها واحتسابًا للأجر وطلب الثواب .

وهذا حاصل لمن علم بها ومن لم يعلم ؛ لأن النبي ﷺ لم يشترط العلم بها في حصول هذا الأجر .

● وليلة القدر في رمضان ؛ لأن الله أنزل القرآن فيها وقد أخبر أن إنزاله في شهر رمضان .

\* قال تعالى : ﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ ﴾ [ القدر : ١ ] .  
\* وقال ﴿ شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ ﴾ [ البقرة : ١٨٥ ] .  
فهذا : تعين أن تكون ليلة القدر في رمضان ، وهي موجودة في الأمم ، وفي هذه الأمة إلى يوم القيامة .

(١) البخاري ( ١٩٠١ ) ومسلم ( ٧٦٠ ) ( ١٧٥ ) .

\* لما رَوَى « الإمام أحمد » و « النسائي » عن أبي ذر رضي الله عنه أنه قال : « يا رسول الله أخبرني عن ليلة القدر أهِي في رَمَضَانَ أم في غيره ؟ قال : بَلْ هِيَ فِي رَمَضَانَ ، قال : تُكُونُ مَعَ الْأَنْبِيَاءِ مَا كَانُوا فَإِذَا قُبِضُوا رُفِعَتْ أُمُّ هِيَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ؟ قال : بَلْ هِيَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ... » الحديث (١) .

لكن فضلها وأجرها يختص والله أعلم بهذه الأمة كما اختصت هذه الأمة بفضيلة يوم الجمعة وغيرها من الفضائل ولله الحمد .

### ● ليلة القدر في العشر الأواخر من رمضان :

\* لقول النَّبِيِّ ﷺ : « تَحْرَوُوا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ » « مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ » (٢) .

### ● وهي في الأوتار أقرب من الأشفاع :

\* لقول النَّبِيِّ ﷺ : « تَحْرَوُوا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي الْوَتْرِ مِنَ الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ » رواه « البخاري » (٣) .

(١) إسناده ضَعِيفٌ : رواه أحمد ( ١٧١ / ٥ ) والنسائي في « الكبرى » كما في « تحفة الأشراف » ( ١٨٣ / ٩ ) والحاكم ( ٤٣٧ / ١ ) وصححه على شرط مسلم ووافقه الذهبي : وفي إسناده مرثد بن عبد الله الزماني ، قال الذهبي في « الميزان » ( ٨٧ / ٤ ) فيه جهالة ، ذكره العقيلي في الضعفاء وقال : لا يتابع على حديثه ، هكذا وجدت بخطي فلا أدري من أين نقلته إلا أنه ليس بمعروف ، وقال الحافظ في « التقریب » : مقبول .

(٢) البخاري ( ٢٠٢٠ ) ومسلم ( ١١٦٩ ) ( ٢١٩ ) من حديث عائشة رضي الله عنها .

(٣) البخاري ( ٢٠١٧ ) من حديث عائشة رضي الله عنها .

● وهي في السبع الأواخر أقرب :

\* لحديث ابن عمر رضي الله عنهما : « أَنَّ رَجَالًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ أُرُوا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي الْمَنَامِ ، فِي السَّبْعِ الْوَاخِرِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : أَرَى رُؤْيَاكُمْ قَدْ تَوَاطَأَتْ ( يَعْنِي اتَّفَقَتْ ) فِي السَّبْعِ الْوَاخِرِ فَمَنْ كَانَ مُتَحَرِّبَهَا فَلْيَتَحَرَّهَا فِي السَّبْعِ الْوَاخِرِ » مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (١) .

\* و « لمسلم » عنه : أن النبي ﷺ قال : « التَّمِشُوهَا فِي الْعَشْرِ الْوَاخِرِ ( يَعْنِي لَيْلَةَ الْقَدْرِ ) فَإِنْ ضَعُفَ أَحَدُكُمْ أَوْ عَجَزَ فَلَا يُغْلَبَنَّ عَلَى السَّبْعِ الْبَوَاقِي » (٢) .

● وأقرب أوتار السبع الأواخر : ليلة سبع وعشرين :

لحديث أبي بن كعب رضي الله عنه أنه قال : « وَاللَّهِ إِنِّي لِأَعْلَمُ أَيُّ لَيْلَةٍ هِيَ اللَّيْلَةُ الَّتِي أَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِقِيَامِهَا هِيَ لَيْلَةُ سَبْعِ وَعِشْرِينَ » رواه « مسلم » (٣) .

● وَلَا تَخْتَصُّ لَيْلَةَ الْقَدْرِ بِلَيْلَةٍ مَعِينَةٍ فِي جَمِيعِ الْأَعْوَامِ بَلْ تَنْقَلُ فَتَكُونُ فِي عَامٍ لَيْلَةَ سَبْعِ وَعِشْرِينَ مَثَلًا وَفِي عَامٍ آخَرَ لَيْلَةَ خَمْسِ وَعِشْرِينَ تَبَعًا لِمَشِيئَةِ اللَّهِ وَحِكْمَتِهِ .

(١) البخاري (٢٠١٥) ومسلم (١١٦٥) (٢٠٥) .

(٢) مسلم (١١٩٥) (٢٠٩) .

(٣) مسلم (٧٦٢) (٢٢١) .

ويُذَلَّ عَلَيَّ ذَلِكَ قَوْلُهُ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « التَّمِشُّوْهَا فِي تَاسِعَةِ تَبَقَى فِي سَابِعَةِ تَبَقَى فِي خَامِسَةِ تَبَقَى » رَوَاهُ « الْبُخَارِيُّ » (١) .

\* قَالَ فِي « فَتْحِ الْبَارِي » : « أَرْجَحُ الْأَقْوَالِ أَنَّهَا فِي وَثْرٍ مِنَ الْعَشْرِ الْأَخِيرِ وَأَنَّهَا تَنْتَقِلُ » اهـ (٢) .

وَقَدْ أَخْفَى اللهُ سُبْحَانَهُ عِلْمَهَا عَلَيَّ الْعِبَادِ رَحْمَةً بِهِمْ لِيَكْثُرَ عَمَلُهُمْ فِي طَلِبِهَا فِي تِلْكَ اللَّيَالِي الْفَاضِلَةِ بِالصَّلَاةِ وَالذِّكْرِ وَالِدُعَاءِ فَيَزِدَادُوا قُرْبَةً مِنَ اللهِ وَثَوَابًا، وَأَخْفَاهَا اخْتِبَارًا لَهُمْ أَيْضًا لِيَتَبَيَّنَ بِذَلِكَ مَنْ كَانَ جَادًّا فِي طَلِبِهَا حَرِيصًا عَلَيْهَا مِمَّنْ كَانَ كَسْلَانًا مُتَهَوِّنًا فَإِنَّ مَنْ حَرَصَ عَلَيَّ شَيْءٍ جَدًّا فِي طَلْبِهِ وَهَانَ عَلَيْهِ التَّعَبُ فِي سَبِيلِ الْوُضُوءِ إِلَيْهِ وَالظَّفَرِ بِهِ، وَرَبَّمَا يَظْهَرُ اللهُ عِلْمَهَا لِبَعْضِ الْعِبَادِ بِأَمَارَاتٍ وَعَلَامَاتٍ يَرَاهَا .

\* كَمَا رَأَى النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِلْمَهَا أَنَّهُ يَسْجُدُ فِي صَبِيحَتِهَا فِي مَاءِ وَطِينٍ فَنَزَلَ الْمَطْرُ فِي تِلْكَ اللَّيْلَةِ فَسَجَدَ فِي صَلَاةِ الصُّبْحِ فِي مَاءِ وَطِينٍ (١) .

○ إِيخْوَانِي : لَيْلَةُ الْقَدْرِ يُفْتَحُ فِيهَا الْبَابُ ، وَيَقْرَبُ فِيهَا الْأَحْبَابُ ، وَيُسْمَعُ الْخَطَابُ ، وَيُرَدُّ الْجَوَابُ ، وَيُكْتَبُ لِلْعَامِلِينَ فِيهِ عَظِيمُ الْأَجْرِ ،

(١) الْبُخَارِيُّ ( ٢٠٢١ ) مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللهُ عَنْهُمَا .

(٢) فَتْحُ الْبَارِي ( ٤ / ٢٦٦ ) .

(٣) الْبُخَارِيُّ ( ٢٠٢٧ ) ( ٢٠٣٦ ) وَمُسْلِمٌ ( ١١٦٧ ) ( ٢١٣ ) .

ليلةُ القدر خيرٌ من ألف شهر .

○ فاجتهدوا وحمكمُ الله : في طلبها فهذا أو أن الطلب ،  
واخذروا من الغفلة في الغفلة العطب .

تَوَلَّى الْعُمُرُ فِي سَهْوٍ

وَفِي لَهْوٍ وَفِي تُحْشِرِ

فَيَا ضَيَعَةً مَا أَنْفَقَ

تُ فِي الْأَيَّامِ مِنْ عُمْرِي

وَمَالِي فِي الَّذِي ضَيَّعَ

تُ مِنْ عُمْرِي مِنْ عُذْرِ

فَمَا أَغْفَلْنَا عَنْ وَ

جِبَاتِ الْحَمْدِ وَالشُّكْرِ

أَمَا قَدْ خَصَّصْنَا اللَّهَ

بِشَهْرٍ أَيَّامِ شَهْرٍ

بِشَهْرٍ أَنْزَلَ الرَّحْمَ

نُ فِيهِ أَشْرَفَ الذُّكْرِ

وَهَلْ يُشْبَهُهُ شَهْرٌ

وَفِيهِ لَيْلَةُ الْقَدْرِ

فَكُنْ مِنْ خَيْرِ صَحْ

بِمَا فِيهَا مِنَ الْخَيْرِ

رَوَيْنَا عَنْ ثِقَاتٍ  
 أَنَّهَا تُطَلَّبُ فِي الْوَثْرِ  
 فَطُوبَى لِمُرِيٍّ يَطُ  
 لُبُّهَا فِي هَذِهِ الْعَشْرِ  
 فَفِيهَا تَنْزَلُ الْأَمْـ  
 كُ بِالْأَنْـ وَارٍ وَالْبِرِّ  
 وَقَدْ قَالَ سَلَامٌ هـ  
 يَ حَتَّى مَطْلَعِ الْفَجْرِ  
 أَلَا فَادَّخِرْ رُوحَهَا إِنَّ  
 هَا مِنْ أَنْفَسِ الذُّخْرِ  
 فَكَمْ مِنْ مُعْتَقٍ فِيهَا

مِنْ النَّارِ وَلَا يَذْرِي<sup>(١)</sup>  
 اللَّهُمَّ اجْعَلْنَا مِنْ صَامِ الشَّهْرِ ، وَأَدْرِكَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ ، وَفَازَ بِالثَّوَابِ  
 وَالْأَجْرِ الْجَزِيلِ .

اللَّهُمَّ اجْعَلْنَا مِنَ السَّابِقِينَ إِلَى الْخَيْرَاتِ ، الْهَارِبِينَ عَنِ الْمُنْكَرَاتِ  
 الْآمِنِينَ فِي الْغُرَفَاتِ ، مَعَ الَّذِينَ أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ وَوَقَّيْتَهُمُ السَّيِّئَاتِ .  
 اللَّهُمَّ أَعِزَّنَا مِنْ مُضَلَّاتِ الْفِتَنِ وَجَنِّبْنَا الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَّنَ

(١) الأبيات في « لطائف المعارف » ص ( ٣٥١ ، ٣٥٢ ) .  
 • في المطبوعة « تحفر » بدل « تحسّر » وما أثبتته من « لطائف المعارف » .

اللَّهُمَّ ارزُقْنَا شَكَرَ نِعْمَتِكَ وَحَسَنَ عِبَادَتِكَ ، واجعلنا من أهل  
طاعتِكَ وولائتِكَ ، وآتانا في الدنيا حسنةً ، وفي الآخرة حسنةً ، وقتنا  
عَذَابَ النار ، واغفر لنا ، ولوالدينا ، ولجميع المسلمين ، برحمتك  
يا أرحمَ الرَّاحمين ، وصَلَّى اللهُ وَسَلَّمَ عَلَيَّ نَبِيِّنا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ  
وصحبه أجمعين .

○ ○ ○ ○



المجلس الثالث والعشرون  
في وصف الجنة  
جعلنا الله من أهلها



## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله مُبْلَغُ الرَّاجِي فوق مَأْمُولِهِ ، وَمُعْطِي السَّائِلِ زيادةً على سُؤْلِهِ ، المَتَّانِ عَلَى التَّائِبِ بِصَفْحِهِ وَقَبُولِهِ ، خَلَقَ الْإِنْسَانَ وَأَنْشَأَ دَارًا لِحُلُولِهِ ، وجعل الدنيا مرحلةً لِنُزُولِهِ ، فتَوَطَّئُهَا مَنْ لَمْ يَعْرِفْ شَرَفَ الأُخْرَى لِحُمُولِهِ ، فأخِذَ مِنْهَا كَارَهَا قَبْلَ بُلُوغِ مَأْمُولِهِ ، وَلَمْ يُغْنِهِ مَا كَسَبَهُ مِنْ مَالٍ وَوَلَدٍ حَتَّى انْهَزَمَ فِي قُلُوبِهِ ، أَوْ مَا تَرَى غِرْبَانَ الْبَيْنِ تَنْوَحُ عَلَى طُلُوبِهِ ، أَمَّا الْمَوْفِقُ فَعَرَفَ غُرُورَهَا فَلَمْ يَنْخَدِعْ بِمَثُولِهِ وَسَابِقَ إِلَى مَغْفِرَةٍ مِنْ اللَّهِ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَاءُ ، وَالْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ .

وَأَشْتَهَى أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ شَهَادَةً عَارِفٍ بِالذَّلِيلِ وَأَصُولِهِ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ مَا تَرَدَّدَ النَّسِيمُ بَيْنَ شِمَالِهِ ، وَجَنُوبِهِ ، وَذُبُورِهِ ، وَقَبُولِهِ .

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى « أَبِي بَكْرٍ » صَاحِبِهِ فِي سَفَرِهِ وَحُلُولِهِ . وَعَلَى « عَمْرٍ » حَامِيِ الْإِسْلَامِ بِسَيْفٍ لَا يَخَافُ مِنْ قُلُوبِهِ ، وَعَلَى « عَثْمَانَ » الصَّابِرِ عَلَى الْبَلَاءِ حِينَ نَزُولِهِ ، وَعَلَى « عَلِيٍّ » الْمَاضِيِ بِشَجَاعَتِهِ قَبْلَ أَنْ يَصُولَ بِنُصُولِهِ ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ وَالتَّابِعِينَ لَهُمْ بِإِحْسَانٍ مَا امْتَدَّ الدَّهْرُ بِطُولِهِ ، وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا .

○ إخواني : سَارِعُوا إِلَى مَغْفِرَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا كَعَرْضِ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ ، فِيهَا مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ ، وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ وَلَا خَطَرَ

على قلب بشر .

\* قال الله تعالى : ﴿ مَثَلُ الْجَنَّةِ الَّتِي وَعَدَ الْمُتَّقُونَ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ أُكُلُهَا دَائِمٌ وَظِلُّهَا ﴾ [الرعد : ٣٥] .

\* وَقَالَ تَعَالَى : ﴿ مَثَلُ الْجَنَّةِ الَّتِي وَعَدَ الْمُتَّقُونَ فِيهَا أَنْهَارٌ مِنْ مَاءٍ غَيْرِ آسِنٍ وَأَنْهَارٌ مِنْ لَبَنٍ لَمْ يَتَغَيَّرَ طَعْمُهُ وَأَنْهَارٌ مِنْ خَمْرٍ لَذَّةٍ لِلشَّارِبِينَ وَأَنْهَارٌ مِنْ عَسَلٍ مُصَفًّى وَلَهُمْ فِيهَا مِنْ كُلِّ الثَّمَرَاتِ وَمَغْفِرَةٌ مِنْ رَبِّهِمْ ﴾ [محمد : ١٥] .

\* وَقَالَ تَعَالَى : ﴿ وَبَشِّرِ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ كُلَّمَا رُزِقُوا مِنْهَا مِنْ ثَمَرَةٍ رِزْقًا قَالُوا هَذَا الَّذِي رُزِقْنَا مِنْ قَبْلُ وَأْتُوا بِهِ مُتَشَابِهًا وَلَهُمْ فِيهَا أَزْوَاجٌ مُطَهَّرَةٌ وَهُمْ فِيهَا ﴾ [البقرة : ٢٥] .

\* وَقَالَ تَعَالَى ﴿ وَدَانِيَةٌ عَلَيْهِمْ ظِلَالُهَا وَذُلَّتْ قُطُوفُهَا تَذَلِيلًا ﴾ وَيُطَافُ عَلَيْهِمْ بِآنِيَةٍ مِنْ فِضَّةٍ وَأَكْوَابٍ كَانَتْ قَوَارِيرًا \* قَوَارِيرًا مِنْ فِضَّةٍ قَدَّرُوهَا تَقْدِيرًا \* وَيُسْقَوْنَ فِيهَا كَأْسًا كَانَ مِزَاجُهَا زَنْجَبِيلًا \* عَيْنًا فِيهَا تُسَمَّى سَلْسَبِيلًا \* وَيَطُوفُ عَلَيْهِمْ وِلْدَانٌ مُخَلَّدُونَ إِذَا رَأَيْتَهُمْ حَسِبْتَهُمْ لُؤْلُؤًا مَنثورًا \* وَإِذَا رَأَيْتَ ثَمَّ رَأَيْتَ نَعِيمًا وَمَلَكًا كَبِيرًا ﴾ [الإنسان : ١٤ - ٢٠] .

\* وَقَالَ تَعَالَى : ﴿ فِي جَنَّةٍ عَالِيَةٍ \* لَا تَسْمَعُ فِيهَا لَٰغِيَةً \* فِيهَا عَيْنٌ جَارِيَةٌ \* فِيهَا سُرُرٌ مَرْفُوعَةٌ \* وَأَكْوَابٌ مَوْضُوعَةٌ \* وَنَمَارِقُ مَصْفُوفَةٌ \* وَزَرَابِيُّ مَبْثُوثَةٌ ﴾ [الغاشية : ١٠ - ١٦] .

\* وَقَالَ تَعَالَى : ﴿ يُحَلِّوْنَ فِيهَا مِنْ أَسَاوِرَ مِنْ ذَهَبٍ وَلُؤْلُؤًا  
وَلِبَاسُهُمْ فِيهَا حَرِيرٌ ﴾ [ الحج : ٢٣ ] .

\* وَقَالَ تَعَالَى : ﴿ غَالِيَهُمْ ثِيَابٌ سُنْدُسٍ خُضْرٌ وَإِسْتَبْرَقٌ وَحُلُّوا  
أَسَاوِرَ مِنْ فِضَّةٍ ﴾ [ الإنسان : ٢١ ] .

\* وَقَالَ تَعَالَى : ﴿ مُتَّكِنِينَ عَلَى رَفْرَفٍ خُضْرٍ وَعَبْقَرِيٍّ  
حِسَانٍ ﴾ [ الرحمن : ٧٦ ] .

\* وَقَالَ تَعَالَى : ﴿ مُتَّكِنِينَ فِيهَا عَلَى الْأَرَائِكِ لَا يَرَوْنَ فِيهَا شَمْسًا  
وَلَا زَمْهَرِيرًا ﴾ [ الإنسان : ١٣ ] .

\* وَقَالَ تَعَالَى : ﴿ إِنَّ الْمُتَّقِينَ فِي مَقَامٍ أَمِينٍ فِي جَنَّاتٍ  
وَعُيُونٍ \* يَلْبَسُونَ مِنْ سُندُسٍ وَإِسْتَبْرَقٍ مُتَقَابِلِينَ كَذَلِكَ وَرَزَقْنَاهُمْ

بِحُورٍ عِينٍ \* يَدْعُونَ فِيهَا بِكُلِّ فَاكِهَةٍ ءَامِنِينَ ﴾ [ الدخان : ٥١ - ٥٥ ] .  
\* وَقَالَ تَعَالَى : ﴿ ادْخُلُوا الْجَنَّةَ أَنْتُمْ وَأَزْوَاجُكُمْ تُحْبَرُونَ يُطَافُ

عَلَيْهِمْ بِصِحَافٍ مِّنْ ذَهَبٍ وَأَكْوَابٍ وَفِيهَا مَا تَشْتَهِيهِ الْأَنْفُسُ وَتَلَذُّ  
الْأَعْيُنُ وَأَنْتُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴾ [ الزخرف : ٧٠ - ٧١ ] .

\* وَقَالَ تَعَالَى : ﴿ فِيهِنَّ قَاصِرَاتُ الطَّرْفِ لَمْ يَطْمِئِنَّهُنَّ أَنَسٌ قَبْلَهُمْ  
وَلَا جَانٌّ فَبِأَيِّ آلَاءِ رَبِّكُمْ تُكذِّبَانِ كَأَنَّهُنَّ الْيَاقُوتُ

وَالْمَرْجَانُ ﴾ [ الرحمن : ٥٦ - ٥٨ ] .  
\* وَقَالَ تَعَالَى : ﴿ فِيهِنَّ خَيْرَاتٌ حِسَانٌ فَبِأَيِّ آلَاءِ رَبِّكُمْ تُكذِّبَانِ

حُورٌ مَّقْصُورَاتٌ فِي الْحَيَّامِ ﴾ [ الرحمن : ٧٠ - ٧٢ ] .

\* وَقَالَ تَعَالَى : ﴿ فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّا أُخْفِيَ لَهُم مِّن قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ [ السجدة : ١٧ ] .

\* وَقَالَ تَعَالَى : ﴿ لِلَّذِينَ أَحْسَنُوا الْحُسْنَىٰ وَزِيَادَةٌ وَلَا يَرْهَقُ وُجُوهَهُمْ قَتَرٌ وَلَا ذِلَّةٌ أُولَٰئِكَ أَصْحَابُ الْجَنَّةِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴾ [ يونس : ٢٦ ] .

فالحسنى : هي الجنة ؛ لأنه لا دار أحسن منها ، والزيادة : هي النَّظَرُ إِلَى وجه الله الكريم ، رَزَقْنَا الله ذلك بِمَنِّهِ وَكَرَمِهِ والآياتُ في وَصْفِ الْجَنَّةِ وَنَعِيمِهَا وَشُرُورِهَا وَأَنْسِهَا وَحُبُورِهَا كثيرة جدًا .

### ○ وَأَمَّا الْأَحَادِيثُ :

\* فعن أبي هريرة رضي الله عنه قَالَ : « قُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ حَدِّثْنَا عَنِ الْجَنَّةِ مَا بَنَّاؤُهَا قَالَ : لَبِنَةٌ ذَهَبٌ وَلَبِنَةٌ فِضَّةٌ وَمِلاطُهَا الْمِسْكُ ، وَحَصْبَاؤُهَا اللَّوْلُؤُ وَالْيَاقُوتُ ، وَتُرَابُهَا الزَّرْعَفْرَانُ ، مَنْ يَدْخُلُهَا يَنْعَمُ وَلَا يَتَأَسُّ وَيَخْلُدُ وَلَا يَمُوتُ ، لَا تَبْلَى ثِيَابُهُ وَلَا يَفْنَى سَبَابُهُ » رواه « أحمد » و « الترمذي » (١) .

\* وعن عُتْبَةَ بنِ غَزْوَانَ رضي الله عنه : أَنَّهُ خَطَبَ فَحَمِدَ اللَّهَ

(١) حديث حسن : رواه الترمذي (٢٥٢٦) وأحمد (٢ / ٣٠٥ / ٤٤٥) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه وراجع : صحيح الجامع (٢١١١) وتعليق الشيخ شاکر على « المسند » (٨٠٣٠) .

• الملاط : قال ابن كثير : في اللغة : الطين الذي يجعل بين سائتي البناء ، يملط به الحائط فلعل بعض بقاء ترابه المسك ، وبعضها ترابه الزعفران اه .

وأثنى عليه ثم قَالَ : « أما بعدُ فإن الدُّنْيَا قد آذَنَتْ بِضُرْمٍ وَوَلَّتْ حَذَاءً ولم يَبْقَ مِنْهَا إِلَّا صُبَابَةٌ كَصُبَابَةِ الْإِنَاءِ يَصْطَبُهَا صَاحِبُهَا وَإِنكُمْ مُنْتَقِلُونَ مِنْهَا إِلَى دَارٍ لَا زَوَالَ لَهَا ، فَانْتَقِلُوا بِخَيْرٍ مَا يَحْضُرُنْكُمْ ، وَلقد ذُكِرَ لَنَا أَنَّ مِضْرَاعَيْنِ مِنْ مَصَارِيعِ الْجَنَّةِ بَيْنَهُمَا مَسِيرَةٌ أَرْبَعِينَ سَنَةً ، وَلَيَأْتِيَنَّ عَلَيْهِ يَوْمٌ وَهُوَ كَظِيظٍ مِنَ الرَّحَامِ » رواه « مسلم » (١) .

\* وعن سهل بن سعد رضي الله عنه أن النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « فِي الْجَنَّةِ ثَمَانِيَةَ أَبْوَابٍ فِيهَا بَابٌ يُسَمَّى الرَّيَّانَ لَا يَدْخُلُهُ إِلَّا الصَّائِمُونَ » « مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ » (٢) .

\* وعن أسامة بن زيد رضي الله عنه أن النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « أَلَا هَلْ مُشْمِرٌ إِلَى الْجَنَّةِ فَإِنَّ الْجَنَّةَ لَا خَطَرَ لَهَا ، هِيَ وَرَبُّ الْكَعْبَةِ نُورٌ يَتَلَأَأُ وَرِيحَانَةٌ تَهْتَرُ وَقَصْرٌ مَشِيدٌ ، وَنَهْرٌ مُطْرَدٌ ، وَتَمْرَةٌ نَضِيجَةٌ ، وَزَوْجَةٌ حَسَنَاءٌ جَمِيلَةٌ ، وَحُلَلٌ كَثِيرَةٌ ، وَمَقَامٌ فِي أَبَدٍ ، فِي دَارٍ سَلِيمَةٍ وَفَاكِهِةٍ وَخَضْرَاءٍ وَحَبْرَةٍ وَنِعْمَةٌ فِي مَحَلَّةٍ عَالِيَةٍ بَهِيَّةٍ ، قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ نَحْنُ الْمُشْمِرُونَ لَهَا . قَالَ قَوْلُوا : إِنْ شَاءَ اللَّهُ . فَقَالَ الْقَوْمُ : إِنْ شَاءَ اللَّهُ .. » رواه « ابن ماجه » و « البيهقي » و « ابن حبان » فِي

(١) مسلم (٢٩٦٧) (١٤) .

• « آذنت » أي : أعلمت . « بضرم » الصرم : الانقطاع والذهاب .

• « حذاء » مسرعة الانقطاع . « صبابة » البقية اليسيرة من الشراب تبقى في أسفل الإناء .

(٢) البخاري (١٨٩٦) ومسلم (١١٥٢) (٦٦) .

• « الرِّيَّان » بفتح الراء وتشديد الياء مشتق من الرِّي ، وهو مناسب لحال الصائمين .

« صحيحه » (١) .

\* وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال :  
« إِنَّ فِي الْجَنَّةِ مِائَةَ دَرَجَةٍ ، وَلَوْ أَنَّ الْعَالَمِينَ اجْتَمَعُوا فِي إِحْدَاهُنَّ  
لَوَسِعَتْهُمْ » رواه « أحمد » (٢) .

\* وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : « إِنَّ فِي  
الْجَنَّةِ مِائَةَ دَرَجَةٍ أَعَدَّهَا اللَّهُ لِلْمُجَاهِدِينَ فِي سَبِيلِهِ بَيْنَ كُلِّ دَرَجَتَيْنِ  
كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ ، فَإِذَا سَأَلْتُمُ اللَّهَ فَاسْأَلُوهُ الْفِرْدَوْسَ  
فَإِنَّهُ وَسَطُ الْجَنَّةِ وَأَعْلَى الْجَنَّةِ ، وَمِنْهُ تُفَجَّرُ أَنْهَارُ الْجَنَّةِ وَفَوْقَهُ عَرْشُ  
الرَّحْمَنِ » رواه « البخاري » (٣) .

\* وله عن أبي سعيد رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : « إِنَّ أَهْلَ  
الْجَنَّةِ يَتَرَاءَوْنَ أَهْلَ الْعَرْفِ فَوْقَهُمْ كَمَا تَتَرَاءَوْنَ الْكُوكَبَ الدَّرِّيَّ الْعَابِرَ  
فِي الْأَفْقِ مِنَ الْمَشْرِقِ أَوْ الْمَغْرِبِ لِتَفَاضُلِ مَا بَيْنَهُمْ . قَالُوا : يَا رَسُولَ  
اللَّهِ تِلْكَ مَنَازِلُ الْأَنْبِيَاءِ لَا يَبْلُغُهَا غَيْرُهُمْ قَالَ : بَلَى وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ

(١) إسناده ضعيف : رواه ابن ماجه ( ٤٣٣٢ ) والبيهقي في « الأسماء والصفات » ص ( ١٧٠ )

وابن حبان ( ٧٣٨١ ) بإسناد ضعيف كما قال الأرنؤوط في تعليقه على ابن حبان .  
• « لَا خَطَرَ لَهَا » أي : لا مثل لها . « مُطْرَد » أي : جارٍ عليها ، من اطرده الشيء ، أي : تبع  
بعضه بعضاً وجرى . « حبرة » الحبرة : النعمة وسعة العيش .

(٢) حديث ضعيف : رواه أحمد ( ٣ / ٢٩ ) والترمذي ( ٢٥٣٢ ) وقال : « حديث غريب »  
أي : ضعيف .

(٣) البخاري ( ٢٧٩٠ ) ( ٧٤٢٣ ) .



رجال آمنوا بالله وصدّقوا المرسلين» (١) .

\* وعن أبي مالك الأشعري رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال « إن في الجنة عُرفاً يُرى ظاهرها من باطنها ، وباطنُها من ظاهرها ، أعدّها الله لمن أطعمَ الطَّعامَ وَأَدَامَ الصَّيَامَ وَصَلَّى بِاللَّيْلِ وَالنَّاسُ نِيَامٌ » أخرجه « الطبراني » (٢) .

\* وعن أبي موسى رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : « إن للمؤمن في الجنة لحَيمةً من لؤلؤةٍ واحدةٍ مُجَوِّفةٍ طُولُها في السَّماءِ سِتُونَ مِئْلاً للمؤمن فيها أَهلُونَ يَطُوفُ عليهم فلا يَرى بعضهم بعضاً » « مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ » (٣) .

\* وفي « صحيح مسلم » عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : « إن أولَ زُمْرَةٍ تَدْخُلُ الْجَنَّةَ عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ عَلَى أَشَدِّ نَجْمٍ فِي السَّمَاءِ إِضَاءَةً ، ثُمَّ هُمْ بَعْدَ ذَلِكَ مَنَازِلُ لَا يَتَغَوَّطُونَ ، وَلَا يَتَوَلَّوْنَ ، وَلَا يَمْتَخِطُونَ ، وَلَا يَنْصُقُونَ ،

(١) البخاري ( ٣٢٥٦ ) ومسلم أيضاً ( ٢٨٣١ ) ( ١١ ) .

• « الدُّرِّي » : هو الكوكب العظيم قيل سُمِّي دُرِّيًّا لِبَيَاضِهِ كالدُّرِّ ، وقيل لشبهه بالدُّرِّ في كونه أرفع من باقي النجوم كالدُّرِّ أرفع الجواهر .

• « الغابر » أي الباقي في الأفق بعد انتشار ضوء الفجر .

(٢) حَدِيثٌ حَسَنٌ : رواه أحمد ( ٣٤٣ / ٥ ) وقال الهيثمي في المجمع ( ٢٥٤ / ٢ ) : « رواه أحمد الطبراني في « الكبير » وإسناده حسن واللفظ له » إه .

(٣) البخاري ( ٣٢٤٣ ) ( ٤٨٧٨ ) ومسلم ( ٢٨٣٨ ) ( ٢٣ ) ( ٢٤ ) .

أمشاطهم الذهب ، ومجامرهم الألوة ، ورشحهم المسك ، أخلاقهم  
 عَلَى خَلْقِ رَجُلٍ وَاحِدٍ عَلَى طُولِ أَبِيهِمْ آدَمَ سُتُونَ ذِرَاعًا « (١) .  
 وفي رواية : « لا اخْتِلَافَ بَيْنَهُمْ وَلَا تَبَاغُضَ ، قُلُوبُهُمْ قَلْبٌ وَاحِدٌ  
 يُسَبِّحُونَ اللَّهَ بُكْرَةً وَعَشِيًّا » (٢) .

وفي رواية : « وَأَزْوَاجُهُمُ الْحَوْرُ الْعَيْنِ » (٣) .

\* وله من حديث جابر رضي الله عنه أن النبي ﷺ قَالَ : « إِنَّ  
 أَهْلَ الْجَنَّةِ يَأْكُلُونَ فِيهَا وَيَشْرَبُونَ وَلَا يَتَقَلَّبُونَ وَلَا يَتَوَلَّوْنَ وَلَا يَتَغَوَّطُونَ  
 وَلَا يَمْتَخِطُونَ ، قَالُوا : فَمَا بَالُ الطَّعَامِ قَالَ : جُشَاءٌ وَرَشْحٌ كَرَشِحِ  
 الْمِسْكِ ، يُلْهَمُونَ التَّسْبِيحَ وَالتَّحْمِيدَ كَمَا يُلْهَمُونَ النَّفْسَ » (٤) .

\* وعن زيد بن أرقم رضي الله عنه أن النبي ﷺ قَالَ « وَالَّذِي  
 نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ إِنَّ أَحَدَهُمْ ( يعني أهل الجنة ) لِيُعْطَى قُوَّةَ مَائَةِ  
 رَجُلٍ فِي الْأَكْلِ وَالشُّرْبِ وَالْجِمَاعِ وَالشَّهْوَةِ ، تَكُونُ حَاجَةً أَحَدِهِمْ  
 رَشْحًا يَفِيضُ مِنْ جُلُودِهِمْ كَرَشِحِ الْمِسْكِ فَيَضُرُّ بَطْنَهُ » أخرجه  
 « أحمد » و « النسائي » (٥) .

(١) البخاري ( ٣٣٢٧ ) ومسلم ( ٢٨٣٤ ) ( ١٦ ) .

(٢) مسلم ( ٢٨٣٤ ) ( ١٧ ) .

(٣) مسلم ( ٢٨٣٤ ) ( ١٥ ) .

(٤) مسلم ( ٢٨٣٥ ) ( ١٨ ) .

(٥) حديث صحيح : رواه أحمد ( ٤ / ٣٦٧ ) والنسائي في « الكبرى » كما في « تحفة  
 الأشراف » ( ٣ / ١٩١ ) ، وقال الحافظ ابن كثير : « قال الحافظ الضياء : وهذا عندي على =

\* وعن أنس رضي الله عنه أن النبي ﷺ قَالَ : « لَقَابَ قَوْسٍ أَحَدُكُمْ أَوْ مَوْضِعَ قَدَمٍ فِي الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا وَلَوْ أَنَّ امْرَأَةً مِنْ نِسَاءِ أَهْلِ الْجَنَّةِ اطَّلَعَتْ إِلَى الْأَرْضِ لِأَضَاءَتِ مَا بَيْنَهُمَا وَمَلَأَتْ مَا بَيْنَهُمَا رِيحًا وَلَنْصِيفُهَا ( يَعْنِي الْخِمَارَ ) خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا » . رواه « البخاري » (١) .

\* وعن أنس بن مالك رضي الله عنه أن النبي ﷺ قَالَ : « إِنَّ فِي الْجَنَّةِ لَشَوْقًا يَأْتُونَهَا كُلُّ جُمُعَةٍ فَتَهُبُّ رِيحُ الشَّمَالِ فَتَحْتُو فِيهِمْ وَجُوهَهُمْ وَثِيَابَهُمْ ، فَيَزْدَادُونَ حُسْنًا وَجَمَالًا ، فَيَزِجُّونَ إِلَى أَهْلِيهِمْ فَيَقُولُونَ لَهُمْ : وَاللَّهِ لَقَدْ أَزْدَدْتُمْ بَعْدَنَا حُسْنًا وَجَمَالًا » . رواه « مسلم » (٢) .

\* وله عن أبي سعيد رضي الله عنه أن النبي ﷺ قَالَ : « إِذَا دَخَلَ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ ، يُنَادِي مُنَادٍ : إِنَّ لَكُمْ أَنْ تَصِحُّوا فَلَا تَسْقَمُوا أَبَدًا ، وَإِنَّ لَكُمْ أَنْ تَحْيُوا فَلَا تَمُوتُوا أَبَدًا ، وَإِنَّ لَكُمْ أَنْ تَشِيبُوا فَلَا تَهْرَمُوا أَبَدًا ، وَإِنَّ لَكُمْ أَنْ تَنْعَمُوا فَلَا تَبْأَسُوا أَبَدًا ، وَذَلِكَ قَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿ وَتُودُّوا أَنْ تَلِكُمُ الْجَنَّةُ أُورِثْتُمُوهَا بِمَا

= شرط مسلم ؛ لأن ثمانية ثقة وقد صرح بسماعه من زيد بن أرقم ، إه . « نهاية البداية والنهاية » ص ( ٤٦٣ ) .

• « فيضمز » : أي يهزل ويضعف .

(١) البخاري ( ٢٧٩٦ ) ( ٦٥٦٨ ) .

(٢) مسلم ( ٢٨٣٣ ) ( ١٣ ) .

كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿ [ الأعراف : ٤٣ ] ﴾ (١) .

\* وفي « الصحيحين » عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قَالَ : « قَالَ اللَّهُ عز وجل : أَعَدَدْتُ لِعِبَادِي الصَّالِحِينَ مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ ، وَاقْرَأُوا إِن شِئْتُمْ : ﴿ فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَّا أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ جَزَاءً بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴾ [ السجدة : ١٧ ] ﴾ (٢) .

\* وعن ضَهَبِ رضي الله عنه أن النبي ﷺ قَالَ : « إِذَا دَخَلَ أَهْلُ الْجَنَّةِ الْجَنَّةَ نَادَى مُنَادٍ يَا أَهْلَ الْجَنَّةِ إِنَّ لَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ مَوْعِدًا يُرِيدُ أَنْ يُنْجِزْكُمْوه ، فيقولون : ما هو ؟ أَلَمْ يُنْقَلْ مَوَازِينَنَا وَيُبَيِّضْ وَجُوهَنَا وَيُدْخِلَنَا الْجَنَّةَ وَيُزَحِّحَنَا عَنِ النَّارِ ؟ قَالَ : فيكشفُ لهم الحجابَ فيَنْظُرُونَ إليه ، فوالله ما أعطاهم الله شيئًا أحب إليهم من النَّظَرِ إليه ولا أَقْرَبَ لِأَعْيُنِهِمْ مِنْهُ » . رواه « مسلم » (٣) .

\* وله من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه : أن الله يقولُ لأهل الجنة : « أَجِلُّ عَلَيْكُمْ رِضْوَانِي فَلَا أُسْحَطُ عَلَيْكُمْ بَعْدَهُ أَبَدًا » (٤) .

(١) مسلم ( ٢٨٣٧ ) ( ٢٢ ) .

(٢) البخاري ( ٣٢٤٤ ) ومسلم ( ٢٨٢٤ ) ( ٢ ) .

(٣) مسلم ( ١٨١ ) ( ٢٩٧ ) .

(٤) البخاري ( ٦٥٤٩ ) ومسلم ( ٢٨٢٩ ) ( ٩ ) .

اللَّهُمَّ ارزقنا الخلدَ في جنائِكَ وأجلِّ علينا فيها رضوانَكَ وارزقنا  
لذَّةَ النظرِ إلی وجهك والشوقِ إلی لقائِكَ من غيرِ ضراءٍ مُضرةٍ ولا  
فتنةٍ مُضلةٍ .  
اللَّهُمَّ صَلِّ وَسَلِّمْ وَبَارِكْ عَلَيَّ عَبْدِكَ وَنبيِّكَ مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ  
وَأصحابِهِ أَجمعين .

○ ○ ○ ○



المجلس الرابع والعشرون  
في أوصاف أهل الجنة  
جعلنا الله منهم بمنه وكرمه





## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي كَوَّنَ الْأَشْيَاءَ وَأَحْكَمَهَا خَلْقًا ، وَفَتَقَ  
السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ وَكَانَتْ رَتْقًا ، وَقَسَمَ بِحِكْمَتِهِ الْعِبَادَ فَأَسْعَدَ  
وَأَشْقَى ، وَجَعَلَ لِلسَّعَادَةِ أَسْبَابًا فَسَلَكَهَا مَنْ كَانَ أَتَقَى ، وَنَظَرَ بَعِينَ  
الْبَصِيرَةَ إِلَى الْعَوَاقِبِ فَاخْتَارَ مَا كَانَ أَبْقَى ، أَحَمَدُهُ وَمَا أَقْضَى لَهُ  
بِالْحَمْدِ حَقًّا ، وَأَشْكُرُهُ وَلَمْ يَزَلْ لِلشُّكْرِ مُسْتَحِقًّا .

وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ مَالِكُ الرِّقَابِ كُلِّهَا  
رَقًّا ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ أَكْمَلَ الْبَشَرَ خُلُقًا وَخَلْقًا .  
وَصَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ ، وَعَلَى صَاحِبِهِ « أَبِي بَكْرٍ الصُّدِيقِ » الْحَائِزِ  
فَضَائِلِ الْأَتْبَاعِ سَبَقًا ، وَعَلَى « عُمَرَ » الْعَادِلِ فَمَا يُحَابِي خَلْقًا  
وَعَلَى « عِثْمَانَ » الَّذِي اسْتَسَلَّمَ لِلشَّهَادَةِ وَمَا تَوَقَّأ ، وَعَلَى « عَلِيٍّ »  
بَائِعِ مَا يَنْفَى وَمُشْتَرِيِ مَا يَبْقَى ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ النَّاصِرِينَ لِدِينِ  
اللَّهِ حَقًّا ، وَسَلِّمْ تَسْلِيمًا .

○ إخواني : سمعتم إلي أوصاف الجنة ونعيمها وما فيها من  
السرور والفرح والحبور ، فوالله إنها لجديرة بأن يعمل لها العاملون  
ويتنافس فيها المتنافسون ويُفني الإنسان عُمره في طلبها زاهدًا في  
الدُّون !! .

○ فإن سألتهم عن العمل لها والطريق الموصل إليها ؟  
فقد بينه الله فيما أنزله من وحيه عَلَى أَشْرَفِ رُسُلِهِ .

\* قَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿ وَسَارِعُوا إِلَىٰ مَغْفِرَةٍ مِّن رَّبِّكُمْ وَجَنَّةٍ عَرْضُهَا السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ أُعِدَّتْ لِلْمُتَّقِينَ \* الَّذِينَ يُنْفِقُونَ فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ وَالْكَاطِمِينَ الْغَيْظَ وَالْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ \* وَالَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنفُسَهُمْ ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ وَمَن يَغْفِرِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِن دُونِ اللَّهِ أَذَىٰ مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴾ [ آل عمران : ١٣٣ : ١٣٥ ] .

### فهذه أوصاف في أهل الجنة :

#### الوصف الأول : ﴿ الْمُتَّقِينَ ﴾ :

وهم الذين اتقوا ربهم باتخاذ الوقاية من عذابه ، بفعل ما أمرهم به طاعة له ورجاء لثوابه ، وترك ما نهاهم عنه طاعة له وخوفاً من عقابه .

#### الوصف الثاني : ﴿ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ فِي السَّرَّاءِ وَالضَّرَّاءِ ﴾ :

فهم ينفقون ما أمروا بإنفاقه على الوجه المطلوب منهم من الزكاة والصدقات والتفقات على من له حق عليهم والنفقات في الجهاد وغيره من سبيل الخير ينفقون ذلك في السراء والضراء .

لا تحملهم السراء والرخاء على حب المال والشح فيه طمعا في زيادته ولا تحملهم الشدة والضراء على إمساك المال خوفاً من الحاجة إليه .

#### الوصف الثالث : ﴿ الْكَاطِمِينَ الْغَيْظَ ﴾ :

وهم الحابسون لغضبهم إذا غضبوا فلا يعتدون ولا يحقدون على

غيرهم بسببه .

الوصف الرابع : ﴿ الْعَافِينَ عَنِ النَّاسِ ﴾ :

يعفون عمن ظلمهم واعتدى عليهم فلا ينتقمون لأنفسهم مع قدرتهم على ذلك .

\* وفي قوله تعالى : ﴿ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ ﴾ إشارة إلى أن العفو لا يُمدح إلا إذا كان من الإحسان وذلك بأن يقع موقعه ويكون إصلاحاً فأما العفو الذي تزداد به جريمة المعتدي فليس بمحمود ولا مأجور عليه .

\* قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى

اللَّهِ ﴾ [ الشورى : ٤٠ ] .

الوصف الخامس : ﴿ الَّذِينَ إِذَا فَعَلُوا فَاحِشَةً أَوْ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ

ذَكَرُوا اللَّهَ فَاسْتَغْفَرُوا لِذُنُوبِهِمْ ﴾ :

الفاحشة : ما يُستفحش من الذنوب ، وهي الكبائر كقتل النفس المحرمة بغير حق وعقوق الوالدين وأكل الربا وأكل مال اليتيم والتولي يوم الزحف والزنا والسرقة ونحوها من الكبائر .

وأما ظلم النفس : فهو أعم ، فيشمل : الصغائر والكبائر .

فهم إذا فعلوا شيئاً من ذلك ذكروا عظمة من عَصَوْهُ فَخَافُوا مِنْهُ

وذكروا مغفرته ورحمته فَسَعَوْا فِي أَسْبَابِ ذَلِكَ ، فاستغفروا لذنوبهم

بطلب سترها والتجاوز عن العقوبة عليها .

وفي قوله ﴿ وَمَنْ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ إِلَّا اللَّهُ ﴾ إشارة إلى أنهم لا يطلبون المغفرة من غير الله لأنه لا يغفر الذنوب سواه .  
 الوصف السادس : ﴿ وَلَمْ يُصِرُّوا عَلَىٰ مَا فَعَلُوا وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴾ :  
 أي : لم يستمروا على فعل الذنب وهم يعلمون أنه ذنبٌ ويعلمون عظمة من عصوه ويعلمون قرب مغفرته بل يبادرون إلى الإقلاع عنه والتوبة منه . فالإصرار على الذنوب مع هذا العلم يجعل الصغائر كبائر ويتدرج بالفاعل إلى أمور خطيرة صعبة .

★ ★ ★ ★

\* وَقَالَ تَعَالَى : ﴿ قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ  
 وَالَّذِينَ هُمْ عَنِ اللَّغْوِ مُعْرِضُونَ وَالَّذِينَ هُمْ لِلزَّكَاةِ فَاعِلُونَ وَالَّذِينَ هُمْ  
 لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ إِلَّا عَلَىٰ أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ  
 مَلُومِينَ فَمَنْ ابْتَغَىٰ وَرَاءَ ذَلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْعَادُونَ وَالَّذِينَ هُمْ لِأَمَانَاتِهِمْ  
 وَعَهْدِهِمْ رَاعُونَ وَالَّذِينَ هُمْ عَلَىٰ صَلَوَاتِهِمْ يُحَافِظُونَ أُولَٰئِكَ هُمُ  
 الْوَارِثُونَ الَّذِينَ يَرْتُوبُونَ الْفِرْدَوْسَ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴾ [المؤمنون : ١ - ١١] .  
فهذه الآيات الكريمة جمعت بحكمة أوصاف من أوصاف  
أهل الجنة :

الوصف الأول : ﴿ الْمُؤْمِنُونَ ﴾ :  
 الذين آمنوا بالله وبكل ما يجب الإيمان به من ملائكة الله وكتبه

ورسله واليوم الآخر والقدير خيره وشره، آمنوا بذلك إيماناً يستلزم  
القبول والإذعان والانقياد بالقول والعمل .

الوصف الثاني : ﴿ الَّذِينَ هُمْ فِي صَلَاتِهِمْ خَاشِعُونَ ﴾ :  
حاضرة قلوبهم ساكنة جوارحهم يستحضرون أنهم قائمون في  
صلاتهم بين يدي الله عز وجل يخاطبونه بكلامه ويتقربون إليه  
بذكره ويلجؤون إليه بدعائه فهم خاشعون بظواهرهم وبواطنهم .

الوصف الثالث : ﴿ الَّذِينَ هُمْ عَنِ اللَّغْوِ مُعْرِضُونَ ﴾ :  
واللغو : كل ما لا فائدة فيه ولا خير من قول أو فعل ، فهم  
معرضون عنه لقوة عزميتهم وشدة حزمهم لا يمضون أوقاتهم الثمينة  
إلا فيما فيه فائدة . فكما حفظوا صلاتهم بالخشوع حفظوا أوقاتهم  
عن الضياع وإذا كان من وظيفهم الإعراض عن اللغو وهو ما لا  
فائدة فيه فأعراضهم عما فيه مضرّة من باب أولى .

الوصف الرابع : ﴿ الَّذِينَ هُمْ لِلزَّكَاةِ فَاعِلُونَ ﴾ :  
يحتمل أن المراد بالزكاة القسط الواجب دفعه من المال الواجب زكاته  
ويحتمل أن المراد بها كل ما تُزكو به نفوسهم من قول أو عمل .

الوصف الخامس : ﴿ الَّذِينَ هُمْ لِفُرُوجِهِمْ حَافِظُونَ إِلَّا عَلَى  
أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ ﴾ :  
فهم حافظون لفروجهم عن الزنا واللواط ، لما فيهما من معصية  
الله والانحطاط الخلقي والاجتماعي . ولعل حفظ الفرج يشمل ما هو

أعم من ذلك فيشمل حفظه عن النظر واللمس أيضًا .  
 \* وفي قوله : ﴿ فَإِنَّهُمْ غَيْرُ مَلُومِينَ ﴾ إشارة إلى أن الأصل لوم  
 الإنسان على هذا الفعل إلا على الزوجة والمملوكة لما في ذلك من  
 الحاجة إليه لدفع مقتضى الطبيعة وتحصيل النسل وغيره من المصالح .  
 \* وفي عموم قوله ﴿ فَمَنْ ابْتَغَىٰ وَرَاءَ ذَلِكَ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الْعَادُونَ ﴾  
 دليل على تحريم الاستمناء الذي يُسَمَّى ( العادة السريّة ) ؛ لأنه  
 عمليّة في غير الزوجات والمملوكات (١) .

الوصف السادس : ﴿ الَّذِينَ هُمْ لِأَمَانَاتِهِمْ وَعَهْدِهِمْ رَاعُونَ ﴾ :  
 الأمانة : ما يؤتمن عليه من قولٍ أو فعلٍ أو عين ، فمن حدّثك بسرّاً  
 فقد ائتمنك ، ومن فعّل عندك ما لا يحب الاطلاع عليه فقد  
 ائتمنك ، ومن سلّمك شيئاً من ماله لحفظه فقد ائتمنك .  
 والعهد : ما يلتزم به الإنسان لغيره كالنذر لله والعهود الجارية بين الناس  
 فأهلّ اللجنة قائمون برعاية الأمانات والعهد فيما بينهم وبين الله  
 وفيما بينهم وبين الخلق .

ويَدْخُلُ في ذلك : الوفاء بالعقود والشروط المباحة فيها .  
 الوصف السابع : ﴿ الَّذِينَ هُمْ عَلَىٰ صَلَواتِهِمْ يُحَافِظُونَ ﴾ :  
 يُلازمون على حفظها من الإضاعة والتفريط ، وذلك بأدائها في

(١) راجع : كتاب « الاستقصاء لأدلة تحريم الاستمناء » لعبد الله الغماري .

وقتها عَلَى الوجه الأكمل بشروطها وأركانها وواجباتها .  
 ○ وقد ذكر الله سبحانه وتعالى أوصافاً كثيرة في القرآن لأهل  
 الجنة سيوى ما نقلناه هنا. ذَكَرَ ذَلِكَ سبحانه لِيَتَّصِفَ به من أراد  
 الوصول إليها .

وفجد الأحاديث عن رسول الله ﷺ من ذلك شديداً كثيراً :

\* فعن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قَالَ : « مَنْ سَلَكَ طَرِيقًا  
 يَلْتَمِسُ فِيهِ عِلْمًا سَهَّلَ اللَّهُ لَهُ بِهِ طَرِيقًا إِلَى الْجَنَّةِ » رواه « مسلم » (١) .  
 \* وله عنه أيضًا أن النبي ﷺ قَالَ : « أَلَا أَدُلُّكُمْ عَلَى مَا يَمْحُو اللَّهُ  
 بِهِ الْخَطَايَا وَيَرْفَعُ بِهِ الدَّرَجَاتِ ؟ قَالُوا : بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ :  
 إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ عَلَى الْمَكَارِهِ وَكَثْرَةُ الْخَطَا إِلَى الْمَسَاجِدِ وَانْتِظَارُ الصَّلَاةِ  
 بَعْدَ الصَّلَاةِ .. » (٢) .

\* وله عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه : « أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ :  
 مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ يَتَوَضَّأُ فَيُسْبِغُ الْوُضُوءَ ثُمَّ يَقُولُ أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا  
 اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ إِلَّا فُتِحَتْ  
 لَهُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ الثَّمَانِيَةِ يَدْخُلُ مِنْ أَيِّهَا شَاءَ » (٣) .

\* وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أيضًا فيمن تابع المؤذن من

(١) مسلم (٢٦٩٩) (٣٨) .

(٢) مسلم (٢٥١) (٤١) .

(٣) مسلم (٢٣٤) (١٧) .

قلبه : « دَخَلَ الْجَنَّةَ » رواه « مسلم » (١) .

\* وعن عثمان بن عفان رضي الله عنه أن النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « مَنْ بَنَى مَسْجِدًا يَتَّبِعِي بِهِ وَجْهَ اللَّهِ بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ » « متفق عليه » (٢) .

\* وعن عُبَادَةَ بن الصَّامِتِ رضي الله عنه أن النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « خَمْسُ صَلَوَاتٍ كَتَبَهُنَّ اللَّهُ عَلَى الْعِبَادِ فَمَنْ جَاءَ بِهِنَّ وَلَمْ يُضَيِّعْ مِنْهُنَّ شَيْئًا اسْتِخْفَافًا بِحَقِّهِنَّ كَانَ لَهُ عِنْدَ اللَّهِ عَهْدًا أَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ » رواه « الإمام أحمد » و « أبو داؤد » و « النسائي » (٣) .

\* وعن ثوبان رضي الله عنه : « أَنَّهُ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ عَمَلٍ يُدْخِلُهُ اللَّهُ بِهِ الْجَنَّةَ فَقَالَ : عَلَيْكَ بِكَثْرَةِ السُّجُودِ ، فَإِنَّكَ لَا تَسْجُدُ لِلَّهِ سَجْدَةً إِلَّا رَفَعَكَ اللَّهُ بِهَا دَرَجَةً ، وَحَطَّ عَنْكَ بِهَا حَاطِيَةٌ » رواه « مسلم » (٤) .

\* وعن أم حبيبة رضي الله عنها أن النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « مَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ يُصَلِّيَ لِلَّهِ تَعَالَى فِي كُلِّ يَوْمٍ اثْنَتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً تَطَوُّعًا غَيْرَ فَرِيضَةٍ إِلَّا بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ » رواه « مسلم » (٥) .

(١) مسلم (٣٨٥) (١٢) .

(٢) البخاري (٤٥٠) ومسلم (٥٣٣) (٢٤) .

(٣) حديث صحيح : رواه أحمد (٣١٧/٥) وأبو داؤد (٤٢٥) والنسائي (٢٣٠/١)

وابن ماجه (١٤٠١) ، وصححه الألباني في « صحيح الترغيب » (٣٦٦) .

(٤) مسلم (٤٨٨) (٢٢٥) .

(٥) مسلم (٧٢٨) (١٠٣) .



وهنَّ : أربع قبل الظهر وركعتان بعدها ، وركعتان بعد المغرب ،  
وركعتان بعد العشاء ، وركعتان قبل صلاة الصبح .

\* وعن معاذ بن جبل رضي الله عنه أنه قال لرسول الله ﷺ :  
« أَخْبِرْنِي بِعَمَلٍ يُدْخِلُنِي الْجَنَّةَ وَيُبَاعِدُنِي عَنِ النَّارِ ؟ قَالَ : لَقَدْ سَأَلْتُ  
عَنْ عَظِيمٍ وَإِنَّهُ لَيْسَ بِعَسَى مَنْ يَسِرَّهُ اللَّهُ عَلَيْهِ ، تَعْبُدُ اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُ بِهِ  
شَيْئًا ، وَتُقِيمُ الصَّلَاةَ ، وَتُؤْتِي الزَّكَاةَ ، وَتَصُومُ رَمَضَانَ ، وَتُحُجُّ الْبَيْتَ  
... » الحديث . رواه « أحمد » و « الترمذي » وصححه (١) .

\* وعن سهل بن سعد رضي الله عنه أن النبي ﷺ قَالَ : « إِنَّ فِي  
الْجَنَّةِ بَابًا يُقَالُ لَهُ الرِّيَانُ يَدْخُلُ مِنْهُ الصَّائِمُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَا يَدْخُلُ  
مِنْهُ أَحَدٌ غَيْرُهُمْ .. » الحديث . « مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ » (٢) .

\* وعن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قَالَ : « الْعُمْرَةُ إِلَى الْعُمْرَةِ  
كَفَّارَةٌ لِمَا بَيْنَهُمَا ، وَالْحَجُّ الْمَبْرُورُ لَيْسَ لَهُ جَزَاءٌ إِلَّا الْجَنَّةُ » « مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ » (٣) .

\* وعن جابر رضي الله عنه قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ  
كَانَ لَهُ ثَلَاثُ بَنَاتٍ يُؤْوِيهِنَّ وَيَرْحَمُهُنَّ وَيَكْفُلُهُنَّ ، وَجَبَتْ لَهُ الْجَنَّةُ  
الْبَيْتَةَ ، قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ فَإِنْ كَانَتْ اثْنَتَيْنِ قَالَ : وَإِنْ كَانَتْ اثْنَتَيْنِ .

(١) حديث صحيح : رواه أحمد ( ٥ / ٢٣١ ، ٢٣٧ ) والترمذي ( ٢٦١٦ ) وقال : « حسن صحيح » وهو كما قال . وراجع : شرحه والكلام عليه في « جامع العلوم والحكم » لابن رجب  
« الحديث التاسع والعشرين » .

(٢) تقدم تخريجه ص ( ٢٩ ) .

(٣) البخاري ( ١٧٧٣ ) ومسلم ( ١٣٤٩ ) .

قَالَ : فَرَأَى بَعْضَ الْقَوْمِ أَنْ لَوْ قَالَ : وَاحِدَةٌ لَقَالَ : وَاحِدَةٌ « رواه « أحمد » (١) .

\* وعن أبي هريرة رضي الله عنه : « أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سُئِلَ عَنْ أَكْثَرَ مَا يُدْخِلُ الْجَنَّةَ ؟ فَقَالَ : تَقْوَى اللَّهِ وَحُسْنُ الْخَلْقِ » رواه « الترمذي » و « ابن حبان » في « صحيحه » (٢) .

\* وعن عياض بن حمار المجاشعي أن النبي ﷺ قَالَ : « أَهْلُ الْجَنَّةِ ثَلَاثَةٌ : ذُو سُلْطَانٍ مُقْسِطٌ مُتَّصِدٌّ مُوَفَّقٌ ، وَرَجُلٌ رَحِيمٌ رَقِيقُ الْقَلْبِ لِكُلِّ ذِي قُرْبَى وَمُسْلِمٍ ، وَعَفِيفٌ مُتَعَفِّفٌ ذُو عِيَالٍ .. » رواه « مسلم » في حديث طويل (٣) .

فهذه أيها الإخوان طائفة من أحاديث النبي ﷺ تُبَيِّنُ شَيْئًا كَثِيرًا مِنْ أَعْمَالِ أَهْلِ الْجَنَّةِ لِمَنْ أَرَادَ الْوُصُولَ إِلَيْهَا .

أَسْأَلُ اللَّهَ أَنْ يُسِّرَ لَنَا وَلَكُمْ سُلُوكَهَا وَيُثَبِّتَنَا عَلَيْهَا إِنَّهُ جَوَادٌ كَرِيمٌ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَيَّ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ .



(١) حديث حسن : رواه أحمد ( ٣ / ٣٠٣ ) والبخاري في « الأدب المفرد » ( ٧٨ ) وقال المنذري في « الترغيب والترهيب » ( ٢ / ٦٩٦ ) : « رواه أحمد بإسناد جيد ، والبخاري والطبراني في الأوسط وزاد : « ويزوجهن » اه ، وحسنه الألباني في « صحيح الأدب المفرد » ص ( ٥٨ ) .

(٢) حديث حسن : رواه الترمذي ( ٢٠٠٤ ) وابن ماجه ( ٤٢٤٦ ) وابن حبان ( ٤٧٦ ) بإسناد حسن كما قال الأرنؤوط في تعليقه على ابن حبان .

(٣) رواه مسلم ( ٢٨٦٥ ) ( ٦٣ ) .

المجلس الخامس والعشرون  
في وصف النار أعادنا الله منها



## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ الْحَمِي الْقَيُومِ ، الْبَاقِي وَغَيْرُهُ لَا يَدُومُ ، رَفَعَ السَّمَاءَ  
وَزَيَّنَّهَا بِالنُّجُومِ ، وَأَمْسَكَ الْأَرْضَ بِجِبَالٍ فِي التَّخُومِ ، صَوَّرَ بِقُدْرَتِهِ  
هَذِهِ الْجُسُومَ ، ثُمَّ أَمَاتَهَا وَمَحَا الرُّسُومَ ، ثُمَّ يَنْفُخُ فِي الصُّورِ فَإِذَا  
الْمِيثُ يَقُومُ ، ففَرِيقٌ إِلَى دَارِ النِّعَمِ وَفَرِيقٌ إِلَى نَارِ السَّمُومِ ، تَفْتَحُ  
أَبْوَابُهَا فِي وَجْهِهِمْ لِكُلِّ بَابٍ مِنْهُمْ جِزَاءٌ مَقْسُومٌ ، وَتُوصَدُّ عَلَيْهِمْ  
فِي عَمَدٍ مَمْدُودَةٍ فِيهَا لِلْهُمُومِ وَالْغُمُومِ ، يَوْمَ يَغْشَاهُمْ الْعَذَابُ مِنْ  
فَوْقِهِمْ وَمَنْ تَحْتَ أَرْجُلِهِمْ فَمَا مِنْهُمْ مَرْخُومٌ .

وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ شَهَادَةٌ مَنْ لِلنَّجَاةِ  
يَزُومُ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ، الَّذِي فَتَحَ اللَّهُ بَدِينَهُ  
الْفُرسَ وَالرُّومَ .

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ وَمَنْ تَبِعَهُمْ بِإِحْسَانٍ مَا  
هَطَلَتْ الْغُيُومُ ، وَسَلَّمْ تَسْلِيمًا .

○ إخواني : لقد حذرنا الله تعالى في كتابه من النار وأخبرنا  
عن أنواع عذابها بما تتفطر منه الأكباد وتتفجر منه القلوب ، حذرنا  
منها وأخبرنا عن أنواع عذابها رحمة بنا لنزداد حذرًا وخوفًا .

○ فاسمعوا ما جاء في كتاب الله تعالى ، وسنة رسوله ﷺ من  
أنواع عذابها لعلكم تذكرون ﴿ وَأَنْبِئُوا إِلَىٰ رَبِّكُمْ وَأَسْلِمُوا لَهُ مِنْ قَبْلِ  
أَنْ يُأْتِيَكُمْ الْعَذَابُ ثُمَّ لَا تُنصَرُونَ ﴾ [الزمر : ٥٤] .

- \* قَالَ اللهُ تَعَالَى : ﴿ وَاتَّقُوا النَّارَ الَّتِي أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ ﴾ [ آل عمران : ١٣١ ] .
- \* وَقَالَ تَعَالَى : ﴿ إِنَّا أَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ سَلَاسِلَ وَأَغْلَالًا وَسَعِيرًا ﴾ [ الإنسان : ٤ ] .
- \* وَقَالَ تَعَالَى ﴿ إِنَّا أَعْتَدْنَا لِلظَّالِمِينَ نَارًا أَحَاطَ بِهِمْ سُرَادِقُهَا ﴾ [ الكهف : ٢٩ ] .
- \* وَقَالَ تَعَالَى مَخَاطَبًا لِإِبْلِيسَ ﴿ إِلَّا مَنْ اتَّبَعَكَ مِنَ الْغَاوِينَ \* وَإِنَّ جَهَنَّمَ لَمَوْعُدُهُمْ أَجْمَعِينَ \* لَهَا سَبْعَةُ أَبْوَابٍ لِكُلِّ بَابٍ مِنْهُمْ جُزْءٌ مَقْسُومٌ ﴾ [ الحجر : ٤٢ - ٤٤ ] .
- \* وَقَالَ تَعَالَى : ﴿ وَسِيقَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِلَىٰ جَهَنَّمَ زُمَرًا حَتَّىٰ إِذَا جَاؤُوهَا فَتَحَتْ أَبْوَابُهَا ﴾ [ الزمر : ٧١ ]
- \* وَقَالَ تَعَالَى : ﴿ وَلِلَّذِينَ كَفَرُوا بِرَبِّهِمْ عَذَابٌ جَهَنَّمَ وَيَبْسُ الْمَصِيرِ إِذَا أُلْقُوا فِيهَا سَمِعُوا لَهَا شَهيقًا وَهِيَ تَفُورٌ تَكَادُ تَمَيِّزُ مِنَ الْغَيْظِ ﴾ [ الملك : ٦ - ٨ ] .
- \* وَقَالَ تَعَالَى : ﴿ يَوْمَ يَغْشَاهُمْ الْعَذَابُ مِنْ فَوْقِهِمْ وَمِنْ تَحْتِ أَرْجُلِهِمْ ﴾ [ العنكبوت : ٥٥ ] .
- \* وَقَالَ تَعَالَى ﴿ لَهُمْ مِنْ فَوْقِهِمْ ظُلَلٌ مِنَ النَّارِ وَمِنْ تَحْتِهِمْ ظُلَلٌ ذَلِكَ يُخَوِّفُ اللهُ بِهِ عِبَادَهُ يَا عِبَادِ فَاتَّقُونَ ﴾ [ الزمر : ١٦ ] .
- \* وَقَالَ تَعَالَى ﴿ وَأَصْحَابُ الشَّمَالِ مَا أَصْحَابُ الشَّمَالِ فِي سَمُومٍ

وَحَمِيمٍ وَظِلٌّ مِنْ يَحْتُمُونَ لَا بَارِدٍ وَلَا كَرِيمٍ ﴿ [ الواقعة : ٤١ - ٤٤ ] .  
\* وَقَالَ تَعَالَى : ﴿ وَقَالُوا لَا تَنْفِرُوا فِي الْحَرِّ قُلْ نَارُ جَهَنَّمَ أَشَدُّ

حَرًّا ﴿ [ التوبة : ٨١ ] .

\* وَقَالَ تَعَالَى : ﴿ وَمَا أَذْرَاكَ مَا هِيَ نَارٌ حَامِيَةٌ ﴿ [ الفارعة : ١٠ - ١١ ] .

\* وَقَالَ تَعَالَى : ﴿ إِنَّ الْجَحِيمِينَ فِي ضَلَالٍ وَسُعُرٍ \* يَوْمَ يُسْحَبُونَ فِي

النَّارِ عَلَىٰ وُجُوهِهِمْ ذُقُوا مَسَّ سَقَرٍ ﴿ [ القمر : ٤٧ ، ٤٨ ] .

\* وَقَالَ تَعَالَى : ﴿ وَمَا أَذْرَاكَ مَا سَقَرٌ \* لَا تُبْقِي وَلَا تَذَرُ \* لَوَاحِيَةٌ

لِلْبَشَرِ ﴿ [ المدثر : ٢٧ - ٢٩ ] .

\* وَقَالَ تَعَالَى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا

وَقُودُهَا النَّاسُ وَالْحِجَارَةُ عَلَيْهَا مَلَائِكَةٌ غِلَاظٌ شِدَادٌ لَا يَعْصُونَ اللَّهَ مَا

أَمَرَهُمْ وَيَفْعَلُونَ مَا يُؤْمَرُونَ ﴿ [ النحر : ٦ ] .

\* وَقَالَ تَعَالَى : ﴿ إِنَّهَا تَزِمِي بِشَرِّ كَالْقَاضِرِ \* كَأَنَّهُ جِمَالَةٌ

صَفْرٌ ﴿ [ المرسلات : ٢٢ ، ٢٣ ] .

\* وَقَالَ تَعَالَى : ﴿ وَتَرَى الْجَحِيمِينَ يَوْمَئِذٍ مُّقَرَّنِينَ فِي الْأَصْفَادِ \*

سَرَابِيلُهُمْ مِنْ قَطِرَانٍ وَتَغْشَىٰ وُجُوهُهُمُ النَّارُ \* ﴿ [ إبراهيم : ١٦ ، ١٧ ] .

\* وَقَالَ تَعَالَى : ﴿ إِذِ الْأَغْلَالُ فِي أَعْنَاقِهِمْ وَالسَّلَاسِلُ

يُسْحَبُونَ فِي الْحَمِيمِ ثُمَّ فِي النَّارِ يُسْجَرُونَ ﴿ [ غافر : ٧١ ] .

\* وَقَالَ تَعَالَى : ﴿ فَالَّذِينَ كَفَرُوا قُطِعَتْ لَهُمْ ثِيَابٌ مِنْ نَارٍ يُصَبُّ مِنْ

فَوْقِ رُءُوسِهِمُ الْحَمِيمُ \* يُضْهِرُّ بِهِ مَا فِي بُطُونِهِمْ وَالْجُلُودُ \* وَلَهُمْ مَقَامِعٌ

مِنْ حَدِيدٍ \* كُلَّمَا أَرَادُوا أَنْ يَخْرُجُوا مِنْهَا مِنْ غَمٍّ أُعِيدُوا فِيهَا وَذُوقُوا  
عَذَابَ الْحَرِيقِ ﴿ [ الحج : ١٩ - ٢٣ ] .

\* وَقَالَ تَعَالَى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا بِآيَاتِنَا سَوْفَ نُصَلِّيهِمْ  
نَارًا كُلَّمَا نَضِجَتْ جُلُودُهُمْ بَدَّلْنَاهُمْ جُلُودًا غَيْرَهَا لِيَذُوقُوا  
الْعَذَابَ ﴾ [ النساء : ٥٦ ] .

\* وَقَالَ تَعَالَى : ﴿ إِنَّ شَجْرَةَ الزُّقُومِ \* طَعَامُ الْأَثِيمِ \* كَالْمُهْلِ  
يَغْلِي فِي الْبُطُونِ \* كَغَلِيِّ الْحَمِيمِ ﴾ [ الدخان : ٤٣ - ٤٦ ] .  
\* وَقَالَ فِي تِلْكَ الشَّجَرَةِ : ﴿ إِنَّهَا شَجْرَةٌ تَخْرُجُ فِي أَصْلِ الْحَمِيمِ \*  
طَلَعَهَا كَأَنَّ زُرْعُوشَ الشَّيَاطِينِ ﴾ [ الصافات : ٦٤ ، ٦٥ ] .

\* وَقَالَ تَعَالَى : ﴿ ثُمَّ إِنَّكُمْ أَهْيَا الضَّالُّونَ الْمَكْذِبُونَ \* لَا كِلُونَ مِنْ  
شَجَرٍ مِنْ زُقُومٍ \* فَمَا لَثُونَ مِنْهَا الْبُطُونَ \* فَشَارِبُونَ عَلَيْهِ مِنَ الْحَمِيمِ \*  
فَشَارِبُونَ شُرْبَ الْهَيْمِ ﴾ [ الواقعة : ٥١ - ٥٥ ] .

\* وَقَالَ تَعَالَى : ﴿ وَإِنْ يَسْتَعِيثُوا يُغَاثُوا بِمَاءٍ كَالْمُهْلِ يَشْوِي الْوُجُوهَ بِئْسَ  
الشَّرَابُ وَسَاءَتْ مُرْتَفَقًا ﴾ [ الكهف : ٢٩ ] .

\* وَقَالَ تَعَالَى : ﴿ وَشَقُوا مَاءَ حَمِيمًا فَقَطَّعَ أَمْعَاءَهُمْ ﴾ [ محمد : ١٥ ] .  
\* وَقَالَ تَعَالَى : ﴿ وَيُسْقَى مِنْ مَاءٍ صَدِيدٍ \* يَتَجَرَّعُهُ وَلَا يَكَادُ يُسِيغُهُ  
وَيَأْتِيهِ الْمَوْتُ مِنْ كُلِّ مَكَانٍ وَمَا هُوَ بِمَيِّتٍ وَمِنْ وَرَائِهِ عَذَابٌ  
غَلِيظٌ ﴾ [ إبراهيم : ٤٩ ] .

\* وَقَالَ تَعَالَى : ﴿ إِنَّ الْجَحِيمَ فِي عَذَابٍ جَهَنَّمَ خَالِدُونَ \* لَا يُفْتَرُونَ



عَنْهُمْ وَهُمْ فِيهِ مُبْلِسُونَ \* وَمَا ظَلَمْنَاهُمْ وَلَكِنْ كَانُوا هُمْ الظَّالِمِينَ \* وَنَادُوا  
يَا مَالِكُ لِيُقْضِ عَلَيْنَا رَبُّكَ قَالَ إِنَّكُمْ مَّا كُنْتُمْ ﴿ [الرحرف : ٧٤ - ٧٧] .  
\* وَقَالَ تَعَالَى : ﴿ مَا أَرَاهُمْ جَهَنَّمَ كَلَّمَا حَبَّتْ زِدَانَاهُمْ

سَعِيرًا ﴿ [الإسراء : ٩٧] .

\* وَقَالَ تَعَالَى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَظَلَمُوا لَمْ يَكُنِ اللَّهُ لِيُغْفِرَ لَهُمْ وَلَا  
لِيَهْدِيَهُمْ طَرِيقًا \* إِلَّا طَرِيقَ جَهَنَّمَ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا وَكَانَ ذَلِكَ عَلَى اللَّهِ

يَسِيرًا ﴿ [النساء : ١٦٨ ، ١٦٩] .

\* وَقَالَ تَعَالَى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَعَنَ الْكَافِرِينَ وَأَعَدَّ لَهُمْ سَعِيرًا  
خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا لَا يَجِدُونَ وِلِيًّا وَلَا نَصِيرًا ﴿ [الأحزاب : ٦٤ - ٦٥] .  
\* وَقَالَ تَعَالَى : ﴿ وَمَنْ يَعِصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَإِنَّ لَهُ نَارَ جَهَنَّمَ خَالِدًا

فِيهَا أَبَدًا ﴿ [الجن : ٢٣] .

\* وَقَالَ تَعَالَى : ﴿ وَمَا أَدْرَاكَ مَا الْحُطْمَةُ \* نَارُ اللَّهِ الْمُوقَدَةُ \* الَّتِي تَطَّلِعُ  
عَلَى الْأَفْعِدَةِ \* إِنَّهَا عَلَيْهِمْ مُؤَصَّدَةٌ \* فِي عَمَدٍ مُّمَدَّدَةٍ ﴿ [الهمزة : ٥٠ - ٩] .  
والآيات في وصف النار وأنواع عذابها الأليم الدائم كثيرة .

### أما الأحاديث :

\* فعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أن النبي ﷺ قَالَ :  
« يُؤْتَى بِالنَّارِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَهَا سَبْعُونَ أَلْفَ زِمَامٍ مَعَ كُلِّ زِمَامٍ سَبْعُونَ  
أَلْفَ مَلَكٍ يُحْرِقُونَهَا » رواه « مسلم » (١) .

(١) مسلم (٢٨٤٢) (٢٩) .

\* وفي « الصحيحين » عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قَالَ : « نَارُكُمْ هَذِهِ مَا يُوقَدُ بِنُورِ آدَمَ جُزْءًا وَاحِدًا مِنْ سَبْعِينَ جُزْءًا مِنْ نَارِ جَهَنَّمَ ، قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهَا لَكَافِيَةٌ قَالَ : إِنَّهَا فَضِّلَتْ عَلَيْهَا بِتِسْعَةِ وَسِتِّينَ جُزْءًا كُلُّهُنَّ مِثْلُ حَرِّهَا » (١) .

\* وعنه رضي الله عنه قَالَ : « كُنَّا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَسَمِعْنَا وَجِبَةً فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : أَتَدْرُونَ مَا هَذَا؟ قُلْنَا: اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ . قَالَ: هَذَا حَجَرٌ أَرْسَلَهُ اللَّهُ فِي جَهَنَّمَ مُنْذُ سَبْعِينَ خَرِيفًا ( يَعْنِي سَبْعِينَ سَنَةً ) فَالآنَ حِينَ انْتَهَى إِلَى قَعْرِهَا » رواه « مسلم » (٢) .

\* وَقَالَ عُثْبَةُ بْنُ غَزْوَانَ رضي الله عنه وهو يَخْطُبُ : « لَقَدْ ذُكِرَ لَنَا أَنَّ الْحَجَرَ يُلْقَى مِنْ شَفِيرِ جَهَنَّمَ فَيَهْوِي فِيهَا سَبْعِينَ عَامًا مَا يُدْرِكُ لَهَا قَعْرًا ، وَاللَّهُ لَتَمْلَأَنَّ أَفْعَجِبْتُمْ ؟ .. » رواه « مسلم » (٣) .

\* وعن ابن عباس رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قَالَ : « لَوْ أَنَّ قَطْرَةً مِنَ الرُّقُومِ قَطَرَتْ فِي دَارِ الدُّنْيَا لَأُفْسِدَتْ عَلَى أَهْلِ الدُّنْيَا مَعَايِشَهُمْ » رواه « النسائي » و« الترمذي » و« ابن ماجه » (٤) .

(١) البخاري ( ٣٢٦٥ ) ومسلم ( ٢٨٤٣ ) ( ٣٠ ) .

(٢) مسلم ( ٢٨٤٤ ) ( ٣١ ) . . « وجبة » : سقطه .

(٣) مسلم ( ٢٩٦٧ ) ( ١٤ ) .

(٤) حديث صحيح : رواه أحمد ( ١ / ٣٠١ ، ٣٣٨ ) والترمذي ( ٢٥٨٥ ) والنسائي في

« الكبرى » ، كما في « تحفة الأشراف » ( ٥ / ٢١٨ ، ٢١٩ ) وابن ماجه ( ٤٣٢٥ ) وقال

الترمذي : « حسن صحيح » وهو كما قال ، وقد صححه الحاكم ( ٢ / ٢٩٤ ) ووافقه الذهبي .

\* وعن النعمان بن بشير رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : « إنَّ أهْوَنَ أهل النارِ عذابًا مَنْ له نَعْلانِ وشِراكانِ من نارِ يَغلي منها دماغُه كما يغلي المرْجُلُ ما يَرى أنَّ أحدًا أشدَّ منه عذابًا وإنَّه لأهْوَنُهُم عذابًا » رواه « مسلم » و « للبخاري » نحوه<sup>(١)</sup> .

\* وعن أنس بن مالك رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : « يُؤْتَى بأَنعمِ أهل الدنيا مِنْ أهل النارِ فيصْبَعُ في النارِ صَبْغَةً ثم يُقال : يا ابنَ آدمَ هل رأيتَ خيرًا قطُّ هل مرَّ بكَ نعيمٌ قطُّ ؟ فيقولُ لا والله يا ربِّ ، ويؤْتَى بأشدِّ النَّاسِ بُؤْسًا في الدنيا مِنْ أهل الجنة فيصبغ صبغة في الجنة فيقال : يا ابنَ آدمَ هل رأيتَ بُؤْسًا قطُّ هل مرَّ بكَ مِنْ شِدَّةٍ قطُّ ؟ فيقولُ : لا والله يا ربِّ ما رأيتُ بُؤْسًا ولا مرَّ بي من شدة قطُّ » رواه « مسلم »<sup>(٢)</sup> .

يعني : أنَّ أهل النارِ ينشونَ كلَّ نعيمٍ مرَّ بِهِم في الدنيا وأهل الجنة ينسون كلَّ بُؤسٍ مرَّ بِهِم في الدنيا .

\* وعنه رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال : يُقالُ للرجلِ من أهل النارِ يومَ القيامةِ : رأيتَ لو كانَ لك ما على الأرض من شيءٍ أكنتَ تفتدي به ؟ فيقول : نعم ، قال : فيقول : قد أردتُ منك ما هو قال : أهْوَنُ من ذلكَ قد أخذتُ عَلَيْكَ في ظهر آدم أن لا تُشْرِكَ بي

(١) مسلم (٢١٣) (٣٦٤) ، والبخاري (٦٥٦١) ، (٦٥٢٦) .

(٢) مسلم (٢٨٠٧) (٥٥) .

شيئًا فأبيتَ إلا أن تشركَ بي». رواه « أحمد » ورواه « البخاري »  
و « مسلم » بنحوه<sup>(١)</sup> .

\* وروى « ابنُ مَرْدَوَيْهِ » عن يَعْلَى بنِ مُنْبِيَةَ - وهو ابنُ أُمَيَّةَ ومِنِيَةَ أُمَّهُ -  
قَالَ : « يُنْشِئُ اللهُ لِأَهْلِ النَّارِ سَحَابَةً فَإِذَا أُشْرَفَتْ عَلَيْهِمْ نَادَاهُمْ : يَا أَهْلَ  
النَّارِ أَيُّ شَيْءٍ تَطْلُبُونَ وَمَا الَّذِي تَسْأَلُونَ فَيَذَكُرُونَ بِهَا سَحَابَ الدُّنْيَا وَالْمَاءِ  
الَّذِي كَانَ يَنْزِلُ عَلَيْهِمْ ، فَيَقُولُونَ : نَسْأَلُ يَارَبَّ الشَّرَابِ فَيَمْطُرُهُمْ أَغْلَالًا  
تَزِيدُ فِي أَغْلَالِهِمْ وَسَلْسَلٍ تَزِيدُ فِي سَلْسَلِهِمْ وَجَمْرًا يُلْهَبُ النَّارَ  
عَلَيْهِمْ »<sup>(٢)</sup> .

\* وعن أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « ثَلَاثَةٌ لَا  
يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ : مُذْمِنٌ خَمْرٍ ، وَقَاطِعٌ رَحِمٍ ، وَمُصَدِّقٌ بِالسِّحْرِ ،  
وَمَنْ مَاتَ مُذْمِنًا خَمْرٍ سَقَاهُ اللهُ مِنْ نَهْرِ الْغَوْطَةِ . قِيلَ : وَمَا نَهْرُ  
الْغَوْطَةِ ؟ قَالَ : نَهْرٌ يَجْرِي مِنْ فُرُوجِ الْمُؤْمِسَاتِ يُؤْذِي أَهْلَ النَّارِ رِيحُ  
فُرُوجِهِنَّ »<sup>(٣)</sup> .

(١) البخاري ( ٣٣٣٤ ) ( ٦٥٥٧ ) ومسلم ( ٢٨٠٥ ) ( ٥١ ) .

(٢) حديث ضعيف : أورده الهيثمي في « مجمع الزوائد » ( ١٠ / ٣٩٠ ) وقال : « رواه الطبراني  
في الأوسط ، وفيه من فيه ضعف قليل ، ومن لم أعرف » إه . وقال المنذري في « الترغيب  
والترهيب » ( ٤ / ٣٧١ ) : « رواه الطبراني ، وقد روى موقوفًا وهو أصح » . والحديث أورده  
ابن عدي في الكامل في « الضعفاء » ( ٦ / ٣٩٣ ، ٣٩٤ ) في ترجمة منصور بن عمار أبو  
السري منكر الحديث . وقال الذهبي في « الميزان » ( ٤ / ٨٨٨ ) : « ساق له ابن عدي  
أحاديث تدل على أنه وإياه في الحديث » إه .

(٣) حديث ضعيف : رواه أحمد ( ٤ / ٣٩٩ ) والحاكم ( ٤ / ١٤٦ ) وضعفه الألباني في =

\* وفي « صحيح مسلم » عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما  
 أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « إِنَّ عَلَيَّ اللَّهُ عَهْدًا مَنْ شَرِبَ الْمُسْكِرَاتِ لِيَسْقِيَهُ  
 مِنْ طِينَةِ الْخَبَالِ . قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا طِينَةُ الْخَبَالِ ؟ قَالَ : عَرَقُ أَهْلِ  
 النَّارِ أَوْ عَصَارَةُ أَهْلِ النَّارِ » (١) .

\* وفي « الصحيحين » عن النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ : « يُقَالُ : لِلْيَهُودِ  
 وَالنَّصَارَى مَاذَا تَبْتُغُونَ ؟ فيقولون : عَطِشْنَا رَبَّنَا فَاسْقِنَا فَيُشَارُ إِلَيْهِمْ :  
 أَلَا تَرُدُونَ ؟ فَيُحْشَرُونَ إِلَى جَهَنَّمَ كَأَنَّهَا سَرَابٌ يَحْطِمُ بَعْضُهَا بَعْضًا  
 فَيَتَسَاقَطُونَ فِي النَّارِ » (٢) .

\* قَالَ الْحَسَنُ : « مَا ظَنُّكَ بِقَوْمٍ قَامُوا عَلَيَّ أَقْدَامَهُمْ خَمْسِينَ أَلْفَ  
 سَنَةٍ لَمْ يَأْكُلُوا فِيهَا أَكْلَةً وَلَمْ يَشْرَبُوا فِيهَا شَرْبَةً حَتَّى انْقَطَعَتْ  
 أَعْنَاقُهُمْ عَطِشًا واحترقت أجوافهم جوعًا ثم انصرف بهم إِلَى النَّارِ  
 فَيُشَقُّونَ مِنْ عَيْنِ آيِنَةٍ قَدْ آنَ حَرُّهَا واشتد نُضْجُهَا » .

\* وَقَالَ « ابن الجوزي » رحمه الله في وصفِ النَّارِ : دَارٌ قَدْ خُصَّ  
 أَهْلُهَا بِالْبَعَادِ ، وَحَرْمُوا لَذَّةَ الْمُنَى وَالْإِسْعَادِ ، بُدِّلَتْ وَضَاءَةٌ وَجُوهِهِمْ  
 بِالسَّوَادِ ، وَضُرِبُوا بِمَقَامِعِ أَقْوَى مِنَ الْأَطْوَادِ ، عَلَيْهَا مَلَائِكَةٌ غَلَاظُ  
 شَدَادِ ، لَوْ رَأَيْتَهُمْ فِي الْحَمِيمِ يَسْرَحُونَ ، وَعَلَى الزَّمْهَرِيرِ يُطْرَحُونَ ،

= ضعيف الجامع ( ٢٥٩٧ ) . • • « المومسات » : الزَّانِيات .

(١) مسلم ( ٢٠٠٢ ) ( ٧٢ ) من حديث جابر رضي الله عنه .

(٢) البخاري ( ٤٥٨١ ) ومسلم ( ١٨٣ ) ( ٣٠٢ ) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه .

فحزنهم دائم فما يفرحون ، مقامهم مَحْتوم ، فما ييرحون ، أبد  
الآباد ، عليها ملائكة غِلاظٌ شِدَاد ، توبيخُهُمُ أعظمُ من العَذَاب ،  
تأسفُهُم أقوى من المَصَاب ، ييكونَ عَلَي تَضْيِيع أوقات الشباب ،  
وكلُّما جاد البكاءُ زاد ، عليها ملائكةٌ غِلاظٌ شِدَاد ، يا حسرتهم  
لِعَظَبِ الخالق ، يا محتنتهم لِعَظَمِ البَوَائِق ، يا فضيحتهم بينَ الخلائق  
عَلَى رُؤوسِ الأَشْهادِ ، أينَ كَسَبْتُهُمُ لِلْحُطَامِ أينَ سَعَيْتُهُمُ فِي الآثامِ ،  
كأنَّه كان أضغاث أحلام ، ثم أحرقت تلك الأجسام ، وكلما  
أحرقت تُعاد ، عليها ملائكةٌ غِلاظٌ شِدَاد .

اللَّهُمَّ نَجِّنَا مِنَ النار ، وَأَعِزَّنَا مِنْ دارِ الحِزْبِ والبَوَار ، وَأَسْكِنْنَا  
برحمتك دارَ المتقينَ الأبرار ، واغفر لنا ولوالدِينا وجميعِ المسلمين  
برحمتك يا أرحمَ الراحمين ، وصَلِّ اللهُ عَلَي نَبينا مُحَمَّدٍ وَعَلَي آلِهِ  
وصحبه أجمعين .



المجلس السادس والخمسون  
في أسباب دخول النار





## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ الْقَوِيِّ الْمُتِينِ ، الظَّاهِرِ الْمُبِينِ ، لَا يَغْزُبُ عَنْ سَمْعِهِ أَقْلٌ  
الْأَيْنِ ، وَلَا يَخْفَى عَلَيْهِ بَصَرُهُ حَرَكَاتُ الْجَنِينِ ، ذَلَّ لِكِبْرِيَّاتِهِ جَابِرَةُ  
السَّلَاطِينِ ، وَبَطَلَ أَمَامَ قُدْرَتِهِ كَيْدُ الْكَائِدِينَ ، قَضَى قِضَاءَهُ كَمَا شَاءَ  
عَلَى الْخَاطِئِينَ ، وَسَبَقَ اخْتِيَارَهُ مَنْ اخْتَارَهُ مِنَ الْعَالَمِينَ ، فَهَؤُلَاءِ أَهْلُ  
الشُّمَالِ وَهَؤُلَاءِ أَهْلُ الْيَمِينِ ، جَزَى الْقَدْرُ بِذَلِكَ قَبْلَ عَمَلِ الْعَامِلِينَ  
وَلَوْلَا هَذَا التَّقْسِيمُ لَبَطَلَ جِهَادُ الْمُجَاهِدِينَ ، وَمَا عُرِفَ أَهْلُ الْإِيمَانِ مِنَ  
الْكَافِرِينَ ، وَلَا أَهْلُ الشُّكِّ مِنَ أَهْلِ الْيَقِينِ ، وَلَوْلَا هَذَا التَّقْسِيمُ مَا  
امْتَلَأَتِ النَّارُ مِنَ الْمُجْرِمِينَ ﴿ وَلَوْ شِئْنَا لَآتَيْنَا كُلَّ نَفْسٍ هُدَاهَا وَلَكِنْ حَقَّ  
الْقَوْلُ مِنِّي لَأَمْلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنَ الْجِنَّةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ ﴾ [ السجدة : ١٣ ]  
تِلْكَ يَا أَخِي حِكْمَةُ اللَّهِ وَهُوَ أَحْكَمُ الْحَاكِمِينَ ، أَحْمَدُهُ سُبْحَانَهُ حَمْدُ  
الشَّاكِرِينَ ، وَأَسْأَلُهُ مَعُونَةَ الصَّابِرِينَ ، وَأَسْتَجِيرُ بِهِ مِنَ الْعَذَابِ الْمُهِينِ .  
وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الْمَلِكُ الْحَقُّ الْمُبِينُ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا  
عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ الْمُصْطَفَى الْأَمِينُ .

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى « صَاحِبِهِ أَبِي بَكْرٍ » أَوَّلِ تَابِعٍ مِنَ الرِّجَالِ عَلَيَّ  
الدُّنْيَا ، وَعَلَى « عَمْرٍ » الْقَوِيِّ فِي أَمْرِ اللَّهِ فَلَا يَلِينُ ، وَعَلَى « عِثْمَانَ »  
زَوْجِ ابْتِي الرَّسُولِ وَنَعَمِ الْقَرِينِ . وَعَلَى « عَلِيٍّ » بَخْرِ الْعُلُومِ الْأَنْزَعِ  
الْبَطِينِ ، وَعَلَى جَمِيعِ آلِ بَيْتِ الرَّسُولِ الطَّاهِرِينَ ، وَعَلَى سَائِرِ أَصْحَابِهِ  
الطَّيِّبِينَ ، وَعَلَى أَتْبَاعِهِ فِي دِينِهِ إِلَى يَوْمِ الدُّنْيَا ، وَسَلِّمْ تَسْلِيمًا .

○ إخواني: اعلّموا أنّ لدخول النار أسبابًا بيّنها الله في كتابه  
وعلى لسان رسوله ﷺ ليحذّر الناس منها ويجتنبوها .

وهذه الأسباب على نوعين :

النوع الأول : أسباب مكفرة تُخرج فاعلها من الإيمان إلى الكفر  
وتوجب له الخلود في النار .

النوع الثاني : أسباب مفسقة تُخرج فاعلها من العدالة إلى  
الفسق ويستحق بها دخول النار دون الخلود فيها .

● فأما النوع الأول فنذكر منه أسبابًا :

السبب الأول : الشوك بالله :

بأن يجعل لله شريكًا في الربوبية أو الألوهية أو الصفات . فمن  
اعتقد أنّ مع الله خالقًا مشاركًا أو منفردًا أو اعتقد أنّ مع الله إلهًا  
يستحق أن يُعبد أو عبّد مع الله غيره فصرف شيئًا من أنواع العبادة  
إليه أو اعتقد أنّ لأحد من العلم والقدرة والعظمة ونحوها مثل ما لله  
عز وجلّ فقد أشرك بالله شركًا أكبر واستحقّ الخلود في النار .

\* قَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ ﴿ إِنَّهُ مَنْ يُشْرِكْ بِاللّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ  
وَمَاوَاهِ النَّارَ وَمَا لِلظَّالِمِينَ مِنْ أَنْصَارٍ ﴾ [ المائدة : ٧٢ ] .

السبب الثاني : الكفر بالله عز وجلّ أو بملائكته أو

كتبه أو رسله أو اليوم الآخر أو قضائه الله وقدره :

فمن أنكر شيئًا من ذلك تكديتًا أو جحدًا أو شك فيه فهو كافر

مخلد في النار .

\* قَالَ اللهُ تَعَالَى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيُرِيدُونَ أَنْ يُفَرِّقُوا بَيْنَ اللَّهِ وَرُسُلِهِ وَيَقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ وَيُرِيدُونَ أَنْ يَتَّخِذُوا بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلًا أُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ حَقًّا وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَابًا مُهِينًا ﴾ [ النساء : ١٥٠ ] .

\* وَقَالَ تَعَالَى ﴿ إِنَّ اللَّهَ لَعَنَ الْكَافِرِينَ وَأَعَدَّ لَهُمْ سَعِيرًا خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا لَا يَجِدُونَ وَلِيًّا وَلَا نَصِيرًا يَوْمَ تَقَلَّبُ وُجُوهُهُمْ فِي النَّارِ يَقُولُونَ يَا لَيْتَنَا أَطَعْنَا اللَّهَ وَأَطَعْنَا الرَّسُولَ وَقَالُوا رَبَّنَا إِنَّا أَطَعْنَا سَادَتَنَا وَكِبْرَاءَنَا فَأَضَلُّونَا السَّبِيلًا رَبَّنَا آتِهِمْ ضِعْفَيْنِ مِنَ الْعَذَابِ وَالْعَنُتُمْ لَعْنًا كَبِيرًا ﴾ [ الأحزاب : ٦٤ : ٦٨ ] .

### السبب الثالث : إنكار فرض شيء من أركان الإسلام الخمسة :

فَمَنْ أَنْكَرَ فَرِيضَةَ تَوْحِيدِ اللَّهِ أَوْ الشَّهَادَةَ لِرَسُولِهِ بِالرَّسَالَةِ أَوْ عَمُومَهَا لِجَمِيعِ النَّاسِ أَوْ فَرِيضَةَ الصَّلَاةِ الْخَمْسِ أَوْ الزَّكَاةِ أَوْ صَوْمِ رَمَضَانَ أَوْ الْحَجِّ : فَهُوَ كَافِرٌ ؛ لِأَنَّهُ مُكَذِّبٌ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِجْمَاعِ الْمُسْلِمِينَ .

- وكذلك مَنْ أَنْكَرَ تَحْرِيمَ الشَّرِكِ أَوْ قَتْلِ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ أَوْ تَحْرِيمَ الزَّوْنِ أَوْ اللُّوَاطِ أَوْ الخَمْرِ أَوْ نَحْوَهَا مِمَّا تَحْرِيمُهُ ظَاهِرٌ صَرِيحٌ فِي كِتَابِ اللَّهِ أَوْ سُنَّةِ رَسُولِهِ ﷺ ؛ لِأَنَّهُ مُكَذِّبٌ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ ، لَكِنْ إِنْ كَانَ قَرِيبَ عَهْدٍ بِإِسْلَامٍ فَأَنْكَرَ ذَلِكَ جَهْلًا لَمْ يَكْفُرْ حَتَّى يُعْلَمَ فَيُنَكِّرُ

بعد علمه .

### السبب الرابع : الاستهزاء بالله سبحانه أو بدينه أو برسوله ﷺ

\* قَالَ اللهُ تَعَالَى : ﴿ وَلَمَنْ سَأَلْتَهُمْ لِيَقُولُنَّ إِنَّمَا كُنَّا نَخُوضُ وَنَلْعَبُ قُلْ أَباللهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ كُنْتُمْ تَسْتَهْزِئُونَ لَا تَعْتَذِرُوا قَدْ كَفَرْتُمْ بَعْدَ إِيمَانِكُمْ ﴾ [ التوبة : ٦٥-٦٦ ] .

والاستهزاء : هو السخرية وهو من أعظم الاستهانة بالله ودينه ورسوله وأعظم الاحتقار والازدراء تعالى الله عن ذلك علواً كبيراً .

### السبب الخامس : سب الله تعالى أو دينه أو برسوله :

وهو القدح والعيب وذكركم بما يقضي الاستخفاف والانتقاص كاللعن والتقيح ونحو ذلك .

\* قَالَ « شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله » : « مَنْ سَبَّ اللهُ أَوْ رَسُولَهُ فَهُوَ كَافِرٌ ظَاهِرًا وَبَاطِنًا سِوَاءَ كَانَ يَعْتَقِدُ أَنَّ ذَلِكَ مُحْرَمٌ أَوْ كَانَ مُسْتَحِيلًا لَهُ أَوْ كَانَ ذَاهِلًا عَنْ اعْتِقَادِهِ . وَقَالَ أَصْحَابُنَا : يَكْفُرُ سِوَاءَ كَانَ مَازِحًا أَوْ جَادًّا . وَهَذَا هُوَ الصَّوَابُ الْمَقْطُوعُ بِهِ .

وَنُقِلَ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ زَاهَوِيَةَ : أَنَّ الْمُسْلِمِينَ أَجْمَعُوا عَلَيَّ أَنَّ مَنْ سَبَّ اللهُ أَوْ سَبَّ رَسُولَهُ أَوْ دَفَعَ شَيْئًا مِمَّا أَنْزَلَ اللهُ فَهُوَ كَافِرٌ وَإِنْ كَانَ مَقْرَأً بِمَا أَنْزَلَ اللهُ » (١) .

(١) « الصارم المسلول على شاتم الرسول » ص (٥١٢ ، ٥١٣) .

\* وَقَالَ الشَّيْخُ أَيْضًا : « وَالْحُكْمُ فِي سَبِّ سَائِرِ الْأَنْبِيَاءِ كَالْحُكْمِ فِي سَبِّ نَبِيِّنَا ﷺ فَمَنْ سَبَّ نَبِيًّا مُسَمًّى بِاسْمِهِ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ الْمَعْرُوفِينَ الْمَذْكُورِينَ فِي الْقُرْآنِ أَوْ مَوْصُوفًا بِالثَّبُوتِ بَأَن يُذْكَرَ فِي الْحَدِيثِ أَنَّ نَبِيًّا فَعَلَ أَوْ قَالَ كَذَا فَيُسَبُّ ذَلِكَ الْفَاعِلَ أَوْ الْقَائِلَ مَعَ عِلْمِهِ أَنَّهُ نَبِيٌّ فَحُكْمُهُ كَمَا تَقْدُمُ » إهـ (١) .

وَأَمَّا سَبُّ غَيْرِ الْأَنْبِيَاءِ : فَإِن كَانَ الْغَرَضُ مِنْهُ سَبُّ النَّبِيِِّّ مِثْلُ أَنْ يَسَبُّ أَصْحَابَهُ يَقْصِدُ بِهِ سَبُّ النَّبِيِِّّ ؛ لِأَنَّ الْمَقَارِنَ يَقْتَدِي بِمَنْ قَارَنَهُ . وَمِثْلُ أَنْ يَقْذِفَ وَاحِدَةً مِنْ زَوْجَاتِ النَّبِيِِّّ ﷺ بِالرِّزَا وَنَحْوِهِ فَإِنَّهُ يَكْفُرُ ؛ لِأَنَّ ذَلِكَ قَدْخٌ فِي النَّبِيِِّّ وَسَبٌّ لَهُ .

\* قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ الْحَيْثَاتُ لِلْحَيْثِينَ ﴾ [ النور : ٢٦ ] .

السَّبَبُ السَّادِسُ : الْحُكْمُ بِغَيْرِ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ مُهْتَدِيًا أَنَّهُ

أَقْرَبُ إِلَهِ الْحَقِّ وَأَضْلَعُ لِلْخَلْقِ .

أَوْ مُسَاوٍ لِحُكْمِ اللَّهِ أَوْ أَنَّهُ يَجُوزُ الْحُكْمُ بِهِ ، فَهُوَ كَافِرٌ ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى ﴿ وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ ﴾ [ المائدة : ٤٤ ] . \* وَكَذَا لَوْ اعْتَقَدَ أَنَّ حُكْمَ غَيْرِ اللَّهِ خَيْرٌ مِنْ حُكْمِ اللَّهِ أَوْ مُسَاوٍ لَهُ ، أَوْ أَنَّهُ يَجُوزُ الْحُكْمُ بِهِ : فَهُوَ كَافِرٌ ، وَإِن لَمْ يَحْكَمْ بِهِ ؛ لِأَنَّهُ مُكَذِّبٌ ؛ لِقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ حُكْمًا لِقَوْمٍ

(١) الصارم المسلول ص ( ٥٦٥ ) .

يُوقِنُونَ ﴿ [ المائدة : ٥٠ ] .

ولما يَقْتَضِيهِ قوله : ﴿ وَمَنْ لَمْ يَحْكَمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ ﴾ [ المائدة : ٤٤ ] .

### السَّبَبُ السَّابِعُ : النِّفَاقُ :

وهو أَنْ يَكُونَ كَافِرًا بِقَلْبِهِ ، وَيُظْهِرُ لِلنَّاسِ أَنَّهُ مُسْلِمٌ إِمَّا بِقَوْلِهِ وَبِفِعْلِهِ قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ وَلَنْ تَجِدَ لَهُمْ نَصِيرًا ﴾ [ النساء : ١٤٥ ] .

وهذا الصنفُ أعظمُ مما قَبْلَهُ ، ولذلك كانت عقوبة أصحابه أشدَّ فهِمُ فِي الدَّرَكِ الْأَسْفَلِ مِنَ النَّارِ ؛ وَذَلِكَ لِأَن كُفْرَهُمْ جَامِعٌ بَيْنَ الْكُفْرِ وَالْخِدَاعِ وَالِاسْتِهْزَاءِ بِاللَّهِ وَآيَاتِهِ وَرَسُولِهِ .

\* قَالَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمْ : ﴿ وَمِنَ النَّاسِ مَن يَقُولُ آمَنَّا بِاللَّهِ وَبِالْيَوْمِ  
الْآخِرِ وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ \* يُخَادِعُونَ اللَّهَ وَالَّذِينَ آمَنُوا وَمَا يَخْدَعُونَ إِلَّا  
أَنْفُسَهُمْ وَمَا يَشْعُرُونَ \* فِي قُلُوبِهِمْ مَّرَضٌ فَزَادَهُمُ اللَّهُ مَرَضًا وَلَهُمْ  
عَذَابٌ أَلِيمٌ بِمَا كَانُوا يَكْذِبُونَ \* وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ  
قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ \* أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ الْمُفْسِدُونَ وَلَكِن لَّا يَشْعُرُونَ  
\* وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ آمِنُوا كَمَا آمَنَ النَّاسُ قَالُوا أَنُؤْمِنُ كَمَا آمَنَ السُّفَهَاءُ  
أَلَا إِنَّهُمْ هُمُ السُّفَهَاءُ وَلَكِن لَّا يَعْلَمُونَ \* وَإِذَا لَقُوا الَّذِينَ آمَنُوا قَالُوا  
آمَنَّا وَإِذَا خَلَاوَا إِلَى شَيَاطِينِهِمْ قَالُوا إِنَّا مَعَكُمْ إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزِءُونَ \*  
اللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ وَيَمُدُّهُمْ فِي طُغْيَانِهِمْ يَعْمَهُونَ ﴾ [ البقرة : ٨ - ١٥ ] .

## وللنفاق علامات كثيرة :

● منها : الشك فيما أنزل الله وإن كان يُظهر للناس أنه مؤمن :

\* قَالَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿ إِنَّمَا يَسْتَأْذِنُكَ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ

الْآخِرِ وَارْتَابَتْ قُلُوبُهُمْ فَهُمْ فِي رَيْبِهِمْ يَتَرَدَّدُونَ ﴾ [ التوبة : ٤٥ ] .

● ومنها : كراهة حُكم الله ورسوله :

\* قَالَ اللهُ تَعَالَى : ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أُنزِلَ

إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِنْ قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَنْ يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ

أُمِرُوا أَنْ يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَنْ يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا \* وَإِذَا

قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا إِلَى مَا أُنزِلَ اللهُ وَإِلَى الرَّسُولِ رَأَيْتَ الْمُنَافِقِينَ يَصُدُونَ

عَنْكَ صُدُودًا ﴾ [ النساء : ٦٠ - ٦١ ] .

● ومنها : كراهة ظهور الإسلام وانتصار أهله والفرح

بخذلانهم :

\* قَالَ اللهُ تَعَالَى : ﴿ إِنْ تُصِيبَكَ حَسَنَةٌ تَسُؤْهُمْ وَإِنْ تُصِيبَكَ مُصِيبَةٌ

يَقُولُوا قَدْ أَخَذْنَا أَمْرَنَا مِنْ قَبْلُ وَيَتَوَلَّوْا وَهُمْ فَرِحُونَ ﴾ [ التوبة : ٥٠ ]

\* وَقَالَ تَعَالَى : ﴿ وَإِذَا لَقُوكُمْ قَالُوا آمَنَّا وَإِذَا خَلَاوَا عَضُوا

عَلَيْكُمْ الْأَنْمَالِ مِنَ الْغَيْظِ قُلْ مُوتُوا بِغَيْظِكُمْ إِنَّ اللهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ

الصُّدُورِ إِنْ تُصِيبْكُمْ حَسَنَةٌ تَسُؤْهُمْ وَإِنْ تُصِيبْكُمْ سَيِّئَةٌ يَفْرَحُوا بِهَا

وَإِنْ تَصْبِرُوا وَتَتَّقُوا لَا يَضُرُّكُمْ كَيْدُهُمْ شَيْئًا إِنَّ اللهُ بِمَا يَعْمَلُونَ

مُحِيطٌ ﴾ [ آل عمران : ١١٩ - ١٢٠ ] .

● ومنها : طلبُ الفِتنَةِ بينَ المسلمِينَ والتَّفريقِ بينهم ومحبَّةُ ذلك  
 \* قَالَ اللهُ تَعَالَى : ﴿ لَوْ خَرَجُوا فِيكُمْ مَا زَادُوكُمْ إِلَّا  
 خَبَالًا وَلَا أُضْعِفُوا خِلَالَكُمْ يَتَّبِعُونَكُمُ الْفِتْنَةَ وَفِيكُمْ سَمَاعُونَ  
 لَهُمْ ﴾ [ التوبة : ٤٧ ] .

● ومنها : محبةُ أعداءِ الإسلامِ وأئمةِ الكفرِ ومدحُهم ونشرِ  
 آرائِهِم المخالفةَ للإسلامِ .

\* قَالَ اللهُ تَعَالَى : ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ تَوَلَّوْا قَوْمًا غَضِبَ اللهُ  
 عَلَيْهِمْ مَا هُمْ مِنْكُمْ وَلَا مِنْهُمْ وَيَخْلِفُونَ عَلَى الْكَذِبِ وَهُمْ  
 يَعْلَمُونَ ﴾ [ المجادلة : ١٤ ] .

● ومنها : لَمزُ المؤمنِينَ وعتيبُهم في عبادَاتِهِم :

\* قَالَ اللهُ تَعَالَى : ﴿ الَّذِينَ يَلْمِزُونَ الْمُطَّوِّعِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ  
 فِي الصَّدَقَاتِ وَالَّذِينَ لَا يَجِدُونَ إِلَّا جُهْدَهُمْ فَيَسْخَرُونَ مِنْهُمْ  
 سَخَرَ اللهُ مِنْهُمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ [ التوبة : ٧٩ ] .

فيعيبونَ المجتهدِينَ في العبادةِ بالرِّياءِ ويعيبونَ العاجِزِينَ بالتَّقصيرِ .

● ومنها : الاستكبارُ عن دُعَاءِ المؤمنِينَ احتقارًا وشكًّا .

\* قَالَ اللهُ تَعَالَى : ﴿ وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْا يَسْتَغْفِرْ لَكُمْ رَسُولُ اللهِ  
 لَوَّارُوا رُؤُوسَهُمْ وَرَأَيْتَهُمْ يَصُدُّونَ وَهُمْ مُسْتَكْبِرُونَ ﴾ [ المنافقين : ٥ ] .

● ومنها : ثقلُ الصلاةِ والتكاسلُ عنها :

\* قَالَ اللهُ تَعَالَى : ﴿ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ يُخَادِعُونَ اللهُ وَهُوَ خَادِعُهُمْ وَإِذَا



قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كَسَالِي يُرَاوُونَ النَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا ﴿ [ النساء : ١٤٢ ] .

• وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « أَثْقَلُ الصَّلَاةِ عَلَى الْمُنَافِقِينَ صَلَاةُ الْعِشَاءِ وَصَلَاةُ الْفَجْرِ .. » الْحَدِيثُ . « مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ » (١) .

● ومنها : أذْيَةُ اللَّهِ وَرَسُولِهِ :

• قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ وَمِنْهُمْ الَّذِينَ يُؤْذُونَ النَّبِيَّ ﴾ [ التوبة : ٦١ ] .

• وَقَالَ تَعَالَى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يُؤْذُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَأَعَدَّ لَهُمْ عَذَابًا مُهِينًا وَالَّذِينَ يُؤْذُونَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ بَغَيْرِ مَا كَتَبُوا فَقَدِ احْتَمَلُوا بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُبِينًا ﴾ [ الأحزاب : ٥٧ ، ٥٨ ] .

○ فهذه طائفة من علامات المنافقين ذكرناها للتحذير منها

وتطهير النفس من سلوكها .

اللَّهُمَّ أَعِزَّنَا مِنَ النِّفَاقِ وَارزُقْنَا تَحْقِيقَ الْإِيمَانِ عَلَى الْوَجْهِ الَّذِي يَرْضِيكَ عَنَا ، وَاعْفِرْ لَنَا وَلِوَالِدِينَا وَلِجَمِيعِ الْمُسْلِمِينَ يَا رَبَّ الْعَالَمِينَ وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمْ عَلَى نَبِينَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ .

○ ○ ○ ○

(١) البخاري ( ٦٥٧ ) ومسلم ( ٦٥١ ) ( ٥٢ ) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه .



المجلس السابع والخشرون  
في النوع الثاني  
من أسباب دخول النار



## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْشَأَ الْخَلَائِقَ بِقُدْرَتِهِ ، وَأَظْهَرَ فِيهِمْ عَجَائِبَ حِكْمَتِهِ ، وَدَلَّ بِآيَاتِهِ عَلَيَّ ثُبُوتَ وَحْدَانِيَّتِهِ ، قَضَى عَلَيَّ الْعَاصِي بِالْعُقُوبَةِ مَخَالَفَتِهِ ، ثُمَّ دَعَا إِلَى التَّوْبَةِ وَمَنَّ عَلَيَّ بِقَبُولِ تَوْبَتِهِ ، فَأَجِيبُوا دَاعِيَ اللَّهِ وَسَابِقُوا إِلَى جَنَّتِهِ ، يَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَيُؤْتِكُمْ كَفْلَيْنِ مِنْ رَحْمَتِهِ ، أَحْمَدُهُ عَلَيَّ جَلَالَ نَعْوَتِهِ وَكَمَالَ صِفَتِهِ ، وَأَشْكُرُهُ عَلَيَّ تَوْفِيقِهِ وَسَوَابِغِ نِعْمَتِهِ .

وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ فِي أُلُوهِيَّتِهِ وَرُزُؤِيَّتِهِ وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ الْمَبْعُوثُ إِلَيَّ جَمِيعِ بَرِيَّتِهِ ، بِشِيرًا لِلْمُؤْمِنِينَ بِجَنَّتِهِ ، وَنَذِيرًا لِلْكَافِرِينَ بِنَارِهِ وَسَطَوْتِهِ .

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى « أَبِي بَكْرٍ » خَلِيفَتِهِ فِي أُمَّتِهِ . وَعَلَى « عَمْرٍ » الْمَشْهُورِ بِقُوَّتِهِ عَلَيَّ الْكَافِرِينَ وَشِدَّتِهِ ، وَعَلَى « عَثْمَانَ » الْقَاضِي نَجْبِهِ فِي مَحَنَتِهِ . وَعَلَى « عَلِيٍّ » ابْنِ عَمِّهِ ، وَزَوْجِ ابْنَتِهِ . وَعَلَى سَائِرِ آلِهِ وَأَصْحَابِهِ وَمَنْ تَبِعَهُ فِي سُنَّتِهِ ، وَسَلِّمْ تَسْلِيمًا .

○ إخواني : سبق في « الدرس الماضي » ذكرُ عدَّةِ أسبابٍ من

النوعِ الأوَّلِ من أسبابِ دخولِ النارِ الموجِبَةِ للخلودِ فيها .

وها نحنُ في هذا « الدرس » نذكرُ بمَعُونَةِ اللَّهِ عدَّةَ أسبابٍ من :

النوعِ الثاني : وهي الأسبابُ التي يستحقُّ فأجلُّها دخولُ

النَّارِ دونَ الخلودِ فيها :

السبب الأول : عُقُوقُ الوَالِدَيْنِ .

وهما الأُمُّ والأبُّ ، وَعُقُوقُهُمَا : أَنْ يَقْطَعَ مَا يَجِبُ لَهُمَا مِنْ بَرٍّ وَصَلَةٍ أَوْ يُسِيءَ إِلَيْهِمَا بِالْقَوْلِ أَوْ الْفِعْلِ .

\* قَالَ اللهُ تَعَالَى : ﴿ وَقَضَى رَبُّكَ أَنْ لَا تَعْبُدُوا إِلَّا إِيَّاهُ وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا إِمَّا يَبُلُغَنَّ عِنْدَكَ الْكِبَرَ أَحَدُهُمَا أَوْ كِلَاهُمَا فَلَا تَقُلْ لَهُمَا أُفٍ وَلَا تَنْهَرْهُمَا وَقُلْ لَهُمَا قَوْلًا كَرِيمًا وَخَفَضْ لَهُمَا جَنَاحَ الذُّلِّ مِنَ الرَّحْمَةِ وَقُلْ رَبِّ ارْحَمْهُمَا كَمَا رَبَّيْتَنِي صَغِيرًا ﴾ [الإسراء : ٢٣ ، ٢٤] .

\* وَقَالَ تَعَالَى : ﴿ أَنْ أَشْكُرَ لِي وَلِوَالِدَيْكَ إِلَيَّ الْمَصِيرُ ﴾ [لقمان : ١٤] .

\* وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « ثَلَاثَةٌ قَدْ حَرَّمَ اللهُ عَلَيْهِمُ الْجَنَّةَ : مُذْمِنُ الْخَمْرِ وَالْعَاقُّ لَوَالِدَيْهِ ، وَالذُّيُوثُ الَّذِي يُقْرِئُ الْخُبْثَ فِي أَهْلِهِ » رواه « أحمد » و « النسائي » (١) .

السبب الثاني : قَطِيعَةُ الرَّحِمِ .

وهي أَنْ يُقَاطِعَ الرَّجُلُ قَرَابَتَهُ فَيَمْنَعُ مَا يَجِبُ لَهُمْ مِنْ حَقُوقِ بَدَنِيَّةٍ أَوْ مَالِيَّةٍ \* ففِي « الصَّنَحِيحِينَ » عَنْ جَبْرِ بْنِ مَطْعَمٍ : « أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ قَاطِعٌ » قَالَ سَفِيَانٌ : « يَعْنِي قَاطِعٌ رَحِمٍ » (٢) .

(١) خَلِيدٌ صَحِيحٌ : رواه أحمد (٦٩/٢) والنسائي (٨٠/٥) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما ، وصححه الحاكم (٧٢/١) وصححه الألباني في « حجاب المرأة المسلمة » ص (٦٧) .

(٢) البخاري (٥٩٨٤) ومسلم (٢٥٥٥) (١٩) .

\* وفيهما أيضًا عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال :  
« إِنَّ الرَّحِمَ قَامَتْ فَقَالَتْ لِلَّهِ عَزَّ وَجَلَّ : هَذَا مَقَامُ الْعَائِدِ بِكَ مِنْ  
الْقَطِيعَةِ قَالَ : نَعَمْ أَمَا تَرْضِينَ أَنْ أَصِلَ مَنْ وَصَلَكَ ، وَأَقْطَعَ مَنْ  
قَطَعَكَ ؟ قَالَتْ : بلى قَالَ : فَذَلِكَ لَكَ ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ  
اقْرَأُوا إِنَّ شِئْتُمْ ﴿ فَهَلْ عَسَيْتُمْ إِنْ تَوَلَّيْتُمْ أَنْ تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ  
وَتُقَطِّعُوا أَرْحَامَكُمْ أُولَئِكَ الَّذِينَ لَعَنَهُمُ اللَّهُ فَأَصَمَّهُمْ وَأَعَمَّى  
أَبْصَارَهُمْ ﴾ [ محمد : ٢٢-٢٣ ] « (١) .

ومن المؤسف : أن كثيرًا من المسلمين اليوم غفلوا عن القيام بحق  
الوالدين والأرحام وقطعوا حبل الوصل .

وحجّة بعضهم أن أقربه لا يصلونه . وهذه الحجّة لا تنفع لأنه لو  
كان لا يصل إلا من وصله لم تكن صلته لله وإنما هي مكافأة .

\* كما في « صحيح البخاري » عن عبد الله بن عمرو بن العاص  
رضي الله عنهما أن النبي ﷺ قال : « لَيْسَ الْوَاصِلُ بِالْمُكَافِئِ وَلَكِنَّ  
الْوَاصِلَ الَّذِي إِذَا قُطِعَتْ رَحْمَتُهُ وَصَلَّهَا » (٢) .

\* وعن أبي هريرة رضي الله عنه : « أَنْ رَجُلًا قَالَ يَا رَسُولَ اللَّهِ  
إِنَّ لِي قَرَابَةً أَصِلُهُمْ وَيَقْطَعُونِي وَأُحْسِنُ إِلَيْهِمْ وَيُؤْسِسُونَنِي إِلَيَّ ، وَأَحْلُمُ

(١) البخاري ( ٤٨٣٠ ) ومسلم واللفظ له ( ٢٥٥٤ ) ( ١٦ ) .

(٢) البخاري ( ٥٩٩١ ) . ومعنى الحديث : ليست حقيقة الواصل ، ومن يعتد بصلته من مكافئ

صاحبه بمثل فعله ؛ ولكنّه من يُفَضَّلُ على صاحبه . « فتح الباري » ( ١٠ / ٤٢٣ ) .

عليهم وَيَجْهَلُونَ عَلَيَّ فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : إِنْ كُنْتَ كَمَا قُلْتَ فَكَأَنَّمَا تُسِفُّهُمْ الْمِلَّ<sup>(١)</sup> وَلَا يَزَالُ مَعَكَ مِنَ اللَّهِ ظَهِيرٌ عَلَيْهِمْ مَا دُمْتَ عَلَيَّ ذَلِكَ « رواه « مسلم » <sup>(١)</sup> .

وإذا وصلَ رَحِمَهُ وهم يَقْطَعُونَهُ ؛ فَإِنَّ لَهُ الْعَاقِبَةَ الْحَمِيدَةَ وَسَيَعُودُونَ فِيصَلُّونَهُ كَمَا وَصَلَهُمْ إِنْ أَرَادَ اللَّهُ بِهِمْ خَيْرًا .

### السببُ الثالثُ : أَكْلُ الرِّبَا .

\* قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا الرِّبَا أَضْعَافًا مُضَاعَفَةً وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ وَاتَّقُوا النَّارَ الَّتِي أُعِدَّتْ لِلْكَافِرِينَ وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴾ [ آل عمران : ١٣٠ - ١٣٢ ] .

\* وقد تَوَعَّدَ اللَّهُ تَعَالَى مَنْ عَادَ إِلَى الرِّبَا بَعْدَ أَنْ بَلَغَتْهُ مَوْعِظَةُ اللَّهِ وَتَحْذِيرُهُ تَوَعَّدَهُ بِالْخُلُودِ فِي النَّارِ ، فَقَالَ سُبْحَانَهُ ﴿ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ ذَلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوا إِنَّمَا الْبَيْعُ مِثْلُ الرِّبَا وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا فَمَنْ جَاءَهُ مَوْعِظَةٌ مِنْ رَبِّهِ فَانْتَهَى فَلَهُ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُ إِلَى اللَّهِ وَمَنْ عَادَ فَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴾ [ البقرة : ٢٧٥ ] .

### السببُ الرابعُ : أَكْلُ مَالِ الْيَتَامَى وَالتَّلَاعِبُ بِهِ .

(١) مسلم ( ٢٥٥٨ ) ( ٢٢ ) .

\* « تُسِفُّهُمْ الْمِلَّ » : الْمَلَّ : هُوَ الرَّمَادُ الْحَارُّ ، أَي كَأَنَّمَا تَطْعَمُوهُ .

\* ظَهِيرٌ : الظَّهِيرُ : المَعِينُ وَالدَّافِعُ لِأَذَاهِمُ .



\* قَالَ اللهُ تَعَالَى : ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا وَسَيَصْلُونَ سَعِيرًا ﴾ [ النساء : ١٠ ] .  
 واليتيم : هو الذي مات أبوه قبل أن يبلغ .  
 السبب الخامس : شهادة الزور .

\* فقد روى ابنُ عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ أنه قال :  
 « لَنْ تَزُولَ قَدَمُ شَاهِدِ الزُّورِ حَتَّى يُوجِبَ اللهُ لَهُ النَّارَ » رواه « ابن  
 ماجه » و « الحاكم » وقال صحيح الإسناد (١) (٥) .  
 وشهادة الزور : أن يشهد بما لا يعلم أو يشهد بما يعلم أن الواقع  
 خلافه ؛ لأن الشهادة لا تجوز إلا بما علمه الشاهد .  
 \* وفي الحديث : « قَالَ لِرَجُلٍ : تَرَى الشَّمْسَ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، قَالَ  
 عَلَيَّ مِثْلِهَا فَاشْهَدْ أَوْ دَعْ » (٢) .

(١) إسناده ضعيف جدًا : رواه ابن ماجه ( ٢٢٧٣ ) والحاكم ( ٤ / ٩٨ ) من طريق محمد بن  
 الفرات عن محارب بن دثار عن ابن عمر .. ، وفي إسناده : محمد بن الفرات كذبه أحمد وأبو  
 بكر بن أبي شيبة . وقال البخاري : منكر الحديث ، وقال الدارقطني : ليس بالقوي ، وقال ابن  
 معين : ليس بشيء وقال النسائي : متروك ، وقال أبو داؤد : روى عن محارب بن دثار أحاديث  
 موضوعة ، وأورد الذهبي هذا الحديث في « الميزان » ( ٤ / ٣ ) في ترجمته بعد أن ساق الأقوال  
 السابقة ، وحكم الألباني عليه بالوضع في « الضعيفة » ( ١٢٥٩ ) .

(٥) تنبيه : قال الشيخ ابن عثيمين : « هذا تساهل من الحاكم رحمه الله ؛ والصواب : أنه ضعيف  
 الإسناد جدًا ، لكن روى الإمام أحمد ما يؤيده بسندٍ رواه ثقات غير أن تابعيه لم يسمه إه .  
 (٢) أورده العجلوني في كشف الخفا ( ٢ / ٧١ ) وقال : « رواه الحاكم والبيهقي عن ابن عباس  
 مرفوعًا بلفظ : إذا علمت مثل الشمس فاشهد وإلا فدع » ، ورواه الديلمي عنه بلفظ : يا ابن  
 عباس : لا تشهد إلا على أمر يرضى لك كضياء الشمس ، ورواه الطبراني والديلمي أيضًا عن =

### السبب السادس : الرِّشوةُ في الحكم .

\* فعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ :  
« الرَّائِي وَالْمُرْتَشِي فِي النَّارِ » رواه « الطبراني » وَرَوَاتُهُ ثَقَات  
مَعْرُوفُونَ ؛ قَالَ فِي « التَّرْغِيبِ وَالتَّرْهِيْبِ » (١) .

\* قَالَ فِي « النِّهَايَةِ » « الرَّائِي : مَنْ يُعْطِي الَّذِي يُعِينُهُ عَلَى الْبَاطِلِ  
وَالْمُرْتَشِي الْآخِذُ .. ، فَأَمَّا مَا يُعْطَى تَوَصُّلاً إِلَى أَخْذِ حَقٍّ أَوْ دَفْعِ ظَلَمٍ  
فغَيْرُ دَاخِلٍ فِيهِ » إهـ (٢) .

### السبب السابع : اليمينُ الغموسُ .

\* فعن الحارث بن مالك رضي الله عنه قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ  
فِي الْحَجِّ بَيْنَ الْجَمْرَتَيْنِ وَهُوَ يَقُولُ « مَنْ اقْتَطَعَ مَالَ أَخِيهِ بِيَمِينٍ فَاجِرَةٌ  
فَلْيَتَّبِرْهُا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ لِيَبْلُغَ شَاهِدُكُمْ غَائِبِكُمْ » مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا . رواه  
« أحمد » و « الحاكم » وَصَحَّحَهُ (٣) .

وَسُمِّيَتْ غَمُوسًا ؛ لِأَنَّهَا تَغْمِسُ الْحَالِفَ بِهَا فِي الْإِثْمِ ثُمَّ تَغْمِسُهُ

= ابن عمر ، اهـ .

(١) إسناده ضعيف : الطبراني في الصغير ( ١ / ٢٨ ) بإسناد ضعيف وضعفه الألباني في  
« ضعيف الجامع الصغير ( ٣١٤٦ ) وراجع : الترغيب والترهيب » ( ٣٢٧١ ) .

(٢) « النهاية في غريب الأثر » لابن الأثير ( ٢ / ٢٢٦ ) .

(٣) حديث صحيح : رواه أحمد ( ٥ / ٧٩ ) والحاكم ( ٤ / ٢٩٤ ، ٢٩٥ ) وَصَحَّحَهُ ، وَوَأْفَقَهُ  
الذهبي من حديث الحارث بن البزضاء رضي الله عنه . ورواه الطبراني ( ٣٣٣٠ ) وابن حبان  
( ٥١٥٦ ) وَعِنْدَهُمَا : « فَلْيَتَّبِرْهُا بَيْتًا مِنَ النَّارِ » . وَقَالَ الْأَرْنَؤُوطُ : « إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ  
مُسْلِمٍ » .

في النار ، ولا فرق بين أن يحلف كاذباً على ما ادَّعاه فيحكم له به أو يحلف كاذباً على ما أنكره فيحكم ببراءته منه .

السبب الثامن : القضاء بين الناس بغير علم أو بجور وميل  
\* لحديث بريدة بن الحصيب رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال :  
« الْقَضَاءُ ثَلَاثَةٌ : وَاحِدٌ فِي الْجَنَّةِ وَاثْنَانِ فِي النَّارِ ، فَأَمَّا الَّذِي فِي الْجَنَّةِ  
فَرَجُلٌ عَرَفَ الْحَقَّ وَقَضَى بِهِ ، وَرَجُلٌ عَرَفَ الْحَقَّ فَجَارَ فِي الْحُكْمِ  
فَهُوَ فِي النَّارِ ، وَرَجُلٌ قَضَى لِلنَّاسِ عَلَى جَهْلِ فَهُوَ فِي النَّارِ » رواه  
« أبو داود » و « الترمذي » و « ابن ماجه » (١) .

السبب التاسع : الغشُّ للرعيَّةِ وعدمُ النصح لهم .  
بحيثُ يتصرَّفُ تصرُّفاً ليس في مصلحتهم ولا مصلحة العمل  
\* لحديث معقل بن يسار رضي الله عنه قال : سمعتُ النبي ﷺ  
يقولُ : « مَا مِنْ عَبْدٍ يَشْتَرِعِيهِ اللَّهُ عَلَى رَعِيَّةٍ يَمُوتُ يَوْمَ يَمُوتُ وَهُوَ  
غَاشٌّ لِرَعِيَّتِهِ إِلَّا حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ » . « مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ » (٢) .

وهذا يعمُّ رعاية الرجل في أهله والسلطان في سلطانه وغيرهم  
\* لحديث ابن عمَرَ رضي الله عنهما قال : سمعتُ النبي ﷺ

---

(١) حديث صحيح : رواه أبو داود ( ٣٥٧٣ ) ، وَالتَّرمِذِي ( ١٣٢٢ ) وَالنَّسَائِي فِي « الْكِبْرِي »  
كَمَا فِي فِي تَحْفَةِ الْأَشْرَافِ ، وَابْنِ مَاجَةَ ( ٢٣١٥ ) وَهُوَ حَدِيثٌ صَحِيحٌ . وَرَاجِعٌ : « الْإِرْوَاءُ »  
( ٢٦١٤ ) .

(٢) الْبُخَارِيُّ ( ٧١٥٠ ) وَمُسْلِمٌ ( ١٤٢ ) ( ٢١ ) .

يقول : « كلُّكم رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ : الإمامُ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ فِي أَهْلِهِ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ ، وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا وَمَسْئُولَةٌ عَنْ رَعِيَّتِهَا ، وَالخَادِمُ رَاعٍ فِي مَالِ سَيِّدِهِ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ .. » « مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ » (١) .

السببُ العاشرُ : تصويرُ ما فيه روح من إنسانٍ أو حيوانٍ .  
 \* فعن ابن عباس رضي الله عنهما سمعتُ النَّبِيَّ ﷺ يقولُ : كُلُّ مُصَوِّرٍ فِي النَّارِ يَجْعَلُ لَهُ بِكُلِّ صُورَةٍ صُورَهَا نَفْسًا فَتَعَذِّبُهُ فِي جَهَنَّمَ . رواه « مسلم » (٢) .

\* وفي روايةٍ « للبخاري » : « مَنْ صَوَّرَ صُورَةً فَإِنَّ اللَّهَ مُعَذِّبُهُ حَتَّى يَنْفَخَ فِيهَا الرُّوحَ وَليْسَ بِنَافِخٍ فِيهَا أَبَدًا » (٣) .

فأما تصوير الأشجار والنبات والثمرات ونحوها مما يخلقه الله من الأجسام النامية : فلا بأسَ بهِ عَلَى قول جمهور العلماء .

\* ومنهُم مَن مَنَعَ ذَلِكَ ، لما في « صحيح البخاري » عن أبي هريرة رضي الله عنه قَالَ سمعتُ النَّبِيَّ ﷺ يقولُ : « قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ ذَهَبَ يَخْلُقُ كَخَلْقِي فَلْيَخْلُقُوا ذَرَّةً أَوْ لِيَخْلُقُوا حَبَّةً أَوْ شَعِيرَةً » (٤) .

(١) البخاري ( ٧١٣٨ ) ومسلم ( ١٨٢٩ ) ( ٢٠ ) .

(٢) مسلم ( ٢١١٠ ) ( ٩٩ ) واللفظ له .

(٣) البخاري ( ٢٢٢٥ ) .

(٤) البخاري ( ٥٩٥٣ ) ومسلم ( ٢١١١ ) ( ١٠١ ) .

السبب الحادي عشر : ما ثبت في « الصحيحين » عن حارثة ابن وهب أن النبي ﷺ قال : « ألا أُخبركم بأهل النار ؟ كلُّ عتْلٍ جَوَاطِ مُسْتَكْبِرٍ » (١) .

ف« العتْلُ » الشديدُ الغليظُ الذي لا يلينُ للحقِّ ولا للخلق .

و« الجَوَاطِ » : الشَّحِيحُ البَخِيلُ ، فَهُوَ جَمَاعٌ مَنَاعٌ .

و« المستكبر » : هو الذي يردُّ الحقَّ ولا يتواضع للخلق فهو يرى

نفسه أعلى من الناس ويرى رأيه أصوب من الحقِّ .

السبب الثاني عشر : استعمالُ أواني الذهب والفضة في

الأكل والشرب للرجال والنساء .

\* ففي « الصحيحين » من حديث أم سلمة رضي الله عنها أن

النبي ﷺ قال : « الَّذِي يَشْرَبُ فِي آنِيَةِ الْفِضَّةِ إِنَّمَا يُجْرَجُ فِي بَطْنِهِ

نَارَ جَهَنَّمَ » (٢) .

وفي رواية « لمسلم » : « إِنَّ الَّذِي يَأْكُلُ أَوْ يَشْرَبُ فِي آنِيَةِ الذَّهَبِ

وَالْفِضَّةِ إِنَّمَا يُجْرَجُ فِي بَطْنِهِ نَارَ جَهَنَّمَ » (٣) .

\* وعن ابن عباس رضي الله عنهما : « أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى خَاتِمًا

مِن ذَهَبٍ فِي يَدِ رَجُلٍ فَتَزَعَهُ وَطَرَحَهُ وَقَالَ : يَعْمَدُ أَحَدُكُمْ إِلَى

(١) البخاري (٤٩١٨) ومسلم (٢٨٥٣) (٤٦) .

(٢) البخاري (٥٦٣٤) ومسلم (٢٠٦٥) (١) .

(٣) مسلم (٢٠٦٥) (١) مكرر .

جَمْرَةٌ مِنْ نَارٍ فَيَطْرَحُهَا فِي يَدِهِ ، فَقِيلَ لِلرَّجُلِ بَعْدَ مَا ذَهَبَ رَسُولُ  
اللَّهِ ﷺ حُذِّ خَاتَمَكَ انْتَفِعْ بِهِ ، فَقَالَ : لَا وَاللَّهِ : لَا آخِذُهُ وَقَدْ  
طَرَحَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ » رواه « مسلم » (١) .

○ فَاحْذَرُوا إِخْوَانَكُمْ : أسباب دخول النار ، واعملوا الأسباب  
التي تُبْعِدُكُمْ عنها لتفوزوا في دار القرار ، واعلموا أن الدنيا مَتَاعٌ  
قليلٌ سريعةُ الزوالِ والانهيار .

واسألوا ربكم الثباتَ عَلَى الحقِّ إِلَى الممات ، وأن يحشُرَكُمْ مع  
الذين أنعمَ اللهُ عليهم من المؤمنين والمؤمنات .

اللَّهُمَّ ثَبِّتْنَا عَلَى الحقِّ وتوفنا عليه واغفر لنا ولوالدينا ولجميع  
المسلمين برحمتك يا أرحمَ الراحمين .  
وصلَّى اللهُ عَلَى نَبِيِّنا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وصحبه أجمعين .

○ ○ ○ ○

---

(١) مسلم ( ٢٠٩٠ ) ( ٥٢ ) .

المجلس الثامن والعشرون

في زكاة الفطر





## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ الْعَلِيمِ الْحَكِيمِ ، الْعَلِيِّ الْعَظِيمِ ، خَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَقَدَرَهُ  
تَقْدِيرًا ، وَأَخْرَجَهُ شَرَائِعَهُ بِبَالِغِ حِكْمَتِهِ بَيَانًا لِلخَلْقِ وَتَبْصِيرًا ، أَحْمَدُهُ  
عَلَى صِفَاتِهِ الْكَامِلَةِ ، وَأَشْكُرُهُ عَلَى آيَاتِهِ السَّابِغَةِ .  
وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ  
وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ الْبَشِيرُ  
النَّذِيرُ .

صَلِّ عَلَى اللَّهِ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ وَالتَّابِعِينَ لَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَى  
يَوْمِ الْمَأْتِ وَالْمَصِيرِ وَسَلِّمْ تَسْلِيمًا .

○ إخواني: إِنَّ شَهْرَكُمْ الْكَرِيمَ قَدْ عَزَمَ عَلَيَّ الرَّحِيلَ وَلَمْ يَبْقَ مِنْهُ  
إِلَّا الزَّمَنُ الْقَلِيلُ . فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مُحْسِنًا فَلْيُحَمِّدِ اللَّهَ عَلَيَّ ذَلِكَ  
وَلْيَسْأَلِ الْقَبُولَ ، وَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مُهْمِلًا فَلْيُثَبِّتْ إِلَى اللَّهِ وَلْيَعْتَذِرْ مِنْ  
تَقْصِيرِهِ ، فَالْعَذْرُ قَبْلَ الْمَوْتِ مَقْبُولٌ .

○ إخواني: إِنَّ اللَّهَ شَرَعَ لَكُمْ فِي خَتَامِ شَهْرِكُمْ هَذَا أَنْ تُؤَدُّوا  
زَكَاةَ الْفِطْرِ قَبْلَ صَلَاةِ الْعِيدِ .

وستكلم في هذا المجلس عن : « حُكْمِهَا » و « حِكْمَتِهَا »  
و « جِنْسِهَا » و « مِقْدَارِهَا » و « وَقْتِ وَجُوبِهَا » و « دَفْعِهَا »  
و « مَكَانِهَا » .

## فَأَمَّا حُكْمُهَا :

فإنها فريضة فرضها رسول الله ﷺ على المسلمين ، وما فرضه رسول الله ﷺ أو أمر به فله حكم ما فرضه الله تعالى أو أمر به .  
\* قَالَ اللهُ تَعَالَى ﴿ وَمَنْ يُطِيعِ الرَّسُولَ فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ وَمَنْ تَوَلَّى فَمَا أَرْسَلْنَاكَ عَلَيْهِمْ حَفِيظًا ﴾ [ النساء : ٨٠ ] .

\* وَقَالَ تَعَالَى : ﴿ وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّى وَنُضَلِّهِ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا ﴾ [ النساء : ١١٥ ] .

\* وَقَالَ تَعَالَى : ﴿ وَمَا آتَاكُمُ الرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَاكُمْ عَنْهُ فَانْتَهُوا ﴾ [ الحشر : ٧ ] .

وهي فريضة على الكبير والصغير ، والذكر والأنثى ، والحر والعبد من المسلمين .

\* قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : « فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَكَاةَ الْفِطْرِ مِنْ رَمَضَانَ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ عَلَى الْعَبْدِ وَالْحُرِّ ، وَالذَّكَرِ وَالْأُنْثَى ، وَالصَّغِيرِ وَالْكَبِيرِ ، مِنَ الْمُسْلِمِينَ » مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ (١) .

● ولا تجب عن الحمل الذي في البطن إلا أن يتطوع بها فلا بأس .  
\* فقد كان أمير المؤمنين عثمان رضي الله عنه يخرجهما عن الحمل .

(١) البخاري ( ١٥٠٣ ) ومسلم ( ٩٨٤ ) ( ١٢ ) .

● ويجب إخراجها عن نفسه وكذلك عمّن تَلَزَمَهُ مُؤُونَتُهُ من زوجة أو قريب إذا لم يستطيعوا إخراجها عن أنفسهم ، فإن استطاعوا فالأولى أن يخرجوها عن أنفسهم ؛ لأنَّهُمُ الْمُخَاطَبُونَ بِهَا أَضْلًا .

● ولا تجب إلا عَلَى مَنْ وَجَدَهَا فَاضِلَةً زَائِدَةً عما يحتاجه من نفقة يوم العيد وليلته . فإن لم يجد إلا أَقْلًا من صَاعٍ أَخْرَجَهُ .

\* لقوله تعالى : ﴿ فَاتَّقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ ﴾ [التغابن : ١٦] .  
\* وقول النبي ﷺ : « إذا أمرتكم بأمرٍ فأتوا مِنْهُ ما اسْتَطَعْتُمْ »  
« مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ » (١) .

### وأما حِكْمَتُهَا :

فظاهرةٌ جدًا ؛ ففيها : إحسانٌ إلى الفقراءِ وكفٌّ لهم عن الشُّوَالِ في أيام العيد ليشاركوا الأغنياءَ في فرحهم وسرورهم به ويكون عيدًا للجميع . وفيها الاتصافُ بخلق الكرم وحبُّ المواساة .  
وفيها : تطهير الصائم مما يحصلُ في صيامه من نقصٍ ولغوٍ وإثمٍ .  
وفيها : إظهار شكرِ نعمةِ الله بإتمامِ صيامِ شهرِ رمضانَ وقيامه وفعلٍ ما تيسَّرَ من الأعمالِ الصَّالِحَةِ فيه .

\* وعن ابن عباسٍ رضي الله عنهما قَالَ : « فرض رسولُ الله ﷺ زكاةَ الفطْرِ طُهْرَةً للصَّائِمِ مِنَ اللَّغْوِ وَالرَّفَثِ وَطُعْمَةً لِلْمَسَاكِينِ ، فَمَنْ

(١) البخاري (٧٢٨٨) ومسلم (١٣٣٧) (٤١٢) .

أدّاها قبل الصّلاة فهي زكاةٌ متّبوّلة ، ومن أدّاها بعد الصّلاة فهي صدقةٌ من الصّدقاتِ » رواه « أبو داؤد » و « ابنُ ماجة » (١) .

### وأما جنسُ الواجبِ في الفطرة :

فهو طعامُ الآدميين من تمرٍ أو بُرٍّ أو رزٍّ أو زبيبٍ أو أقطٍ أو غيرها من طعامِ بني آدم .

\* ففي « الصحيحين » من حديث ابن عمَرَ رضي الله عنهما قال : « فَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ زَكَاةَ الْفِطْرِ مِنْ رَمْضَانَ صَاعًا مِنْ تَمْرٍ أَوْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ » (٢) . وكان الشّعيرُ يومَذاك من طعامِهم .

\* كما قال أبو سعيدٍ الخدري رضي الله عنه : « كنا نُخرُجُ يومَ الْفِطْرِ فِي عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ صَاعًا مِنْ طَعَامٍ وَكَانَ طَعَامُنَا الشَّعِيرَ وَالزَّبِيبَ وَالْأَقِطَ وَالتَّمْرَ » رواه « البخاري » (٣) .

● فلا يُجزئُ : إخراجُ طعامِ البهائم ؛ لأنَّ النَّبِيَّ ﷺ فرضَها طعمةً للمساكينِ لا للبهائم .

● ولا يُجزئُ : إخراجُها من الثيابِ والفُرُشِ والأواني والأمتعةِ

(١) حديث حسن : رواه أبو داؤد ( ١٦٠٩ ) وابن ماجه ( ١٨٢٧ ) والحاكم ( ٤٠٩ / ١ ) وحسنه الألباني في « صحيح أبي داؤد » ( ٣٠٣ / ١ ) .

(٢) تقدم تخريجه ص ( ٣٢٤ ) .

(٣) البخاري ( ١٥٠٨ ) واللفظ له ، ومسلم ( ٩٨٥ ) ( ١٨ ) .

• « الأقط » قال ابن منظور ( ٩٩ / ١ ) : « الأقطُ والإفطُ والأقَطُ : شيءٌ يُتخذُ من اللبنِ الخيضِ يبلخُ ثم يتركُ حتى يمتلئُ ، والقطعةُ منه أقطعةٌ ، قال ابن الأعرابي : هو من ألبانِ الإبلِ خاصة » .

وغيرها مما سوى طعام الآدميين ؛ لأنَّ النَّبِيَّ ﷺ فرضها من الطَّعامِ فلا يتعدَّى ما عيَّنه الرسولُ ﷺ .

● ولا يجزئ : إخراج قيمة الطعام ؛ لأنَّ ذلك خلافُ ما أمرَ به رسولُ الله ﷺ .

\* وقد ثبت عنه ﷺ أنه قالَ : « مَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ » . وفي رواية : « من أخذت في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رَدٌّ » رواه « مسلم » وأصله في « الصحيحين » (١) .  
ومعنى « رَدٌّ » مردودٌ .

ولأنَّ : إخراج القيمة مخالفٌ لعملِ الصحابة رضي الله عنهم حيث كانوا يخرجونها صاعًا من طعام .  
\* وقد قالَ النَّبِيُّ ﷺ : « عَلَيْكُمْ بِسُنَّتِي وَسُنَّةِ الْخُلَفَاءِ الرَّاشِدِينَ الْمُهْدِيِّينَ مِنْ بَعْدِي » (٢) .

ولأنَّ : زكاة الفطر عبادة مفروضة من جنس معين ، فلا يجزئ إخراجها من غير الجنس المعين كما لا يُجزئ إخراجها في غير الوقت المعين .

(١) تقدم تخريجه ص ( ١١٤ ) .

(٢) حديث صحيح : رواه أحمد ( ٤ / ١٢٦ ، ١٢٧ ) وأبو داود ( ٤٦٠٧ ) والترمذي ( ٢٦٧٦ ) وابن ماجه ( ٤٢ ، ٤٣ ) وصححه الحاكم ( ١ / ٩٧ ) وأقره الذهبي ، وقال الترمذي : « حسن صحيح » وصححه شيخ الإسلام في « اقتضاء الصراط » ( ٢ / ٥٧٩ ) .

ولأن : النَّبِيَّ ﷺ عَيْنَهَا من أجناسٍ مختلفةٍ وأقيامها مختلفةٌ غالباً ،  
فلو كانت القيمةُ معتبرةً لكان الواجبُ صاعاً من جنسٍ وما يقابلُ  
قيمتَه من الأجناس الأخرى .

ولأن : إخراج القيمة يُخرجُ الفطرةَ عن كونها شعيرةً ظاهرةً إلى  
كونها صدقةً خفيةً فإن إخراجها صاعاً من طعامٍ يجعلها ظاهرةً بين  
المسلمين معلومةً للصغير والكبير يشاهدون كَيْلها وتوزيْعها  
ويتعارفونها بَيْنَهُمْ بخلاف ما لو كانت دَرَاهِمٍ يخرجها الإنسانُ  
خُفِيَةً بينه وبين الآخذ .

#### وأما مقدارُ الفطرة :

فهو صاعٌ بصاع النَّبِيِّ ﷺ الَّذِي يبلُغُ وزْنُه بالمثاقيلِ : « أربعمائةٍ  
وثمانين مثقالاً » من البُرِّ الجيِّدِ وبالغرامات : « كيلوين اثنين  
وخمسة عشر كيلو » من البُرِّ الجيِّدِ ؛ وذلك لأنَّ زِنَةَ المِثْقَالِ أربعةُ  
غراماتٍ ورُبْعٌ فيكونُ مبلغُ أربعمائةٍ وثمانين مثقالاً ألفي غرامٍ وأربعين  
غراماً .

فإذا أراد أن يعرف الصَّاعَ النَّبَوِيَّ فليزن « كيلوين وأربعين غراماً »  
من البُرِّ الجيِّدِ ويضعها في إناءٍ بقدرها بحيثُ تملأُ ثم يَكِيلُ به .

#### وأما وقتُ وجوبِ الفطرة :

فهو غروبُ الشمس ليلةَ العيد ، فمن كانَ من أهلِ الوجوبِ  
حينذاك وجبَ عليه وإلا فلا .

وَعَلَىٰ هَذَا : إِذَا مَاتَ قَبْلَ الْغُرُوبِ وَلَوْ بِدَقَائِقَ : لَمْ تَجِبِ الْفِطْرَةُ  
وَإِنْ مَاتَ بَعْدَهُ وَلَوْ بِدَقَائِقَ : وَجِبَ إِخْرَاجُ فِطْرَتِهِ .  
وَلَوْ وُلِدَ شَخْصٌ بَعْدَ الْغُرُوبِ وَلَوْ بِدَقَائِقَ : لَمْ تَجِبْ فِطْرَتُهُ ، لَكِنْ  
يُسَنُّ إِخْرَاجُهَا كَمَا سَبَقَ .

وَإِنْ وُلِدَ قَبْلَ الْغُرُوبِ وَلَوْ بِدَقَائِقَ : وَجِبَ إِخْرَاجُ الْفِطْرَةِ عَنْهُ .  
وَإِنَّمَا كَانَ وَقْتُ وَجُوبِهَا غُرُوبُ الشَّمْسِ مِنْ لَيْلَةِ الْعِيدِ ؛ لِأَنَّهُ  
الْوَقْتُ الَّذِي يَكُونُ بِهِ الْفِطْرُ مِنْ رَمَضَانَ وَهِيَ مُضَافَةٌ إِلَىٰ ذَلِكَ فَإِنَّهُ  
يُقَالُ : زَكَاةُ الْفِطْرِ مِنْ رَمَضَانَ فَكَانَ مَنَاطَ الْحُكْمِ ذَلِكَ الْوَقْتُ .  
وَأَمَّا زَمَنُ كَفِّهِهَا :

فَلَهُ وَقْتَانِ : وَقْتُ فَضِيلَةٍ ، وَوَقْتُ جَوَازٍ .

● فَأَمَّا وَقْتُ الْفَضِيلَةِ : فَهُوَ صَبَاحُ الْعِيدِ قَبْلَ الصَّلَاةِ .

\* لَمَّا فِي « صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ » مِنْ حَدِيثِ أَبِي سَعِيدِ الْخَدْرِيِّ  
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « كُنَّا نُخْرُجُ فِي عَهْدِ النَّبِيِّ ﷺ يَوْمَ الْفِطْرِ  
صَبَاحًا مِنْ طَعَامٍ » (١) .

\* وَفِيهِ أَيْضًا مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : « أَنَّ النَّبِيَّ  
ﷺ أَمَرَ بِزَكَاةِ الْفِطْرِ أَنْ تُؤَدَّى قَبْلَ خُرُوجِ النَّاسِ إِلَى الصَّلَاةِ » .  
وَرَوَاهُ « مُسْلِمٌ » وَغَيْرُهُ (٢) .

(١) تقدم تخريجه ص ( ٣٢٦ ) .

(٢) البخاري ( ١٥٠٣ ) ، ومسلم ( ٩٨٦ ) ( ٢٢ ) .

\* وَقَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ فِي « تَفْسِيرِهِ » عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ عِكْرَمَةَ قَالَتْ :  
« يُقَدَّمُ الرَّجُلُ زَكَاتَهُ يَوْمَ الْفِطْرِ بَيْنَ يَدَيْ صَلَاتِهِ فَإِنَّ اللَّهَ يَقُولُ : ﴿ قَدْ  
أَفْلَحَ مَنْ تَزَكَّى ﴾ وَذَكَرَ اسْمَ رَبِّهِ فَصَلَّى ﴾ [ الْأَعْلَى : ١٤ ، ١٥ ] (١) .  
ولذلك كَانَ مِنَ الْأَفْضَلِ تَأْخِيرُ صَلَاةِ الْعِيدِ يَوْمَ الْفِطْرِ لِيَتَسَعَّ  
الْوَقْتُ لِإِخْرَاجِ الْفِطْرَةِ .

● وَأَمَّا وَقْتُ الْجَوَازِ : فَهُوَ قَبْلَ الْعِيدِ بِيَوْمٍ أَوْ يَوْمَيْنِ .

\* فَفِي « صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ » عَنْ نَافِعٍ قَالَ : « كَانَ ابْنُ عَمْرٍو يُعْطِي  
عَنِ الصَّغِيرِ وَالْكَبِيرِ حَتَّىٰ إِنْ كَانَ يُعْطِي عَنْ بَنِيٍّ وَكَانَ يُعْطِيهَا الَّذِينَ  
يَقْبَلُونَهَا وَكَانُوا يُعْطُونَ قَبْلَ الْفِطْرِ بِيَوْمٍ أَوْ يَوْمَيْنِ » (٢) .

● وَلَا يَجُوزُ : تَأْخِيرُهَا عَنْ صَلَاةِ الْعِيدِ فَإِنْ أَخْرَجَهَا عَنْ صَلَاةِ  
الْعِيدِ بِلَا عُذْرٍ لَمْ تُقْبَلْ مِنْهُ ؛ لِأَنَّهُ خِلَافٌ مَا أَمَرَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ .  
\* وَقَدْ سَبَقَ مِنْ حَدِيثِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : « أَنَّ مَنْ  
أَدَّاهَا قَبْلَ الصَّلَاةِ فَهِيَ زَكَاةٌ مَقْبُولَةٌ وَمَنْ أَدَّاهَا بَعْدَ الصَّلَاةِ فَهِيَ  
صَدَقَةٌ مِنَ الصَّدَقَاتِ » (٣) .

● أَمَّا إِنْ أَخْرَجَهَا لِعُذْرٍ : فَلَا بَأْسَ ، مِثْلُ أَنْ يَصَادَفَهُ الْعَيْدُ فِي الْبَرِّ

(١) راجع : « زاد المسير » لابن الجوزي ( ٩ / ٩١ ) والجامع لأحكام القرآن للقرطبي

( ٢٠ / ٢٢ ، ٢٣ ) .

(٢) البخاري ( ١٥١١ ) .

(٣) تقدم تخريجه ص ( ٣٢٥ ، ٣٢٦ ) .



ليس عنده ما يدفع منه أو ليس عنده من يدفع إليه . أو يأتي خبرُ  
ثبوت العيدِ مفاجئًا بحيث لا يتَمَكَّنُ من إخراجها قبل الصلاة أو  
يكونَ معتمدًا على شخصٍ في إخراجها فينسى أن يخرجها فلا بأس  
أن يخرجها ولو بعد العيد ؛ لأنه معذور في ذلك .

والواجب أن تصل إلى مستحقتها أو وكيله في وقتها قبل الصلاة ، فلو  
تواها لشخص ولم يصادفه ولا وكيله وقت الإخراج فإنه يدفعها إلى  
مستحق آخر ولا يؤخرها عن وقتها .

### وأما مكان دفعها :

تدفع إلى فقراء المكان الذي هو فيه وقت الإخراج سواء كان محلَّ  
إقامته أو غيره من بلاد المسلمين لا سيما إن كان مكانًا فضلاً كمكة  
والمدينة أو كان فقراؤه أشدَّ حاجة فإن كان في بلدٍ ليس فيه من يدفع إليه أو  
كان لا يعرف المستحقين فيه وكل من يدفعها عنه في مكانٍ فيه مستحق .

### والمستحقون لزكاة الفطر :

مُجم الفقراء ومن عليهم ديون لا يستطيعون وفاءها فيعطون منها  
بقدر حاجتهم<sup>(١)</sup> .

(١) قال العلامة ابن القيم في « زاد المعاد » ( ٢ / ٢٢ ) : « وكان من هديه عليه تخصيص  
المساكين بهذه الصدقة ، ولم يكن يُقسَّمها على الأصناف الثمانية قبضة قبضة ، ولا أمر  
بذلك ، ولا فعله أحد من أصحابه ولا من بعدهم ، بل أحد القولين عندنا : أنه لا يجوز  
إخراجها إلا على المساكين خاصة ، وهذا القول أرجح من القول بوجوب قسمتها على الأصناف  
الثمانية » اهـ .


ويجوزُ : توزيعُ الفطرةِ عَلَى أَكْثَرِ مِن فَقِيرٍ .  
ويجوزُ : دَفْعُ عَدِيدٍ مِنَ الْفِطْرِ إِلَى مَسْكِينٍ وَاحِدٍ ؛ لِأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ  
قَدَرَ الْوَاجِبَ وَلَمْ يَقْدِرْ مَنْ يَدْفَعُ إِلَيْهِ .

وعَلَى هَذَا : لَوْ جَمَعَ جَمَاعَةٌ فِطْرَهُمْ فِي وَعَاءٍ وَاحِدٍ بَعْدَ كَيْلِهَا  
وَصَارُوا يَدْفَعُونَ مِنْهُ بِلَا كَيْلٍ ثَانٍ أَجْزَأَهُمْ ذَلِكَ .  
لَكِنْ يَنْبَغِي إِخْبَارَ الْفَقِيرِ بِأَنَّهُمْ لَا يَعْلَمُونَ مِقْدَارَ مَا يَدْفَعُونَ إِلَيْهِ  
لِقَلِّ يَغْتَرُّ بِهِ فَيَدْفَعُهُ عَنْ نَفْسِهِ وَهُوَ لَا يَدْرِي عَنْ كَيْلِهِ .

ويجوزُ : لِلْفَقِيرِ إِذَا أَخَذَ الْفِطْرَةَ مِنْ شَخْصٍ أَنْ يَدْفَعَهَا عَنْ نَفْسِهِ  
أَوْ أَحَدٍ مِنْ عَائِلَتِهِ إِذَا كَالَهَا أَوْ أَخْبَرَهُ دَافِعُهَا أَنَّهَا كَامِلَةٌ وَوَثِقَ بِقَوْلِهِ .

اللَّهُمَّ وَفَّقْنَا لِلْقِيَامِ بِطَاعَتِكَ عَلَى الرَّجْحِ الَّذِي يَرْضِيكَ عْنَا، وَرَكَ  
نَفْسَنَا وَأَقْوَالَنَا وَأَفْعَالَنَا وَطَهَّرْنَا مِنْ سُوءِ الْعَقِيدَةِ وَالْقَوْلِ وَالْعَمَلِ  
إِنَّكَ جَوَادٌّ كَرِيمٌ ، وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمْ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ  
وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ .

○ ○ ○ ○



المجلس التاسع والعشرون  
في التوبة



## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي نَصَبَ مِنْ كُلِّ كَائِنٍ عَلَيَّ وَخَدَانِيتهُ بُرْهَانًا  
وَتَصَرَّفَ فِي خَلِيقَتِهِ كَمَا شَاءَ عِزًّا وَسُلْطَانًا ، وَاخْتَارَ الْمُتَقِينَ فَرَهَبَ  
لَهُمْ أَمْنًا وَإِيمَانًا ، وَعَمَّ الْمَذْنِبِينَ بِحِلْمِهِ وَرَحْمَتِهِ عَفْوًا وَغُفْرَانًا  
وَلَمْ يَقْطَعْ أَرْزَاقَ أَهْلِ مَعْصِيَتِهِ جَوْدًا وَامْتِنَانًا ، رَوَّحَ أَهْلَ الْإِحْلَاصِ  
بِنَسِيمِ قَرْبِهِ ، وَحَذَّرَ يَوْمَ الْحِسَابِ بِجَسِيمِ كَرْبِهِ ، وَحَفِظَ السَّالِكَ  
نَحْوَ رِضَاةِ فِي سِرِّهِ ، وَأَكْرَمَ الْمُؤْمِنَ إِذْ كَتَبَ الْإِيمَانَ فِي قَلْبِهِ ،  
حَكَمَ فِي بَرِيَّتِهِ فَأَمَرَ وَنَهَى ، وَأَقَامَ بِمَعُونَتِهِ مَا ضَعُفَ وَوَهَى ، وَأَيَقَظُ  
بِمَوْعِظَتِهِ مَنْ غَفَلَ وَسَهَا ، وَدَعَا الْمُذْنِبَ إِلَى التَّوْبَةِ لِغُفْرَانِ ذَنْبِهِ  
رَبِّ عَظِيمٍ لَا يُعَاتِلُ الْأَنَامَ ، وَغَنِّي كَرِيمٍ لَا يَحْتَاجُ إِلَى الشَّرَابِ  
وَالطَّعَامِ ، الْخَلْقُ مُفْتَقِرُونَ إِلَيْهِ عَلَيَّ الدَّوَامَ ، وَمُضْطَرُونَ إِلَيَّ  
رَحْمَتِهِ فِي اللَّيَالِي وَالْأَيَّامِ ، أَحْمَدُهُ حَمْدَ عَابِدٍ لَرَبِّهِ ، مُعْتَذِرٍ إِلَيْهِ مِنْ  
تَقْصِيرِهِ وَذَنْبِهِ .

وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ شَهَادَةً مُخْلِصٍ مِنْ  
قَلْبِهِ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ الْمُصْطَفَى مِنْ حِزْبِهِ .  
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى « أَبِي بَكْرٍ » خَيْرِ صَحْبِهِ ، وَعَلَى « عَمْرٍ »  
الَّذِي لَا يَسِيرُ الشَّيْطَانُ فِي سِرِّهِ ، وَعَلَى « عَثْمَانَ » الشَّهِيدِ لَا فِي  
صَفِّ حِزْبِهِ ، وَعَلَى « عَلِيٍّ » مُعِينِهِ فِي حِزْبِهِ ، وَعَلَى آلِهِ وَأَصْحَابِهِ  
وَمَنْ اهْتَدَى بِهِدْيِهِ ، وَسَلِمَ تَسْلِيمًا .

○ إخواني : اختتموا شهرَ رمضانَ بالتَّوبَةِ إِلَى اللَّهِ من مَعَاصِيهِ  
والإِنَابَةِ إِلَيْهِ بفعل ما يُوضِيهِ ؛ فَإِنَّ الْإِنْسَانَ لَا يَخْلُو من الخَطَأِ  
والتَّقْصِيرِ ، وَكُلُّ بَنِي آدَمَ خَطَاءٌ وَخَيْرُ الْخَطَائِينَ التَّوَابُونَ .

وقد حثَّ اللَّهُ في كتابه ، وَحَثَّ النَّبِيُّ ﷺ في خطابهِ عَلَيَّ  
استغفارَ اللَّهِ تَعَالَى وَالتَّوبَةَ إِلَيْهِ .

\* فَقَالَ سَبِّحَانَهُ : ﴿ وَأِنْ اسْتَغْفِرُوا رَبُّكُمْ ثُمَّ تُوبُوا إِلَيْهِ يُمِتِّعْكُمْ  
مَتَاعًا حَسَنًا إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى وَيُؤْتِ كُلَّ ذِي فَضْلٍ فَضْلَهُ وَإِنْ تَوَلَّوْا  
فَإِنِّي أَخَافُ عَلَيْكُمْ عَذَابَ يَوْمٍ كَبِيرٍ ﴾ [ هود : ٣ ] .

\* وَقَالَ تَعَالَى : ﴿ قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِثْلُكُمْ يُوحَى إِلَيَّ أَنَّمَا إِلَهُكُمُ إِلَهٌ  
وَاحِدٌ فَاسْتَقِيمُوا إِلَيْهِ وَاسْتَغْفِرُوهُ ﴾ [ فصلت : ٦ ] .

وَقَالَ تَعَالَى : ﴿ وَتُوبُوا إِلَى اللَّهِ جَمِيعًا أَيُّهَا الْمُؤْمِنُونَ لَعَلَّكُمْ  
تُفْلِحُونَ ﴾ [ النور : ٣١ ] .

\* وَقَالَ سَبِّحَانَهُ : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا تُوبُوا إِلَى اللَّهِ تَوْبَةً نَصُوحًا  
عَسَى رَبُّكُمْ أَنْ يُكَفِّرَ عَنْكُمْ سَيِّئَاتِكُمْ وَيُدْخِلَكُمُ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ  
تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ ﴾ [ التحريم : ٨ ] .

\* وَقَالَ تَعَالَى : ﴿ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ  
الْمُتَطَهِّرِينَ ﴾ [ البقرة : ٢٢٢ ] .

والآياتُ في ذِكْرِ التَّوبَةِ عديدة .

## وأما الأحاديث :

\* فمنها : عن الأغر بن يسار المزني رضي الله عنه قال : قال النبي ﷺ : « يَا أَيُّهَا النَّاسُ تُؤْبُوا إِلَى اللَّهِ وَاسْتَغْفِرُوهُ فَإِنِّي أَتُوبُ فِي الْيَوْمِ مِائَةَ مَرَّةٍ » رواه « مسلم » (١) .

\* وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول : « إِنِّي لَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ وَأَتُوبُ إِلَيْهِ فِي الْيَوْمِ أَكْثَرَ مِنْ سَبْعِينَ مَرَّةً » رواه « البخاري » (٢) .

\* وعن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ : « اللَّهُ أَشَدُّ فَرَحًا بِتَوْبَةِ عَبْدِهِ حِينَ يَتُوبُ إِلَيْهِ مِنْ أَحَدِكُمْ كَانَ عَلَيَّ رَاحِلَتِي بِأَرْضِ فَلَاحٍ فَانْفَلَتَتْ مِنْهُ وَعَلَيْهَا طَعَامُهُ وَشَرَابُهُ فَأَيْسَ مِنْهَا فَاتَى شَجْرَةً فَاضْطَجَعَ فِي ظِلِّهَا وَقَدْ أَيْسَ مِنْ رَاحِلَتِي ، فَبَيْنَمَا هُوَ كَذَلِكَ إِذْ هُوَ بِهَا قَائِمَةٌ عِنْدَهُ ، فَاخَذَ بِخِطَامِهَا ثُمَّ قَالَ مِنْ شِدَّةِ الْفَرَحِ : اللَّهُمَّ أَنْتَ عَبْدِي وَأَنَا رَبُّكَ ؛ أَخْطَأُ مِنْ شِدَّةِ الْفَرَحِ ! » رواه « مسلم » (٣) .  
وإنما يفرح سبحانه بتوبة عبده لمحبيته للتوبة والعفو ورجوع عبده إليه بعد هربه منه .

\* وعن أنس وابن عباس رضي الله عنهم أن رسول الله ﷺ قال :

(١) مسلم (٢٧٠٢) (٤٢) .

(٢) البخاري (٦٣٠٧) .

(٣) مسلم (٢٧٤٧) (٧) .

« لَوْ أَنَّ لَابْنَ آدَمَ وَادِيًا مِنْ ذَهَبٍ أَحَبَّ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَادِيَانِ وَلَنْ يَمْلَأَ فَاهُ إِلَّا التُّرَابَ وَيَتُوبُ اللَّهُ عَلَى مَنْ تَابَ » « مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ » (١) .

● **فالتوبة هي :** الرجوع من معصية الله إلى طاعته ؛ لأنه سبحانه هو المعبود حقًا ، وحقيقة العبودية : هي التذلل والخضوع للمعبود محبة وتعظيمًا ، فإذا حصل من العبد شروء عن طاعة ربه ، فتوبته أن يرجع إليه ويقف ببابه موقفَ الفقيرِ الدليلِ الخائفِ المنكسرِ بين يديه .

● **والتوبة واجبة :** على الفور لا يجوز تأخيرها ولا التسوية بها لأن الله أمر بها ورسوله .

وأوامر الله ورسوله كلها على الفور والمبادرة ؛ لأن العبد لا يدري ماذا يحصل له بالتأخير ، فلعله أن يفجأه الموت فلا يستطيع التوبة .  
ولأن : الإصرار على المعصية يوجب قسوة القلب وتبعده عن الله عز وجل وضعف إيمانه ، فإن الإيمان يزيد بالطاعات وينقص بالعصيان .

ولأن : الإصرار على المعصية يوجب إلفها والتشبث بها ، فإن النفس إذا اعتادت على شيء صعب عليها فراقه وحينئذ يعسر عليه التخلص من معصيته ويفتح عليه الشيطان باب معاصٍ أخرى أكبر

(١) البخاري (٦٤٣٦) ومسلم (١٠٤٩) (١١٨) .



وأعظم مما كان عليه .

\* ولذلك قَالَ أَهْلُ الْعِلْمِ وَأَرْبَابُ السُّلُوكِ : « إِنَّ الْمَعَاصِي بَرِيدُ الْكُفْرِ »<sup>(١)</sup> ، يَنْتَقِلُ الْإِنْسَانُ فِيهَا مَرِحَلَةً مَرِحَلَةً حَتَّى يَزِيغَ عَنِ دِينِهِ كُلُّهُ نَسْأَلُ اللَّهَ الْعَافِيَةَ وَالسَّلَامَةَ .

● **والتَّوْبَةُ** التي أمر الله بها هي « **التَّوْبَةُ النَّصُوحُ** » التي تشتملُ عَلَى شَرَايِطِ التَّوْبَةِ وهي خَمْسَةٌ :  
الأولُ : أَنْ تَكُونَ خَالِصَةً لِلَّهِ عَمْرًا وَجَلًّا :

بأن يكونَ الباعثُ لها حُبُّ اللَّهِ وتَعْظِيمُهُ ورجاءُ ثوابه والخوفُ من عقابه فلا يريدُ بها شيئًا من الدُّنْيَا ولا تَزُلْفًا عند مخلوقٍ ، فإنَّ أَرَادَ هَذَا لَمْ يَقْبَلْ تَوْبَتَهُ لِأَنَّهُ لَمْ يَثْبُتْ إِلَى اللَّهِ وَإِنَّمَا تَابَ إِلَى الْغَرَضِ الَّذِي قَصَدَهُ .

الثاني : أَنْ يَكُونَ نَادِمًا :

حزنًا عَلَى مَا سَلَفَ مِنْ ذَنْبِهِ يَتَمَنَّى أَنَّهُ لَمْ يَحْصُلْ مِنْهُ لِأَجْلِ أَنْ يَحْدِثَ لَهُ ذَلِكَ النَّدَمُ إِنْابَةً إِلَى اللَّهِ وَانْكَسَارًا بَيْنَ يَدَيْهِ وَمَقْتًا لِنَفْسِهِ الَّتِي أَمَرَتْهُ بِالسُّوءِ فَتَكُونُ تَوْبَتُهُ عَنْ عَقِيدَةٍ وَبَصِيرَةٍ .

الثالثُ : أَنْ يُقْلِعَ عَنِ الْمَعْصِيَةِ فَوْزًا :

فإن كانت المَعْصِيَةُ بِفِعْلِ مُحَرَّمٍ : تَرَكَهُ فِي الْحَالِ .

(١) راجع : « الداء والدواء » لابن القيم ص (١٠٠) .

وإن كانت المعصية بترك واجب : فعَله في الحال ، إن كان  
مما يمكن قضاؤه كالزكاة والحج .

● فلا تصح التوبة مع الإصرار على المعصية .

- فلو قال : إنه تاب من « الربا » مثلاً وهو مُسْتَمِرٌّ على التعامل به  
لم تصح توبته ، ولم تكن توبته هذه إلا نوع استهزاء بالله وآياته  
لا تزيده من الله إلا بُعداً

- ولو تاب من « ترك الصلاة مع الجماعة » وهو مستمر على  
تركها : لم تصح توبته .

● وإذا كانت المعصية فيما يتعلق بحقوق الخلق لم تصح التوبة  
منها حتى يتخلص من تلك الحقوق :

- فإذا كانت معصيته « بأخذ مالٍ للغير أو جحدِه » : لم تصح  
توبته حتى يُؤدِّي المالَ إلى صاحبه إن كان حياً أو إلى ورثته إن كان  
ميتاً ، فإن لم يكن له ورثة ، أداه إلى بيت المال ، وإن كان لا يدري  
من صاحب المال ، تصدق به له والله سبحانه يعلم به .

- وإن كانت معصيته « بغيبة مسلم » : وجب أن يشتحله من  
ذلك إن كان قد علم بغيبته إياه أو خاف أن يعلم بها وإلا استغفر له  
وأثنى عليه بصفاته المحمودة في المجلس الذي اغتابه فيه ، فإن  
الحسنات يُذهبن السيئات .

● وتصحُّ التَّوْبَةُ من ذَنْبٍ مَعَ الإِصْرَارِ عَلَيِّهِ ؛ لِأَنَّ الأَعْمَالَ تَتَبَعُ والإِيمَانُ يَتَفَاضَلُ ، لَكِنْ لَا يَسْتَحِقُّ الوَصْفَ المَطْلَقَ للتَّوْبَةِ وَمَا يَسْتَحِقُّهُ التَّائِبُونَ عَلَيَّ الإِطْلَاقِ مِنَ الأَوْصَافِ الحَمِيدَةِ وَالْمَنَازِلِ العَالِيَةِ حَتَّى يَتُوبَ إِلَى اللَّهِ مِنْ جَمِيعِ الذُّنُوبِ .

الشُّرُوطُ الرَّابِعُ : أَنْ يَحْزَمَ عَمَلُكَ أَنْ لَا يَهْوِكَ فِيهِ المَسْتَقْبَلُ

إِلَّا المَعْصِيَةَ :

لَأَنَّ هَذِهِ ثَمَرَةُ التَّوْبَةِ وَدَلِيلُ صَدَقِ صَاحِبِهَا .

فَإِنْ قَالَ : إِنَّهُ تَائِبٌ وَهُوَ عَازِمٌ أَوْ مُتَرَدِّدٌ فِي فِعْلِ المَعْصِيَةِ يَوْمًا مَا : لَمْ تَصِحَّ تَوْبَتُهُ ؛ لِأَنَّ هَذِهِ تَوْبَةٌ مُؤَقَّتَةٌ يَتَحَيَّنُ فِيهَا صَاحِبُهَا الفُرْصَةَ المُنَاسِبَةَ وَلَا تَدُلُّ عَلَيَّ كِرَاهِيَتِهِ للمَعْصِيَةِ وَفِرَارِهِ مِنْهَا إِلَى طَاعَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ .

الشُّرُوطُ الخَامِسُ : أَنْ لَا تَكُونَ بِحُكِّ انْتِهَاءٍ وَقْتِ قَبُولِ التَّوْبَةِ

فَإِنْ كَانَتْ بَعْدَ انْتِهَاءِ وَقْتِ القَبُولِ لَمْ تُقْبَلْ .

وَانْتِهَاءُ وَقْتِ القَبُولِ نَوْعَانِ : عَامٌّ لِكُلِّ أَحَدٍ ، وَخَاصٌّ لِكُلِّ

شَخْصٍ بِنَفْسِهِ .

● فَأَمَّا العَامُّ : فَهُوَ طُلُوعُ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا ، فَإِذَا طَلَعَتِ

الشَّمْسُ مِنْ مَغْرِبِهَا لَمْ تَنْفَعِ التَّوْبَةُ .

\* قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ يَوْمَ يَأْتِي بَعْضُ آيَاتِ رَبِّكَ لَا يَنْفَعُ

نَفْسًا إِيمَانُهَا لَمْ تَكُنْ آمَنَتْ مِنْ قَبْلُ أَوْ كَسَبَتْ فِي إِيمَانِهَا

خَيْرًا ﴾ [ الأَنْعَامُ : ١٥٨ ] .

والمراد ببعض الآيات : طلوع الشمس من مغربها ؛ فسرها  
بذلك النبي ﷺ (١) .

\* وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما أن النبي  
ﷺ قال : « لا تزال التوبة تُقبل حتى تطلع الشمس من مغربها  
فإذا طلعت طبع على كل قلب بما فيه ، وكفى الناس العمل » .  
قال ابن كثير : « حسن الإسناد » (٢) .

\* وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله ﷺ :  
« من تاب قبل أن تطلع الشمس من مغربها تاب الله عليه »  
رواه « مسلم » (٣) .

● وأما الخاص : فهو عند حضور الأجل ، فمتى حضر أجل  
الإنسان وعائين الموت لم تنفعه التوبة ولم تُقبل منه .

\* قال الله تعالى : ﴿ وَلَيْسَتِ التَّوْبَةُ لِلَّذِينَ يَعْمَلُونَ السَّيِّئَاتِ حَتَّى  
إِذَا حَضَرَ أَحَدَهُمُ الْمَوْتُ قَالَ إِنِّي تُبْتُ الْآنَ ﴾ [ النساء : ١٨ ] .

\* وعن عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما ، أن النبي  
ﷺ قال : « إن الله يقبل توبة العبد ما لم يُغرغ » يعني : برؤجه

(١) راجع : البخاري ( ٧١٢١ ) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه .

(٢) إسناد جيد : رواه أحمد ( ١٩٢ / ١ ) وقال ابن كثير في « نهاية البداية » ص ( ١٣٧ ) :

« إسناده جيد قوي » وراجع : « مجمع الزوائد » ( ٥ / ٢٥١ ) .

(٣) مسلم ( ٢٧٠٣ ) ( ٤٣ ) .

رواه « أحمد » و « الترمذي » وقال : « حديث حسن » (١) .  
● وَمَتَى صَحَّتِ التَّوْبَةُ بِاجْتِمَاعِ شُرُوطِهَا وَقُبِلَتْ مَحَا اللَّهُ بِهَا  
ذَلِكَ الذَّنْبَ الَّذِي تَابَ مِنْهُ وَإِنْ عَظُمَ .

\* قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ  
الرَّحِيمُ ﴾ [ الزمر : ٥٣ ] .

وهذه الآية في التائبين المنيبين إلى ربهم المسلمين له .  
\* قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ وَمَنْ يَعْمَلْ سُوءًا أَوْ يَظْلِمْ نَفْسَهُ ثُمَّ يَسْتَغْفِرِ  
اللَّهَ يَجِدِ اللَّهَ غَفُورًا رَحِيمًا ﴾ [ النساء : ١١٠ ] .

● فَبَادِرُوا رَحِمَكُمُ اللَّهُ أَعْمَارَكُمُ بِالتَّوْبَةِ النَّصُوحِ إِلَىٰ رَبِّكُمْ قَبْلَ  
أَنْ يَفْجَأَكُمُ الْمَوْتُ فَلَا تَسْتَطِيعُونَ الْخِلَاصَ .

اللَّهُمَّ وَفَقْنَا للتَّوْبَةِ النَّصُوحِ الَّتِي تَمْحُو بِهَا مَا سَلَفَ مِنْ ذُنُوبِنَا  
وَيَسِّرُنَا لِلْيُسْرَى ، وَجَنَّبْنَا الْعُسْرَى وَاغْفِرْ لَنَا وَلِوَالِدِينَا وَلِجَمِيعِ  
الْمُسْلِمِينَ فِي الْآخِرَةِ وَالْأُولَى ، بِرَحْمَتِكَ يَا أَرْحَمَ الرَّاحِمِينَ .  
وَصَلَّى اللَّهُ عَلَيَّ نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ .

○ ○ ○ ○

(١) حديث حسن : رواه الترمذي ( ٣٥٣٨ ) وابن ماجه ( ٤٢٥٣ ) وأحمد ( ١٣٢ / ٢ )  
والحاكم ( ٢٥٧ / ٤ ) وقال : « صحيح الإسناد » ووافقه الذهبي ، وحسنه الألباني في  
« صحيح الترمذي » ( ١٧٥ / ٣ ) .



المجلس الثلاثون  
في ختام الشهر





## بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الْحَمْدُ لِلَّهِ الْوَاسِعِ الْعَظِيمِ ، الْجَوَادِ الْبَرِّ الرَّحِيمِ ، خَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَقَدَرَهُ ، وَأَنْزَلَ الشَّرْعَ فَيَسَّرَهُ وَهُوَ الْحَكِيمُ الْعَلِيمُ . بَدَأَ الْخَلْقَ وَأَنْهَاهُ وَسَيَّرَ الْفَلَكَ وَأَجْرَاهُ ﴿ وَالشَّمْسُ تَجْرِي لِمُسْتَقَرٍّ لَهَا ذَلِكَ تَقْدِيرُ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ \* وَالْقَمَرَ قَدَرْنَا مَنَازِلَ حَتَّىٰ عَادَ كَالْعُرْجُونِ الْقَدِيمِ \* لَا الشَّمْسُ يَنْبَغِي لَهَا أَنْ تُدْرِكَ الْقَمَرَ وَلَا اللَّيْلُ سَابِقُ النَّهَارِ \* وَكُلٌّ فِي فَلَكٍ يَسْبَحُونَ ﴾ [يس : ٣٨ - ٤٠] . أَحْمَدُهُ عَلَىٰ مَا أَوْلَىٰ وَهَدَىٰ ، وَأَشْكُرُهُ عَلَىٰ مَا وَهَبَ وَأَعْطَىٰ . وَأَشْهَدُ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ ، الْمَلِكُ الْعَلِيُّ الْأَعْلَىٰ ، الْأَوَّلُ الَّذِي لَيْسَ قَبْلَهُ شَيْءٌ ، وَالْآخِرُ الَّذِي لَيْسَ بَعْدَهُ شَيْءٌ ، وَالظَّاهِرُ الَّذِي لَيْسَ فَوْقَهُ شَيْءٌ ، وَالْبَاطِنُ الَّذِي لَيْسَ دُونَهُ شَيْءٌ ، وَهُوَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ الْمَصْطَفَىٰ عَلَىٰ الْمُزْسَلِينَ .

صَلَّىٰ اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَىٰ صَاحِبِهِ « أَبِي بَكْرٍ » أَفْضَلَ الصُّدُقِيِّينَ ، وَعَلَىٰ « عُمَرَ » الْمَعْرُوفِ بِالْقُوَّةِ فِي الدِّينِ ، وَعَلَىٰ « عِثْمَانَ » الْمَقْتُولِ ظُلْمًا بِأَيْدِي الْمُجْرِمِينَ ، وَعَلَىٰ « عَلِيٍّ » أَقْرَبِهِمْ نَسَبًا عَلَىٰ الْيَقِينِ ، وَعَلَىٰ جَمِيعِ آلِهِ وَأَصْحَابِهِ وَالتَّابِعِينَ لَهُمْ بِإِحْسَانٍ إِلَىٰ يَوْمِ الدِّينِ وَسَلِّمْ تَسْلِيمًا .

○ إخواني : إِنَّ شَهْرَ رَمَضَانَ قَرَبَ رَحِيلَهُ ، وَأَزِفَ تَحْوِيلَهُ ، وَإِنَّهُ شَاهِدٌ لَكُمْ أَوْ عَلَيْكُمْ بِمَا أُوْدَعْتُمُوهُ مِنَ الْأَعْمَالِ ، فَمَنْ أُوْدَعَهُ عَمَلًا صَالِحًا فَلِيَحْمَدَ اللَّهَ عَلَى ذَلِكَ ، وَلِيُبَشِّرَ بِحُسْنِ الثَّوَابِ ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ مَنْ أَحْسَنَ عَمَلًا ، وَمَنْ أُوْدَعَهُ عَمَلًا سَيِّئًا فَلْيَتُوبْ إِلَى رَبِّهِ تَوْبَةً نَصُوحًا فَإِنَّ اللَّهَ يَتُوبُ عَلَى مَنْ تَابَ .

ولقد شرع الله لكم في ختام شهركم عبادات تزيدكم من الله قُربًا ، وتزيد في إيمانكم قُوَّةً وفي سجل أعمالكم حسنات .  
○ فشرع الله لكم « زكاة الفطر » وتقدم الكلام عليها مفصلاً .  
○ وشرع لكم « التكبير » عند إكمال العِدَّة من غروب الشمس ليلة العيد إلى صلاة العيد .

\* قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَى مَا هَدَاكُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴾ [ البقرة : ١٨٥ ] .  
وصِفَتُهُ : أَنْ يَقُولَ : « اللَّهُ أَكْبَرُ ، اللَّهُ أَكْبَرُ ، لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَاللَّهُ أَكْبَرُ اللَّهُ ، اللَّهُ أَكْبَرُ ، وَاللَّهُ الْحَمْدُ » (١) .

(١) فائدة : قال الحافظ في الفتح ( ٤ / ٤٦٢ ) : « وأما صيغة التكبير : فأصبح ما ورد فيه ما أخرجه « عبد الرزاق » بسند صحيح عن سلمان قال : كبروا الله : الله أكبر ، الله أكبر ، الله أكبر كبيراً . وثقل عن سعيد بن جبير ومجاهد وعبد الرحمن بن أبي ليلى أخرجه جعفر الفريابي في « كتاب العيدين » من طريق يزيد بن أبي زياد عنهم وهو قول الشافعي وزاد : « والله الحمد » وقيل : يكبر ثلاثاً ويَزِيدُ « لا إله إلا الله وحده لا شريك له .. إلخ » وقيل : يكبر نيتين بعدهما : « لا إله إلا الله ، والله أكبر الله أكبر ، والله الحمد » جاء ذلك عن عمر ، وعن ابن مسعود نحوه =

● وَيُسَنُّ : جَهْزُ الرِّجَالِ بِهِ فِي الْمَسَاجِدِ وَالْأَسْوَاقِ وَالْبُيُوتِ  
إِعْلَانًا بِتَعْظِيمِ اللَّهِ وَإِظْهَارًا لِعِبَادَتِهِ وَشُكْرِهِ .

وَيُسِرُّ بِهِ النِّسَاءُ ؛ لِأَنَّهُنَّ مَأْمُورَاتٌ بِالتَّسْتُرِ وَالْإِسْرَارِ بِالصَّوْتِ .  
مَا أَجْمَلَ حَالَ النَّاسِ وَهُمْ يَكْبُرُونَ اللَّهَ تَعْظِيمًا وَإِجْلَالًا فِي كُلِّ  
مَكَانٍ عِنْدَ انْتِهَاءِ شَهْرِ صَوْمِهِمْ ، يَمْلَأُونَ الْآفَاقَ تَكْبِيرًا وَتَحْمِيدًا  
وَتَهْلِيلًا يَرْجُونَ رَحْمَةَ اللَّهِ وَيَخَافُونَ عَذَابَهُ !!

● وَشَرَعَ اللَّهُ سَبْحَانَهُ لِعِبَادِهِ « صَلَاةَ الْعِيدِ » يَوْمَ الْعِيدِ وَهِيَ مِنْ  
تَمَامِ ذِكْرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ، أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِهَا أُمَّتَهُ رِجَالًا وَنِسَاءً ،  
وَأَمْرُهُ مَطَاعٌ .

\* لِقَوْلِهِ تَعَالَى : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ  
وَلَا تُبْطِلُوا أَعْمَالَكُمْ ﴾ [ محمد : ٣٣ ] .

وَقَدْ أَمَرَ النَّبِيُّ ﷺ النِّسَاءَ أَنْ يَخْرُجْنَ إِلَى صَلَاةِ الْعِيدِ ، مَعَ أَنَّ  
الْبُيُوتَ خَيْرٌ لهنَّ فِيمَا عَدَا هَذِهِ الصَّلَاةَ ؛ وَهَذَا دَلِيلٌ عَلَى تَأْكِيدِهَا .  
\* قَالَتْ أُمُّ عَطِيَّةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : « أَمَرْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَنْ  
نُخْرِجَهُنَّ فِي الْفِطْرِ وَالْأَضْحَى ، الْعَوَاتِقَ وَالْحَيْضُ وَذَوَاتِ الْخُدُورِ  
فَأَمَّا الْحَيْضُ فَيَعْتَزِلْنَ الْمُصَلِّيَّ وَيَشْهَدْنَ الْخَيْرَ وَدَعْوَةَ الْمُسْلِمِينَ .  
قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِحْدَانَا لَا يَكُونُ لَهَا جِلْبَابٌ ، قَالَ : لِثَلْبِيسِهَا

= وَبِهِ قَالَ أَحْمَدُ وَإِسْحَاقُ ، وَقَدْ أُخْرِجَتْ فِي هَذَا الزَّمَانِ زِيَادَةٌ فِي ذَلِكَ لَا أَسْأَلُ لَهَا ، إِه .

أَخْتَهَا مِنْ جِلْبَابِهَا « مُتَّفَقٌ عَلَيْهِ » (١) .

الجلبابُ : لباسٌ تلتحفُ فيه المرأةُ بمنزلة العباة .

○ ومن السنة : أن يأكلَ قبلَ الخروجِ إلى الصلاة في عيدِ الفطر

تَمَرَاتٍ وَتَرًا ثَلَاثًا أَوْ خَمْسًا أَوْ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ يَقْطَعُهَا عَلَى وَتِرٍ .

لقول أنس بن مالك رضي الله عنه : « كَانَ النَّبِيُّ ﷺ لَا يَغْدُو

يَوْمَ الْفِطْرِ حَتَّى يَأْكُلَ تَمَرَاتٍ وَيَأْكُلُهُنَّ وَتَرًا » رواه « أحمد »

و « البخاري » (٢) .

○ وَيَخْرُجُ مَاشِيًا لَا رَاكِبًا إِلَّا مِنْ عَذْرِ كَعْبِزٍ وَبُعْدٍ .

\* لقول علي بن أبي طالب رضي الله عنه : « مِنَ السُّنَّةِ أَنْ يَخْرُجَ

إِلَى الْعِيدِ مَاشِيًا » رواه « الترمذي » وَقَالَ : حَدِيثٌ حَسَنٌ (٣) .

● وَيُسَنُّ لِلرَّجُلِ : أَنْ يَتَجَمَّلَ وَيَلْبَسَ أَحْسَنَ ثِيَابِهِ .

\* لَمَا فِي « صَحِيحِ الْبُخَارِيِّ » عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ

عَنْهُمَا قَالَ : « أَخَذَ عُمَرُ جَبَّةً مِنْ إِسْتَبْرَقٍ - أَيْ حَرِيرٍ - تَبَاعُ فِي

السُّوقِ فَاتَى بِهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ابْتِغِ هَذِهِ يَعْني

اشْتَرِهَا تَجَمَّلَ بِهَا لِلْعِيدِ وَالْوَفُودِ ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « إِنَّمَا

(١) البخاري (٣٥١) ومسلم (٨٩٠) (١٣) .

\* ذوات الخدور : جمع خدر ، وهي الستور .

(٢) البخاري (٩٥٣) .

(٣) حسن : رواه الترمذي (١٢٩٦) بإسنادٍ ضعيفٍ إلا أن له شواهد تقوية وراجع : « الإرواء »

(٦٣٦) ، « أحكام العيدين » للفريابي ص (١٠٢ ، ١٠٣) .

هذه لباسٌ مَنْ لا خَلَقَ لَهُ» (١) ؛ وإنما قَالَ ذلك لكونها حَرِيرًا .  
 ○ ولا يجوزُ للرجل : أن يلبسَ شِيئًا من الحريرِ أو شِيئًا من  
 الذهبِ لأنهما حرامٌ عَلَى الذكورِ من أمةِ محمد ﷺ .  
 ○ وأما المرأةُ : فتخرجُ إِلَى العيدِ غيرَ متجملةٍ ولا متطيبةٍ ولا  
 متبرجةٍ ولا سافرةٍ ؛ لأنها مأمورةٌ بالتَّسْتَرِ منهيةٌ عن التَّبَرُّجِ بالزينةِ  
 وعن التطيبِ حالَ الخروجِ .

○ ويؤدِّي الصلاةُ بخشوعٍ وحضورِ قلبٍ ، ويكثرُ من ذكرِ الله  
 ودعائه ويرجو رحمةً ، ويخاف عذابه ، ويتذكرُ باجتماعِ الناسِ في  
 الصلاةِ عَلَى صعيدِ المسجدِ اجتماعِ الناسِ في المقامِ الأعظمِ بينَ  
 يديِ الله عزَّ وجلَّ في صعيدِ يومِ القيامةِ ، وَيَرَى إِلَى تَفَاضُلِهِمْ فِي  
 هذا المجتمعِ فيتذكرُ به التفاضلَ الأكبرَ في الآخرةِ .

\* قَالَ اللهُ تَعَالَى : ﴿ انظُرْ كَيْفَ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ  
 وَلِآخِرَةِ أَكْبَرُ دَرَجَاتٍ وَأَكْبَرُ تَفْضِيلًا ﴾ [الإسراء : ٢١] .  
 وليكن فرحًا بنعمةِ الله عليه بإدراكِ رمضانَ وعملِ ما تيسَّرَ فيه  
 من الصلاةِ والصيامِ والقراءةِ والصدقةِ وغيرِ ذلك من الطاعاتِ ؛ فإنَّ  
 ذلك خيرٌ من الدنيا وما فيها ﴿ قُلْ يَفْضُلُ اللهُ وَبِرَحْمَتِهِ فَبَدَلِكَ  
 فليفرحوا هُوَ خَيْرٌ مِمَّا يَجْمَعُونَ ﴾ [يونس : ٥٨] .

(١) البخاري (٩٤٨) .

فإنَّ صِيَامَ رَمَضَانَ وَقِيَامَهُ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا مِنْ أَسْبَابِ مَغْفِرَةِ الذُّنُوبِ  
والتَّخْلِصِ مِنَ الْآثَامِ ، فَالْمُؤْمِنُ يَفْرَحُ بِإِكْمَالِ الصَّوْمِ وَالْقِيَامِ ،  
لِتَخْلُصَهُ بِهِ مِنَ الْآثَامِ ، وَضَعِيفُ الْإِيمَانِ يَفْرَحُ بِإِكْمَالِهِ لِتَخْلُصِهِ مِنَ  
الصِّيَامِ الَّذِي كَانَ ثَقِيلًا عَلَيْهِ ضَائِقًا بِهِ صَدْرُهُ ، وَالْفَرْقُ بَيْنَ الْفَرَحَيْنِ  
عَظِيمٌ .

○ إخواني : إِنَّهُ وَإِنْ انْقَضَى شَهْرُ رَمَضَانَ فَإِنْ عَمِلَ الْمُؤْمِنُ  
لَا يَنْقُضِي قَبْلَ الْمَوْتِ .

\* قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ﴿ وَاعْبُدْ رَبَّكَ حَتَّىٰ يَأْتِيَكَ الْيَقِينُ ﴾ [الحجر : ٩٩]  
\* وَقَالَ تَعَالَى ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ  
إِلَّا وَأَنْتُمْ مُسْلِمُونَ ﴾ [آل عمران : ١٠٢] .

\* وَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ : « إِذَا مَاتَ الْعَبْدُ انْقَطَعَ عَمَلُهُ ... » (١) .  
فَلَمْ يَجْعَلْ لَانْقِطَاعِ الْعَمَلِ غَايَةً إِلَّا الْمَوْتَ فَلَمَّا انْقَضَى صِيَامُ شَهْرِ  
رَمَضَانَ فَإِنَّ الْمُؤْمِنَ لَنْ يَنْقَطَعَ مِنْ عِبَادَةِ الصِّيَامِ بِذَلِكَ ، فَالصِّيَامُ لَا  
يَزَالُ مَشْرُوعًا وَلِلَّهِ الْحَمْدُ فِي الْعَامِ كُلِّهِ .

\* ففِي « صَحِيحِ مُسْلِمٍ » مِنْ حَدِيثِ أَبِي أَيُّوبَ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ  
اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « مَنْ صَامَ رَمَضَانَ ثُمَّ أَتْبَعَهُ سَنًا مِنْ  
سَوَالٍ كَانَ كَصِيَامِ الدَّهْرِ » (٢) .

(١) مُسْلِمٌ (١٦٣١) (١٤) .

(٢) مُسْلِمٌ (١١٦٤) (٢٠٤) .

\* وصيامُ ثلاثةِ أيامٍ من كلِّ شهرٍ ، قَالَ فِيهَا النَّبِيُّ ﷺ : « ثَلَاثٌ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ، وَرَمَضَانَ إِلَى رَمَضَانَ ، فَهَذَا صِيَامُ الدَّهْرِ كُلِّهِ » رواه « أحمد » و « مسلم » (١) .

\* وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « أَوْصَانِي خَلِيلِي ﷺ بِثَلَاثٍ .. » وَذَكَرَ مِنْهَا : « صِيَامَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ » (٢) .  
وَالأُولَى أَنْ تَكُونَ أَيَّامَ الْبَيْضِ وَهِيَ : الثَّلَاثُ عَشَرَ وَالرَّابِعَ عَشَرَ وَالخَامِسَ عَشَرَ .

\* لِحَدِيثِ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : « يَا أَبَا ذَرٍّ إِذَا ضُمَّتْ مِنَ الشَّهْرِ ثَلَاثَةٌ فَضُمَّ : ثَلَاثَ عَشْرَةَ وَأَرْبَعَ عَشْرَةَ وَخَمْسَ عَشْرَةَ » . رواه « أحمد » و « النسائي » (٣) .

\* وَفِي « صَحِيحِ مُسْلِمٍ » : « أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سُئِلَ عَنْ صَوْمِ يَوْمِ عَرَفَةَ فَقَالَ : يُكْفَرُ السَّنَةُ الْمَاضِيَةَ وَالْبَاقِيَةَ . وَسُئِلَ عَنْ صِيَامِ عَاشُورَاءَ فَقَالَ : يُكْفَرُ السَّنَةُ الْمَاضِيَةَ . وَسُئِلَ عَنْ صَوْمِ يَوْمِ الْاِثْنَيْنِ فَقَالَ : ذَلِكَ يَوْمٌ وُلِدَتْ فِيهِ وَيَوْمٌ بُعِثْتُ فِيهِ أَوْ أُنزِلَ عَلَيَّ فِيهِ » (٤) .

\* وَفِي « صَحِيحِ مُسْلِمٍ » أَيْضًا عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :

(١) مسلم (١١٦٢) (١٩٦) .

(٢) البخاري (١١٧٨) ومسلم (٧٢١) (٨٥) .

(٣) حديث حسن : رواه أحمد (٥ / ١٥٠) والترمذي (٧٦١) وحسنه ، والنسائي (٤ / ٢٢٣) ، وحسنه الألباني في « الإرواء » (٩٤٧) .

(٤) مسلم (١١٦٢) (١٩٧) من حديث أبي قتادة الأنصاري رضي الله عنه .

أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سُئِلَ : أَيُّ الصَّيَامِ أَفْضَلُ بَعْدَ شَهْرِ رَمَضَانَ ؟ قَالَ :  
فَضْلُ الصَّيَامِ بَعْدَ شَهْرِ رَمَضَانَ صِيَامَ شَهْرِ اللَّهِ الْحَرَمِ « (١) .

\* وفي « الصَّحِيحَيْنِ » عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : « مَا  
رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ اسْتَكْمَلَ شَهْرًا قَطُّ إِلَّا شَهْرَ رَمَضَانَ . وَمَا رَأَيْتُهُ فِي  
شَهْرٍ أَكْثَرَ صِيَامًا مِنْهُ فِي شَعْبَانَ » (٢) .

\* وفي لفظ : « كَانَ يَصُومُهُ إِلَّا قَلِيلًا » (٣) .

\* وَعَنْهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : « كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَحَرَّى صِيَامَ  
الْاِثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ » رَوَاهُ « الْخَمْسَةُ » إِلَّا « أَبَا دَاوُدَ » فَهُوَ لَهُ مِنْ  
حَدِيثِ « أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ » (٤) .

\* وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ : تُعْرَضُ  
الْأَعْمَالُ يَوْمَ الْاِثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ ، فَأُحِبُّ أَنْ يُعْرَضَ عَمَلِي وَأَنَا صَائِمٌ  
رَوَاهُ « التِّرْمِذِيُّ » (٥) .

(١) مسلم (١١٦٣) (٢٠٢) .

(٢) البخاري (١٩٦٩) ومسلم (١١٥٦) (١٧٥) .

(٣) مسلم (١١٥٦) (١٧٦) .

(٤) حديث صحيح : رواه أحمد (٦ / ٨٠ ، ٨٩ ، ١٠٦) والترمذي (٧٤٥) والنسائي

(٤ / ٢٠٢ ، ٢٠٣) وابن ماجه (١٧٣٩) وإسناده صحيح وصححه ابن خزيمة (٢١١٦)

والألباني في « الإرواء » (٤ / ١٦٠) . وأخرجه أبو داؤد (٣٢٦٣) من حديث أسامة بن زيد

بإسناد ضعيف ، كما في الإرواء (٤ / ١٠٣) .

(٥) حديث صحيح : رواه الترمذي (٧٤٧) وقال : « حسن غريب » وصححه الألباني في

« الإرواء » برقم (٩٤٩) .



ولئن انقضى قيام شهر رمضان ؛ فإنَّ القيام لا يزال مشروعًا والله الحمد في كل ليلة من ليالي السنَّة ثابتًا من فعل رسول الله ﷺ وقوله .  
 \* ففي « صحيح البخاري » عن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه قال : « إن كان النبي ﷺ ليَقُومُ أو ليُصَلِّي حَتَّى تَرَمَ قَدَمَاهُ ، فيَقَالُ لَهُ فيقولُ : أَفَلَا أَكُونُ عَبْدًا شَكُورًا ؟ » (١) .

\* وعن عبد الله بن سلام رضي الله عنه أن النبي ﷺ قَالَ :  
 « أَيُّهَا النَّاسُ أَفْشُوا السَّلَامَ وَأَطْعِمُوا الطَّعَامَ وَصَلُّوا الْأَرْحَامَ وَصَلُّوا بِاللَّيْلِ وَالنَّاسُ نِيَامٌ تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ بِسَلَامٍ » رواه « الترمذي » وَقَالَ :  
 « حسن صحيح » (٢) .

\* وفي « صحيح مسلم » عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ قَالَ : « أَفْضَلُ الصَّلَاةِ بَعْدَ الْفَرِيضَةِ صَلَاةُ اللَّيْلِ » (٣) .  
 وصلاة الليل تشمل التَّطَوُّعَ كُلَّهُ وَالْوَتْرَ فَيُصَلِّي مَثْنَى مَثْنَى فَإِذَا خَشِيَ الصَّبْحَ صَلَّى وَاحِدَةً فَأَوْتَرَتْ مَا صَلَّى وَإِنْ شَاءَ صَلَّى عَلَى صِفَةِ مَا سَبَقَ فِي « الْمَجْلِسِ الرَّابِعِ » (٤) .

\* وفي « الصحيحين » عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي ﷺ

(١) البخاري ( ٤٨٦٣ ) .

(٢) تقدم تخريجه ص ( ٤٤ ، ٤٥ ) .

(٣) تقدم تخريجه ص ( ٤٤ ) .

(٤) راجع : ص ( ٤٥ - ٤٨ ) .

قَالَ : « يَنْزِلُ رَبُّنَا تَبَارَكَ وَتَعَالَى كُلَّ لَيْلَةٍ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا حِينَ يَنْتَقِي ثُلُثُ اللَّيْلِ الْآخِرِ فَيَقُولُ : مَنْ يَدْعُونِي فَأَسْتَجِيبَ لَهُ ؟ مَنْ يَسْأَلُنِي فَأَعْطِيهِ ؟ مَنْ يَسْتَغْفِرُنِي فَأَغْفِرَ لَهُ ؟ » (١) .

● وَالرَّوَاتِبُ التَّابِعَةُ لِلْفَرَائِضِ اثْنَتَا عَشْرَةَ رَكْعَةً : أَرْبَعٌ قَبْلَ الظُّهْرِ ، وَرَكْعَتَانِ بَعْدَهَا ، وَرَكْعَتَانِ بَعْدَ الْمَغْرَبِ ، وَرَكْعَتَانِ بَعْدَ الْعِشَاءِ ، وَرَكْعَتَانِ قَبْلَ صَلَاةِ الْفَجْرِ .

\* فَعَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ : « مَا مِنْ عَبْدٍ مُسْلِمٍ يُصَلِّيَ لِلَّهِ تَعَالَى كُلَّ يَوْمٍ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ ( رَكْعَةً ) تَطَوُّعًا غَيْرَ فَرِيضَةٍ إِلَّا بَنَى اللَّهُ لَهُ بَيْتًا فِي الْجَنَّةِ » (٢) .

\* وَفِي لَفْظٍ « مَنْ صَلَّى ثِنْتَيْ عَشْرَةَ رَكْعَةً فِي يَوْمٍ وَلَيْلَةٍ ، بُنِيَ لَهُ بِهِنَّ بَيْتٌ فِي الْجَنَّةِ » رَوَاهُ « مُسْلِمٌ » (٣) .

● وَالذِّكْرُ أَذْبَارَ الصَّلَوَاتِ الْخَمْسِ : أَمَرَ اللَّهُ بِهِ فِي كِتَابِهِ وَحَثَّ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ .

\* قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ﴿ فَإِذَا قَضَيْتُمُ الصَّلَاةَ فَادْكُرُوا اللَّهَ قِيَامًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِكُمْ ﴾ [النساء : ١٠٣] .

(١) البخاري : ( ١١٤٥ ) ومسلم ( ٧٥٨ ) ( ١٦٨ ) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه وراجع : شرح الحديث والكلام عليه باستفاضة : « شرح حديث النزول » لشيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله .

(٢) مسلم ( ٧٢٨ ) ( ١٠٣ ) ، وما بين القوسين زيادة منه ليست في المطبوعة .

(٣) مسلم ( ٧٢٨ ) ( ١٠١ ) .

\* وكان النَّبِيُّ ﷺ إذا سلَّم استغفرَ ثلاثًا وقالَ : « اللَّهُمَّ أَنْتَ  
السَّلَامُ وَمِنْكَ السَّلَامُ تَبَارَكْتَ يَا ذَا الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ » (١) .

\* وقالَ النَّبِيُّ ﷺ : « مَنْ سَبَّحَ اللَّهَ فِي ذُبُرِ كُلِّ صَلَاةٍ ثَلَاثًا  
وثلَاثِينَ ، وَحَمِدَ اللَّهَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ ، وَكَبَّرَ ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ ، فَتَلَكَ  
تِسْعَةً وَتِسْعُونَ ، ثُمَّ قَالَ تَمَامَ الْمِائَةِ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ،  
لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ، غُفِرَتْ خَطَايَاهُ ، وَإِنْ  
كَانَتْ مِثْلَ زَبَدِ الْبَحْرِ » رواه « مسلم » (٢) .

○ فاجتهدوا إخواني : في فِعْلِ الطَّاعَاتِ ، واجتنبوا الخطايا  
والسيئات ، لتفوزوا بالحياة الطيبة في الدنيا ، والأجر الكثير  
بعد الممات .

\* قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ : ﴿ مَنْ عَمِلَ صَالِحًا مِنْ ذَكَرٍ أَوْ أَنْثَى وَهُوَ  
مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّه حَيَاةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُمْ بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا  
يَعْمَلُونَ ﴾ [ النحل : ٩٧ ] .

اللَّهُمَّ ثَبِّتْنَا عَلَى الْإِيمَانِ وَالْعَمَلِ الصَّالِحِ وَأَحْيَا حَيَاةً طَيِّبَةً  
وَأَلْحِقْنَا بِالصَّالِحِينَ وَالْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ ، وَصَلَّى اللَّهُ وَسَلَّمْ عَلَى  
نَبِيِّنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ أَجْمَعِينَ .

○○○○

(١) مسلم ( ٥٩١ ) ( ١٣٥ ) من حديث ثوبان رضي الله عنه .

(٢) مسلم ( ٥٩٧ ) ( ١٤٦ ) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه .

وإلى هنا انتهى ما أردنا كتابته في هذا ، نسأل الله أن يجعل عملنا خالصاً لوجهه ومقرباً  
لله وناقماً لعباده وأن يتولانا في الدنيا والآخرة ويهدينا لما اختلف فيه من الحق بإذنه إنه يهدي  
من يشاء إلى صراط مستقيم .

وكان الفراغ منه يوم الجمعة الموافق ٢٩ محرم من عام ستة وتسعين وثلثمائة وألف على  
يد مؤلفه الفقير إلى مولاه مُحَمَّد بن صالح بن عثيمين .  
والحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين



## أَسْئَلَةٌ عَامَّةٌ عَلَى الْمَجَالِسِ (٥)

س ١ : اشرح معنى قوله ﷺ : « صُفِدَتِ الشَّيَاطِينُ » ، « خُلُوفٌ فَمِ الصَّائِمِ أَطِيبٌ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِشْكِ » ؟

س ٢ : اذكر حديثاً قديماً يبيِّنُ فضيلة الصُّومِ من وجوه عديدة ؟ يبيِّنُ هذه الوجوه باختصار في ضوء الحديث ؟

س ٣ : يُحَكِّمُ بدخول شهر رمضان بواحد من أمرين . اذكرهما مع التوضيح ؟

س ٤ : تحدث عن العدد والكيفية التي يُصَلِّيُ بها الوتر في صلاة الليل ؟

س ٥ : وردت السنة بفضائل سور معينة مخصصة . اذكر طرف مما ثبت عن النبي ﷺ في ذلك ؟

س ٦ : اذكر أحكام صيام كل من بالتفصيل :

الكافر - الصغير - المجنون - الهرم - العاجز عجزاً لا يُزْجَى زواله ؟

س ٧ : اذكر أحكام صيام كل من بالتفصيل :

المسافر - المريض الذي يُزْجَى شفاؤه ؟

س ٨ : اذكر أحكام صيام كل من بالتفصيل :

الحائض - المرضع والحامل - من احتاج للفطر لدفع ضرورة غيره ؟

س ٩ : للصيام حِكْمٌ كثيرة استوجبت أن يكون فريضة من فرائض الإسلام وركناً من أركانها . اذكر طرفاً من حِكْمِ الصيام ؟

س ١٠ : اذكر مع البيان والتوضيح آداب الصيام الواجبة ؟

س ١١ : اذكر مع البيان والتوضيح آداب الصيام المستحبة ؟

(٥) تنبيه : الأسئلة من وضع المحقق ؛ يستطيع من يُثْقِي هذه المجالس ، أن يطرح سؤالاً واحداً على المستمعين في نهاية كل مجلس ؛ تبييناً لها ، والله للوفيق .

- س١٢ : تلاوة القرآن على نوعين . بينهما مع التفصيل ؟
- س١٣ : للتلاوة آداب ينبغي لقارئ القرآن أن يحافظ عليها . بين هذه الآداب ؟
- س١٤ : اشرح مع الدليل أنواع المفطرات السبعة مع ذكر شروط الفطر بها ؟
- س١٥ : بين ما يفطر وما لا يفطر في الأشياء التالية :
- الكحل والدواء في العين والأذن - تذوق الطعام - شَم الطيب والبخور  
التَّسْوُوك - تطهير الأسنان بالمعجون - التبريد بالماء والاستحمام ؟
- س١٦ : تجب الزكاة في أربع أشياء . اشرح بالتفصيل أحكام كلاً منها مبينا نصاب الزكاة ؟
- س١٧ : هناك آية في كتاب الله بينت أهل الزكاة المستحقين لها . اذكر هذه الآية مبيناً مصارف الزكاة ؟
- س١٨ : نصر الله المسلمين في « غزوة بدر الكبرى » على المشركين في شهر رمضان . تحدث عن هذه الغزوة مبيناً أسبابها ومتى وقعت ؟
- س١٩ : فتح مكة تم في شهر رمضان . تحدث عنه مبيناً أسبابه ومتى وقع ؟
- س٢٠ : وعد الله بالنصر من ينصره . بين مع الاختصار أسباب النصر الحقيقية في ضوء الآيات القرآنية ؟
- س٢١ : كان النبي ﷺ يعتكف في العشر الأواخر من رمضان . تحدث عن أحكام الاعتكاف وآدابه في ضوء الدليل ؟
- س٢٢ : ليلة القدر من الله بها على هذه الأمة . تحدث عن فضلها مبيناً ما ورد في السنة المطهرة في بيان وقتها وعلاماتها ؟
- س٢٣ : في الجنة ما لا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر . اذكر طرفاً مما ورد في الآيات والأحاديث الصحيحة في وصفها ؟
- س٢٤ : أهل الجنة لهم أوصاف ذكرها الله في كتابه وبينها النبي ﷺ في سنته

اذكر طرفاً مما ورد في ذلك ؟

س ٢٥ : حدّثنا الله في كتابه من النار وأخبرنا عن أنواع عذابها بما تنفطر منه

الأكباد . اذكر طرفاً مما جاء في كتاب الله وما صحّ عنه صلى الله عليه وسلم في ذلك ؟

س ٢٦ : هناك أسباب مكفرة تخرج فاعلها من الإيمان إلى الكفر وتوجب له

الخلود في النار . اذكرها مع الشرح والدليل ؟

س ٢٧ : بين مع الشرح والدليل بعضاً من الأسباب التي يستحق فاعلها دخول

النار دون الخلود فيها مع ذكر الآيات والأحاديث الصحيحة ؟

س ٢٨ : شرع الله في ختام شهر رمضان زكاة الفطر طهرةً للصائم مما يحصل

في صيامه من نقص . بين في ضوء الدليل حكمها ، حكمتها ، جنسها ،

ومقدارها ، ووقت وجوبها ودفعها ، ومكانها ، والمستحقين لها .. ؟

س ٢٩ : التوبة التي أمر الله بها هي التوبة النصوح التي تشتمل على شرائط التوبة

وهي خمسة . تحدّث بالتفصيل عن هذه الشروط مبيناً لماذا لا يستمر

الناس على التوبة ؟

س ٣٠ : شرع الله سبحانه وتعالى عيد الفطر المبارك بعد شعيرة الصيام . بين مع

الإختصار طرفاً من سننه ؟

○ ○ ○ ○





صدر حديثاً

الْعَلَوُ لِلْعَلِيِّ الْغَفَّارِ

فِي إِضْرَاحِ صَحِيحِ الْأَخْبَارِ وَسَقِيئِهَا

لِلإمام الحافظ شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان به قايماز الذهبي  
الترقي سنة ٧٤٨ هـ

اعتنى به

أبو محمد أشرف بن عبد المقصود

أضواء السلف

صدر حديثاً

القول على الطيبات  
في  
الأسماء والصفات

لهن القيم والشنقيطي وابن حنيم

اعتنى به وعلقه عليه

أبو محمد أشرف بن عبد المقصود

أضواء السلف

## فهرس المجالس

- ٥ ..... مقدمة التحقيق
- ٨ ..... مقدمة المؤلف
- ٩ ..... الشيخ ابن عثيمين في سطور
- ١١ ..... المجلس الأول : في فضل شهر رمضان
- ٢١ ..... المجلس الثاني : فضل الصيام
- ٣١ ..... المجلس الثالث : في حكم صيام رمضان
- ٤١ ..... المجلس الرابع : في حكم قيام رمضان
- ٥٥ ..... المجلس الخامس : في فضل تلاوة القرآن وأنواعها
- ٦٧ ..... المجلس السادس : في أقسام الناس في الصيام
- ٨٠ ..... المجلس السابع : في طائفة من أقسام الناس في الصيام
- ٨٩ ..... المجلس الثامن : في بقية أقسام الناس في الصيام وأحكام القضاء
- ٩٩ ..... المجلس التاسع : في حكم الصيام
- ١٠٩ ..... المجلس العاشر : في آداب الصيام الواجبة
- ١٢١ ..... المجلس الحادي عشر : المجلس الحادي عشر
- ١٣٣ ..... المجلس الثاني عشر : في النوع الثاني من تلاوة القرآن
- ١٤٣ ..... المجلس الثالث عشر : في آداب قراءة القرآن
- ١٥٥ ..... المجلس الرابع عشر : في مفطرات الصوم
- ١٦٧ ..... المجلس الخامس عشر : في شروط الفطر بالمفطرات وما لا يفطر ...
- ١٧٩ ..... المجلس السادس عشر : في الزكاة
- ١٩١ ..... المجلس السابع عشر : في أهل الزكاة
- ٢٠٣ ..... المجلس الثامن عشر : في غزوة بدر

- المجلس التاسع عشر : في غزوة فتح مكة ..... ٢١٥
- المجلس العشرون : في أسباب النصر الحقيقية ..... ٢٢٥
- المجلس الحادي والعشرون : في فضل العشر الأخير من رمضان .... ٢٣٧
- المجلس الثاني والعشرون : في الإجتهد في العشر الأواخر وَلَيْلَةَ الْقَدْرِ ٢٤٧
- المجلس الثالث والعشرون : في وصف الجنة ..... ٢٥٩
- المجلس الرابع والعشرون : في أوصاف أهل الجنة ..... ٢٧٣
- المجلس الخامس والعشرون : في وصف النار ..... ٢٨٥
- المجلس السادس والعشرون : في أسباب دخول النار ..... ٢٩٧
- المجلس السابع والعشرون : في النوع الثاني من أسباب دخول النار ٣٠٩
- المجلس الثامن والعشرون : في زكاة الفطر ..... ٣٢١
- المجلس التاسع والعشرون : في التوبة ..... ٣٣٣
- المجلس الثلاثون : في ختام الشهر ..... ٣٤٥
- فهرس المجالس ..... ٣٦٥

